

اعلم  
برنامج العلم النافع

المسجد

فِقْهُ السُّنَنِ  
شَرْحُ كِتَابِ الْفَتْرِ  
مِنْ صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ  
وَيَلِيهِ  
الْعَوَائِدُ مِنَ الْقَوَائِمِ الْفَتْرِ

تَالِثُ

أ.د. أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ الْقَاضِي  
أَسَاطِدُ الْعَقِيدَةِ وَالْمَذَاهِبِ الْمَعَاصِرَةِ بِجَامِعَةِ الْقَصِيمِ سَابِقًا

دار ابن الجوزي

فَقْرُ السَّنَنِ  
تَشْرِيحُ كِتَابِ الْفِتْرِ  
مِنْ صَحِيحِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ



## دار ابن الجوزي

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

المملكة العربية السعودية:

الدمام-حي الريان-شارع عثمان بن عفان

ت: ٠١٣٨٤٢٨١٤٦ - ٠١٣٨٤٦٧٥٩٣

٠١٣٨٤١٢١٠٠

ص.ب. واصل: ٨١١٤

الرمز البريدي: ٣٢٢٥٦

الرقم الإضافي: ٤٩٧٣

الرياض - ت: ٠٥٩٢٦٦٢٤٩٥

جوال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨

الأحساء - ت: ٠١٣٥٨٨٣١٢٢

جدة - ت: ٠١٢٦٠١٠٠٦٣

جوال: ٠٥٨٣٠١٧٩٥١

لبنان:

بيروت - ت: ٠٣/٨٦٩٦٠٠

فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١

مصر:

القاهرة- تليفاكس: ٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠

جوال: ٠١٠٠٦٨٢٣٧٣

✉ aljawzi@hotmail.com

☎ +966503897671

📧 aljawzi

📞 eljawzi

🌐 ibnaljawzi.com

ح دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٤٣ هـ  
فهرست مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القاضي، أحمد عبد الرحمن

فقه السنن شرح كتاب الفتن من صحيح البخاري

ويليه العواصم من قواصم الفتن / أحمد عبد الرحمن

القاضي - ط ١ - - الدمام، ١٤٤٣ هـ.

٢١٤ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٣ - ٥١ - ٨٣٣٨ - ٦٠٣ - ٩٧٨

١ - الحديث - دفع مطاعن أ. العنوان

ديوي ٢٣١ ١٤٤٣/٦٩٣٤ هـ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ

الباركود الدولي: 9786038338513

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٤٣ هـ، لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب  
أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي  
نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو ترجمته  
إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضَلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الَّذِي حَذَّرَ عِبَادَهُ مِنَ الْفِتَنِ فَقَالَ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [٢٥] ﴿[الأنفال: ٢٥]، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، الذي وصفه ربه بقوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. فكان من كمال شفقتة، ورأفته ورحمته بأمتة، أن وصف لها ما سيقع من الفتن وصفاً دقيقاً، وحذر منها تحذيراً بليغاً، في أحاديث مشهورة، ومقامات معلومة، فلا يكاد يخلو ديوان من دواوين السنة من جزء موسوم بـ «كتاب الفتن»؛ بل أفرده بعض المصنفين بالتأليف، كما صنع نعيم بن حماد<sup>(١)</sup>، والآجري<sup>(٢)</sup>

- (١) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام بن سلمة بن مالك، الخزاعي، المروزي (ت ٢٢٨هـ)، محدث، فقيه، من طبقة كبار تبع أتباع التابعين. صاحب عبد الله بن المبارك. صدوق يخطئ كثيراً. مات في سجن الواثق العباسي مقيداً لأنه لم يجب في مسألة خلق القرآن. من مصنفاته: «الفتن»، «كتاب العبارة». انظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب (١٠/٤٥٨)، الذهبي: الميزان (٤/٢٦٧).
- (٢) محمد بن الحسين بن عبد الله، البغدادي، نزيل مكة، أبو بكر، الآجري (ت ٣٦٠هـ)، محدث، حافظ، فقيه، قال الخطيب: «كان ديناً ثقة، له تصانيف، من تصانيفه: «كتاب الشريعة»، «آداب تلاوة القرآن وترتيله»، «أدب النفوس»، «أخبار أبي حفص عمر بن عبد العزيز وسيرته» وغيرها. انظر: الذهبي: تذكرة الحفاظ (ص ٩٣٦)، =

وَالْقَابِسِيِّ<sup>(١)</sup> وَأَبُو عَمْرٍو الدَّانِي<sup>(٢)</sup>.

ولم يحدث النبي ﷺ أصحابه، ومن ثمَّ أُمَّتُهُ بهذه الأخبار لتكون مجرد علامة من علامات النبوة فحسب، ولا يستدفع بها قَدَرَ الله المحتوم، الذي لا بد كائن، وإنما ليستنقذ من سبقت لهم من الله الحُسنَى، ويأخذ بِحُجَزِهِم عن النار. أما بعد:

فإن الفتن أقسامٌ وأنواعٌ؛ باعتبار ذاتها، ومآلاتها، ومُتعلقاتها، فمنها فتنة الشهوات وفتنة الشبهات، ومنها فتنة المؤمن وفتنة الكافر، ومنها فتنة المحيا وفتنة الممات، ومنها فتنة القبر وفتنة النار، ومنها فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره، ومنها فتن تموج كموج البحر، ومرادنا هنا النوع الأخير، الذي يعصف بعموم الناس، ويحتاج الخاص والعام، ويتتابع، ويتراكب كموج البحر، وينشأ عنه الهَرْجُ والمرج، حتى يدع الحليم حيراناً.

وإنَّ من دواعي بحث هذا الموضوع أموراً، منها:

- أولاً: تحقيق الإيمان بالنصوص الصحيحة الواردة في الفتن من الإيمان

= السمعاني: الأنساب (١/٩٤)، السيوطي: طبقات الحفاظ (ص٣٧٨).

(١) علي بن محمد بن خلف، المعافري، القيرواني، أبو الحسن، ابن القابسي (ت٤٠٣هـ)، عالم المالكية بإفريقية في عصره. كان حافظاً للحديث وعلله ورجاله، فقيهاً أصولياً من أهل القيروان. من مصنفاته: «الممهّد» كبير جدّاً، في الفقه وأحكام الديانات، «المنقذ من شبه التأويل»، «ملخص الموطأ»، «الرسالة المقصلة لأحوال المعلمين والمتعلمين». انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (١٧/١٥٨)، السيوطي: طبقات الحفاظ (ص٤١٩).

(٢) عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر، المعروف بابن الصيرفي (ت٤٤٤هـ)، بدأ طلب العلم وهو ابن أربع عشرة سنة، وقد سمع من كثيرين من علماء الأندلس في قرطبة وأستجة وبجاجة وسرقسطة وغيرها، كان من أهل الذكاء والحفظ والعلم والفهم، كما كان حسن الخط عارفاً بقواعده، محباً للعلوم راغباً في تحصيلها، وخصوصاً علوم القرآن وعلوم الحديث وروايته. كما كان عارفاً بالفقه، متبحراً في اللغة مذاهب النحويين. من مصنفاته: «الإدغام الكبير»، «الأرجوزة في أصول السُّنَّة»، «الاقتصاد في رسم المصحف» وغيرها. انظر: الداودي: طبقات المفسرين (١/٣٧٩) (٣٢٦)، الذهبي: تذكرة الحفاظ (ص١١٢٠).



بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ومن الإيمان بالغيب، الذي ينكر بعضه معتزلة اليوم من أصناف العقلايين.

- ثانيًا: أن ما أخبر به النبي ﷺ من أحاديث الفتن على أقسام - كما ذكر الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup> -:

أحدها: ما وقع على وفق ما قال ﷺ.

والثاني: ما وقعت مبادئه ولم يستحكم.

والثالث: ما لم يقع منه شيء ولكنه سيقع<sup>(٢)</sup>.

فكان لا بد للمؤمن أن يقابل كل قسم بما يلائمه، فيزداد إيمانًا بالأول، ويتبصر بالثاني، ويتوقع الثالث فيحذر.

- ثالثًا: أن قرن الفتن لم يزل يطلع ما بين آونة وأخرى في تاريخ الأمة الإسلامية، ويظهر تارة في جهة، وأخرى في جهة؛ فلا يختص به زمان دون زمان، ولا مكان دون مكان، ولم يسلم منه خير القرون، وهم الصحابة الكرام، ولا خير البقاع؛ مكة والمدينة.

- رابعًا: أنه راج في الآونة الأخيرة العبث بأحاديث الفتن وأشرط الساعة، وما تضمنته علامات النبوة من الإخبار بالأمور الكائنة مستقبلًا، فكان أن تَعَسَّفَ بعضُ «الوراقين» المتهمين فحملوها على أمور موهومة، ونزلوها على أحداث مظنونة، وذوات مزعومة، دون روية وتبصُر واستقصاء للوصف النبوي المحكم، فوقع من جراء ذلك اشتباه وبلبله، أفضى ببعض الناس إلى تَقَحُّمِ مسالك خطيرة ومجازفات كبيرة.

(١) أحمد بن علي بن محمد بن محمد، الكناني، المصري، القاهري، الشافعي، أبو الفضل، شهاب الدين، المعروف بابن حَجَر العَسْقَلَانِي (ت ٨٥٢هـ)، حافظ الإسلام في عصره، وأحد أئمة العلم في الحديث والتاريخ وغير ذلك. عُرف بالحفظ وكثرة الاطلاع والسماع، وبرع في الحديث، ألف كثيرًا. من مصنفاته: «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، «تهذيب التهذيب»، «الإصابة في تمييز أسماء الصحابة»، «لسان الميزان» وغيرها. انظر: السخاوي: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، السيوطي: حسن المحاضرة (١/٣٦٣)، ابن العماد: شذرات الذهب (٧/٢٧٠).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (١٣/٨٣).

ومعلوم أن النبي ﷺ إنما نبّه على هذه الفتن لتتقى، وكشفها بأوضح عبارة لثلا يقع فيها زيغ وأتباع هوى. قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ [آل عمران: ٧].

ولما كان «صحيح الإمام البخاري» أصح كتاب بعد كتاب الله، فقد وقع عليه الاختيار لدراسة جملة صالحة من أحاديث الفتن، بلغت مائة حديث، وحديث. وقد منّ الله عليّ بشرح «كتاب الفتن» من صحيح البخاري، إبان فتنة عصفت بالبلاد، وقى الله شرها، في دورات علمية متعددة، في القصيم، وجدة، والمدينة، وكان آخرها في مكة، شرفها الله، فرغب الإخوة في جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بجنوب مكة، بالإشراف على إخراج هذه المادة، وتهيئتها للطباعة، جزاهم الله خيراً، وبارك في مساعيهم، ثم قمت بمراجعتها، وتدقيقها، وإصلاح عبارتها بما يناسب النشر العام، وسميتها:

(فقه السنن: شرح كتاب الفتن من صحيح الإمام البخاري)

وسوف تكون طريقتنا في شرح هذا الكتاب على النحو التالي:

- إثبات متن أحاديث «كتاب الفتن» من صحيح البخاري بأسانيدها من الأصل<sup>(١)</sup>.

(١) وفق النص المثبت في النسخة اليونانية، المنشورة بما عُرف بالطبعة السلطانية. والنسخة اليونانية: نسخة موثقة دقيقة من صحيح البخاري، منسوبة لناسخها الحافظ شرف الدين اليوناني (علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن عيسى، اليوناني، الفقيه، شرف الدين، أبو عبد الله، اليوناني، المتوفى ٦٩٩هـ)، وقد عني بضبطها وتصحيحها ومقابلتها على الأصول الصحيحة التي رواها الحافظ، وقد عقد في دمشق مجالس لإسماع الصحيح، وبحضور أئمة زمانه ومحدثيه، وبحضور ابن مالك (إمام النحاة)، وذلك في (٧١) مجلساً، مع المقابلة والتصحيح.

أما الأصول التي اعتمدها اليوناني فقد بيّنها في ثبت السماع الذي نقله القسطلاني في شرحه ونقله عنه مصححو الطبعة الأميرية. وقد نقل العلماء بعد ذلك عن نسخة اليوناني نسخاً كثيرة قابلوها بها وصححوها عليها وأسموها فروغاً.

- بيان مناسبتها لترجمة المصنف، أو لكتاب الفتن إن خفيت.
- شرح ما استغلق من الألفاظ والتراكيب والجمل.
- ذكر بعض الروايات المناسبة لأحاديث الباب.
- التنبيه على المناسبات التاريخية ذات الصلة بموضوع الحديث.
- استنباط الفوائد المهمة من الأحاديث.

وَجُلَّ اعْتِمَادَنَا - بعون الله تعالى - في هذا الشرح على تقارير الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في شرحه الحافل «فتح الباري»، وعلى تعليقات شيخنا محمد بن صالح العثيمين<sup>(١)</sup> رَحِمَهُ اللهُ المستفادة من قراءتنا عليه في النصف الأول من عام ألف وأربعمائة وثلاثة عشر.

= وما امتازت به نسخة اليونيني من ضبط وإتقان، وجمع واستيعاب للروايات المتعددة جعلها محط أنظار العلماء، وموضع مدحهم وثنائهم، والمعول عليها في طبع وتصحيح الطبعة الأميرية بمطبعة بولاق، القاهرة، وهي التي أمر السلطان عبد الحميد الثاني بطبعتها سنة ١٣١١هـ، وقد شرعت المطبعة في ذلك تلك السنة وأتمت طبعتها في أوائل الربيعين سنة ١٣١٣هـ، في تسعة أجزاء. واعتمد مصححو المطبعة في تصحيحها على نسخة شديدة الضبط بالغة الصحة، وهي النسخة اليونينية المحفوظة في الخزانة الملكية بالأستانة، وعلى نسخ أخرى شهيرة الصحة والضبط. ثم أصدر السلطان عبد الحميد أمره إلى مشيخة الأزهر بأن يتولى قراءة المطبوع بعد تصحيحه في المطبعة جمع من أكابر علماء الأزهر الأعلام الذين لهم في خدمة الحديث الشريف قدم راسخة. (مستفاد من: محمد زهير بن ناصر الناصر: مقدمة نشر «صحيح الإمام البخاري» (المطبوع بإشرافه) ٥/١، ٦).

(١) شيخنا محمد بن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن بن عثمان، الملقب بعثيمين، الوهبي، التميمي، أبو عبد الله، ولد في عنيزة سنة ١٣٤٧هـ، وتلمذ على الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللهُ (١٣٠٧ - ١٣٧٦هـ)، ثم ارتحل إلى الرياض وتلمذ على الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (١٣٣٠ - ١٤٢٠هـ)، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي (١٣٢٥ - ١٣٩٣هـ) رحمهما الله. وبعد وفاة شيخه عبد الرحمن السعدي آلت إليه الإمامة والخطابة والفتيا والتدريس في الجامع الكبير في عنيزة. وقد توفر على تعليم العلم في الجامع والمعهد العلمي وفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في القصيم، حتى وفاته رَحِمَهُ اللهُ، دون كلل أو ملل. وتقاطر إليه طلاب العلم من مختلف الأقطار، كما عقد الدروس المشهوددة في الحرمين، وعمت شهرته الآفاق، فعرفه القاصي والداني، وشهدوا بفضله ورسوخه، وعمق فقهه، وبعد نظره، وحسن =

وأرجو أن يكون هذا الشرح معيّنًا لمن أراد أن يفقه باب الفتن، أو أراد أن يعلمه غيره في دروس أو دورات علمية، ولا يتسع وقته لقراءة المطولات من الشروحات.

وقد استللت من مجموعته مادة لمحاضرة عامة، ألقيتها في مناسبات متعددة، وجرى نشرها في بعض المجلات السيارة، وطباعتها في رسالة مفردة من قبل جامعة القصيم، بعنوان: «العواصم من قواصم الفتن».

وأحث إخواني طلبة العلم على العناية بهذا الموضوع، والتبصر في دلالته، وتنزيلها على الفتن الواقعة، لتكون عصمة لطالب الحق، وحرزًا له من الشبهات، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

والله المسؤول وحده، أن يصرف عنا سوء، ويعصمنا من الفتن، ويلزمنا كلمة التقوى، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

#### كتبه

أ. د. أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي

قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة القصيم (سابقًا)

١٤٤٢/١٠/٢٤هـ

= تقريره. وإلى جانب ذلك، صنف المصنفات النافعة في مختلف علوم الدين، ومنها: «الشرح الممتع على زاد المستقنع» و«فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام» و«القول المفيد على كتاب التوحيد» و«شرح العقيدة الواسطية» و«السفارينية» و«تقريب التدمرية» و«الأصول من علم الأصول»، وتعليقات على صحيح البخاري، ومسلم، ومنتقى الأخبار، والكافي، وغيرها، وله ديوان خطب حافل، ومحاضرات نافعة، ورسائل متعددة، بلغ مجموع مؤلفاته رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نحو (١٨٠) عنوانًا حظيت بالقبول والتداول. عين عضوًا في «هيئة كبار العلماء» سنة ١٤٠٧هـ، وكان عابدًا، ورعًا، حريصًا على نفع الناس. توفي صابرًا محتسبًا إثر مرض ألمّ به، في النصف من شوال سنة ١٤٢١هـ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. انظر ترجمتي له مستهل بحوث «ندوة جهود الشيخ محمد العثيمين العلمية». جامعة القصيم.



قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري<sup>(١)</sup>:

## ٩٢ - كِتَابُ الْفِتَنِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]

وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ مِنَ الْفِتَنِ

عَقَدَ الإمام البخاريُّ هذا الكتابَ «كتاب الفتن»، وضمَّنه مائة حديث وحديث؛ الموصول منها سبعة وثمانون حديثًا، والباقي معلقًا، ومتابعًا، تبلغُ أربعة عشر، المكرر منه في صحيحه ثمانون حديثًا، والخالص دون تكرار واحد وعشرون حديثًا.

و(الفتن): جمع «فتنة»، وقد تنوعت عبارات أهل العلم في بيانها:  
- قال الرَّاعِبُ الْأَصْبَهَانِيُّ<sup>(٢)</sup> رحمته الله: (أصلُ الفتنِ إِذْخَالُ الذَّهَبِ النَّارِ

(١) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المُغِيرَةَ، الجُعْفِي، البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، حَبْر الإسلام، والحافظ لحديث رسول الله ﷺ، صاحب الجامع الصحيح المعروف بـ «صحيح البخاري»، سمع من نحو ألف شيخ، وجمع نحو ستمائة ألف حديث، اختار منها في صحيحه ما وثق برواته، وهو أول من وضع في الإسلام كتابًا قَصَرَهُ على الصحيح من الحديث النبوي، ولم يقصد الاستيعاب، وكتابه في الحديث أوثق كتب السُنَّة المَعُول عليها. من مصنفاته: «التاريخ»، «الضعفاء» في رجال الحديث، «خُلُقُ أفعال العباد»، «الأدب المفرد». انظر: الذهبي: سير اعلام النبلاء (١٢/٣٩١)، ابن حجر: هدي الساري (ص ٤٧٧).

(٢) الحسين بن محمد بن المفضل، الأصفهاني (و: الأصبهاني)، أبو القاسم، المعروف =

لتظهر جَوْدَتَهُ مِنْ رَدَائِعَتِهِ، واستُعْمِلَ في إدخالِ الإنسانِ النارَ؛ قال اللهُ تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: ١٣].. وتارة: يُسْمُونَ ما يحصلُ عنه العذاب - ب: «الفتنة» - فَيُسْتَعْمَلُ فيه، نحو قوله: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩]، وتارة: في الاختبار؛ نحو قوله: ﴿وَفَنَّكَ فَتُونًا﴾ [طه: ٤٠]. وجُعِلَتِ الفتنةُ كالبلاءِ، في أنهما يُستعملان فيما يُدفعُ إليه الإنسانُ من شدةٍ ورخاءٍ، وهما في الشدةِ أظهرُ معنًى، وأكثرُ استعمالاً، وقد قال فيهما: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥] <sup>(١)</sup>.

وهذا يدلنا على سَعَةِ استعمالِ مفردةِ «فِتْنَةٌ».

- وقال الحافظُ في «الفتح»: «أصلُ «الفتنة»: الاختبار، ثم استُعملت فيما أخرجته المحنة والاختبار إلى المكروه، ثم أُطلقت على كل مكروه أو آيلٍ إليه: كالكفر، والإثم، والتحريق، والفضيحة، والفجور،.. وغير ذلك» <sup>(٢)</sup>.

- وقال ابنُ القيم <sup>(٣)</sup> رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (لفظُ «الفتنة» في كتابِ اللهِ يُرادُ به الامتحان الذي لم يُفْتَنَّ صاحِبُهُ بل خَلص من الافتتان - كقولِ اللهِ تعالى

= بالرَّاغِبِ (ت ٥٠٢هـ): أديب، من الحكماء العلماء، من أهل أصْبَهَانَ، سكن بغداد، واشتهر. واهتم بالقرآن وعلومه حتى اقترن اسمه بكتاب «مفردات القرآن». من مصنفاته: «محاضرات الأدباء»، «الذريعة إلى مكارم الشريعة»، «جامع التفسير»، «حل متشابهات القرآن»، وغيرها. انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (١٨/١٢٠، ١٢١) (٦٠)، الصفدي: الوافي (١٣/٤٥) (٤٤).

(١) الراغب الأصبهاني: المفردات (ص ٣٧١ - ٣٧٢).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣/١٣).

(٣) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، الزُّرْعِيُّ، الدمشقي، شمس الدين، أبو عبد الله، المعروف بابن قِيَمِ الجَوْزِيَّةِ (ت ٧٥١هـ)، محدث حافظ، فقيه، أصولي، لُغَوِيّ، أديب، تتلمذ بشيخ الإسلام ابن تَيْمِيَّةَ، وهو الذي هذب كتبه، ونشر علمه، وسُجِنَ معه. من مصنفاته: «زاد المعاد في هدي خير العباد»، «إعلام الموقعين»، «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح»، «مدارج السالكين»، «الطُّرُقُ الحُكْمِيَّةُ في السياسة الشرعية»، وغيرها. انظر: ابن العماد: شذرات الذهب (٦/١٦٨، ١٧٠)، مرعي الكرمي: الشهادة الزكية (ص ٣٣، ٣٥)، صديق حسن خان: أبعاد العلوم (٣/١٣٨)، بكر بن عبد الله أبو زيد: «ابن قيم الجوزية: حياته، آثاره، موارده».

في شأن موسى: ﴿وَفَنَّكَ فُنُونًا﴾ [طه: ٤٠]، فهو ﷺ لم تضربه الفتنة.  
 ويُرادُ بها الامتحان الذي حصل معه افتتان؛ كقول الله تعالى في شأن  
 المنافقين: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩].  
 ويُطلق على ما يتناول الأمرين؛ كقول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ  
 يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ١ - ٢]... وتُطلقُ الفتنةُ على  
 أعمّ من ذلك؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] (١).  
 قال الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ (٢) ﷺ: «لَمْ نَكُنْ نَحْسَبُ أَنَا أَهْلُهَا، حَتَّى وَقَعَتْ مِنَّا  
 حَيْثُ وَقَعَتْ»، رواه الإمامُ أحمد، والبرّار (٣).  
 وفي رواية: «لقد خوفنا بهذه الآية وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَا ظَنْنَا أَنَّنَا  
 خُصِّصْنَا بِهَا»، رواه الطبري (٤).  
 ومعنى الآية - كما قال ابن عباس (٥) -: «أمر الله المؤمنين ألا يُقْرَؤا  
 المنكرَ بين أظهرهم فيعمهم العذاب» (٦).

- (١) ابن القيم: إغاثة اللهفان (١٥٩/٢ - ١٦٠) بتصرف يسير.  
 (٢) الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد، أبو عبد الله القرشي، الأسدي (ت ٣٦هـ)،  
 حوارى رسول الله ﷺ وابن عمته صفية، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وأول من  
 سلَّ سيفًا في سبيل الله. أسلم وله (١٢) سنة، وشهد بدرًا وأحدًا وغيرهما، وكان  
 على بعض الكرابيس في اليرموك، وجعله عمر في من يصلح للخلافة بعده. كان من  
 أغنياء الصحابة، له (٣٨) حديثًا، قتل بعد منصرفه من وقعة الجمل. انظر: ابن الأثير:  
 أسد الغابة (٢/٢٤٩، ٢٥٢) (١٧٣٢)، ابن حجر: الإصابة (١/٥٤٥) (٢٧٨٩).  
 (٣) أحمد: المسند (٣/٣١) (١٤١٤)، البرار: المسند (٣/١٩٠) (٩٧٦)، واللفظ لأحمد.  
 (٤) الطبري: التفسير (٩/٢١٩).  
 (٥) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قُصَيِّ، الهاشمي،  
 القرشي، أبو العباس (ت ٦٨هـ)، ابن عم رسول الله ﷺ، حَبْرُ الْأُمَّةِ، تَرْجَمَانَ الْقُرْآنِ،  
 صحابي جليل، ولد بمكة، ولازم رسول الله ﷺ، وروى عنه، وعن جماعة من  
 الصحابة، وأخذ عنه خَلْقٌ من الصحابة، وأمم من التابعين. شهد مع علي معركة  
 «الجَمَلِ» و«صِفِّينَ». وكف بصره في آخر عمره، فسكن الطائف، وتوفي بها. انظر:  
 الذهبي: سير أعلام النبلاء (٣/٣٣١)، ابن كثير: البداية والنهاية (٨/٣١٧)،  
 ابن حجر: الإصابة (٢/٣٣٠).  
 (٦) ابن حجر: فتح الباري (٤/١٣).

وعن عدي بن عميرة مرفوعًا: (إن الله ﷻ لا يعذب العامة بعمل الخاصة، حتى يروا المنكر بين ظهرائهم، وهم قادرون على أن ينكروه. فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة)<sup>(١)</sup>.

### ❖ فوائد الآية:

- ١ - وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٢ - أن الإنسان لا يسلم من شر غيره، إذا لم يقم بالواجب عليه.
- ٣ - أن المنكر إذا ظهر وفشا، ولم يغير، عمَّ الله بشؤم عاقبته الجميع.
- ٤ - الأخذ بالأسباب الشرعية لمدافعة الشرور المتوقعة.



❖ مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن الفتن تنشأ - غالبًا - من التبديل والإحداث في الدين، كما وقع لأهل الكتاب، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيءُ أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَسَوْأَ حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ١٤]، وساق فيه ثلاثة أحاديث:

[١] (٧٠٤٨) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«أَنَا عَلَى حَوْضِي أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ، فَيُؤْخَذُ بِنَاسٍ مِنْ دُونِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي! فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي، مَشَوْا عَلَى الْقَهْقَرَى».

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا، أَوْ نُفْتَنَ».

(١) رواه أحمد. وهو حديث حسن.

[٢] (٧٠٤٩) - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، لَيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ، حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ لِأَنَاوِلِهِمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَصْحَابِي! يَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُمْوَا بَعْدَكَ».

[٣] (٧٠٥٠، ٧٠٥١) - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَهُ شَرِبَ مِنْهُ، وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا، لَيَرِدُ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ».

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ، وَأَنَا أَحَدْتُهُمْ هَذَا، فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا - أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فِيهِ قَالَ: «.. إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا بَدَلُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي».

❖ معاني الأحاديث:

- قوله: (مَشَوْا عَلَى الْقَهْقَرَى): الرجوعُ إلى الخَلْفِ.  
 قوله: (أَنَا فَرَطُكُمْ): فَرَطُ القومِ: سَابِقُهُمْ إلى مَوْرِدِ المَاءِ.  
 قوله: (اخْتَلَجُوا دُونِي)؛ أي: نَزَعُوا، وَجَدُّوا بغير إِرَادَتِهِمْ.  
 قوله: (سُحْقًا سُحْقًا)؛ أي: بُعْدًا بَعْدًا. والتكرار للتوكيد.

ويروى في هذا المعنى روايات متعددة في إخبار النبي ﷺ بمن وقع في

الفتنة:

- ففي رواية عند البخاري من حديث أبي هريرة: «... إِذَا زُمْرَةٌ، حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ: هَلُمَّ، فَقُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

- وفي رواية: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضِ، حَتَّى عَرَفْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي»<sup>(٢)</sup>، وسيأتي<sup>(٣)</sup>.

- وفي رواية: «أَلَا لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، أَنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ!»<sup>(٤)</sup>، وهذا من رواية مسلم من حديث أبي هريرة.

مجموع هذه الأحاديث يفيد أن بعض من لقي النبي ﷺ وصحبه، وقعوا في شيء من الفتنة، ولهذا نادى: (أي رب أصحابي!).

والرَّوَاغُضُ - عليهم من الله ما يستحقون - يحملون هذه الأحاديث على تخوين عامة أصحاب النبي ﷺ واتهامهم بالردة! وهذه تهمة باطلة ساقطة؛ فقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله:

(حاصل ما حُمِلَ عَلَيْهِ حَالُ الْمَذْكُورِينَ؛ أَنَّهُمْ إِنْ كَانُوا مِمَّنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَلَا إِشْكَالَ فِي تَبْرِي النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ وَإِبْعَادِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا مِمَّنْ لَمْ يَرْتَدَّ، لَكِنْ أَحْدَثَ مَعْصِيَةً كَبِيرَةً مِنْ أَعْمَالِ الْبَدَنِ، أَوْ بَدْعَةً مِنْ اعْتِقَادِ الْقَلْبِ، فَقَدْ أَجَابَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَعْرَضَ عَنْهُمْ، وَلَمْ يَشْفَعْ لَهُمْ، اتِّبَاعًا لِأَمْرِ اللَّهِ فِيهِمْ، حَتَّى يَعَاقِبَهُمْ عَلَى جُنَايَتِهِمْ، وَلَا مَانِعَ مِنْ دُخُولِهِمْ فِي عَمُومِ شَفَاعَتِهِ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ، فَيُخْرِجُونَ عِنْدَ إِخْرَاجِ الْمُوَحِّدِينَ مِنَ النَّارِ)<sup>(٥)</sup>.

وقال الخَطَّابِيُّ<sup>(٦)</sup> رحمه الله: (لم يرتد من الصحابة أحد، وإنما ارتد قوم من

(١) البخاري: الصحيح (٦٥٨٧).

(٢) البخاري: الصحيح (٦٥٨٢).

(٣) يأتي بعده (٢ - ٧٠٤٩).

(٤) مسلم: الصحيح (٢١٨/١) (٢٤٩).

(٥) ابن حجر: فتح الباري (٤/١٣ - ٥).

(٦) حَمْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْخَطَّابِ، الْبُسْتِي، أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ (ت ٣٨٨هـ): =

جُفَاةَ الْأَعْرَابِ مِمَّنْ لَا نُضْرَةَ لَهُ فِي الدِّينِ، وَذَلِكَ لَا يُوجِبُ قَدْحًا فِي الصَّحَابَةِ الْمَشْهُورِينَ<sup>(١)</sup>.

وَحَكَى الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ عَنِ قَبِيصَةَ<sup>(٢)</sup>: «هُمْ الَّذِينَ ارْتَدَوْا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ؛ يَعْنِي: حَتَّى قَتَلُوا وَمَاتُوا عَلَى الْكُفْرِ»<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ<sup>(٤)</sup>: (هُمْ الْمَنَافِقُونَ وَالْمَرْتَدُونَ، فَيَجُوزُ أَنْ يُحْشَرُوا بِالْغُرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ لِكَوْنِهِمْ مِنْ جُمْلَةِ الْأُمَّةِ فَيَنَادِيهِمْ مِنْ أَجْلِ السَّيْمَا الَّتِي عَلَيْهِمْ)<sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ<sup>(٦)</sup>: (يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونُوا مَنَافِقِينَ، أَوْ مِنْ مُرْتَكِبِي

= إِمَامٌ فِي الْحَدِيثِ، حَافِظٌ، وَفِي اللُّغَةِ، فَفِيهِ، أَدِيبٌ، نَسَبَتْهُ إِلَى «بُسْتٍ» مِنْ بِلَادِ كَابُلٍ، وَهُوَ مِنْ نَسْلِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ. مِنْ مَصْنَفَاتِهِ: «أَعْلَامُ السَّنَنِ» فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، «بَيَانُ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ»، «إِصْلَاحُ غَلَطِ الْمُحَدِّثِينَ»، «غَرِيبُ الْحَدِيثِ». انظر: ابْنُ خَلِّكَانَ: وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ (٢/٢١٤)، الذَّهَبِيُّ: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٧/٢٣)، ابْنُ كَثِيرٍ: الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١١/٢٣٦).

(١) ابْنُ حَجْرٍ: فَتْحُ الْبَارِيِّ (١١/٣٨٥).

(٢) قَبِيصَةُ بِنْتُ دُوَيْبِ بْنِ حَلْحَلَةَ، الْخَزَاعِيَّةُ، الْمَدَنِيَّةُ، أَبُو سَعِيدٍ، مَاتَ سَنَةَ بَضْعِ وَثْمَانِينَ، مِنْ أَوْلَادِ الصَّحَابَةِ، وَهِيَ رَوِيَّةٌ. انظر: ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ (٣/٢/١٢٥) (٧١٣)، ابْنُ الْأَثِيرِ: أَسَدُ الْغَابَةِ (٤/٣٨٢) (٤٢٥٧).

(٣) ابْنُ حَجْرٍ: فَتْحُ الْبَارِيِّ (١١/٤٦٨).

(٤) يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ بِنِ مُرِّيِّ بْنِ حَسَنِ، أَبُو زَكَرِيَّا، الْحِزَامِيُّ، الدَّمَشْقِيُّ، الشَّافِعِيُّ، مُحِبِّي الدِّينِ، النَّوَوِيُّ، فَفِيهِ، مُحَدِّثٌ، حَافِظٌ، لُغَوِيٌّ (ت ٦٧٧هـ)، مُشَارِكٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ الْعُلُومِ، كَانَ رَأْسًا فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ وَاللُّغَةِ، زَاهِدًا، وَرِعًا، أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ، نَاهِيًا عَنِ الْمُنْكَرِ، مِنْ تَصَانِيفِهِ: «شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، «الرُّبُوعُونَ النَّوَوِيُّ»، «رُوضَةُ الطَّالِبِينَ وَعَمْدَةُ الْمُفْتِينَ»، «تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ»، «الْمَجْمُوعُ شَرْحُ الْمَهْذَبِ»، «رِيَاضُ الصَّالِحِينَ». انظر: السَّبْكِ: طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ (٨/٣٩٥)، الذَّهَبِيُّ: تَذَكُّرَةُ الْحَفَازِ (٤/١٤٧٠)، السُّيُوطِيُّ: «الْمَنْهَاجُ السُّوَيْ فِي تَرْجُمَةِ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ».

(٥) النَّوَوِيُّ: شَرْحُ مُسْلِمٍ (٣/١٣٦).

(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ التَّيْنِ، الصَّفَاقْسِيُّ، الْمَغْرِبِيُّ، الْمَالِكِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: (أَبُو عَمْرٍو) (ت ٦١١هـ)، إِمَامٌ عَلَامَةٌ، مُحَدِّثٌ، رَاوِيَّةٌ، مَفْسِّرٌ، مُتَفَنَّئٌ، لَهُ شَرْحٌ عَلَى الْبُخَارِيِّ مَشْهُورٌ سَمَاهُ «الْمَخْبَرُ الْفَصِيحُ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ الصَّحِيحِ»، لَهُ فِيهِ اعْتِنَاءٌ زَائِدٌ فِي الْفِقْهِ، مَمْزُوجًا بِكَثِيرٍ مِنْ كَلَامِ الْمَدُونَةِ، وَشَرَاخَهَا مَعَ رَشَاقَةِ الْعِبَارَةِ، وَلَطْفُ الْإِشَارَةِ، اعْتَمَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ. انظر: الْبَغْدَادِيُّ: هَدِيَّةٌ =

الكبائر<sup>(١)</sup>.

فعلى هذا تُحمل هذه الأحاديث، ولا عزاء للرافضة الذين أرادوا الطعن والنيل من عموم أصحاب النبي ﷺ.

وحتى لو قُدِّرَ أَنَّ أَحَدًا مِمَّنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَعَتْ مِنْهُ كَبِيرَةٌ، وَنَالَ مِنْ هَذَا الْوَعِيدِ مَا نَالَ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَقْتَضِي تَخْلِيدًا فِي النَّارِ، وَلَا تَكْفِيرًا، وَإِنَّمَا يُعَاقَبُ بَعْدَمِ الشُّرْبِ مِنْ حَوْضِهِ ﷺ إِلَى حِينٍ، وَبِالْحَرَمَانِ مِنْ شَفَاعَتِهِ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ، وَحَسَبُ.

قال شيخنا ابن عثيمين: (هذا لا يدل على أنهم إذا عوقبوا بمنعهم من شرب الحوض، أنهم لا يدخلون الجنة؛ بل يعذبون بهذا، ويمنعون من الشرب من الحوض، وليسوا من أهل النار)<sup>(٢)</sup>.

#### ✦ فوائد الأحاديث:

١ - كمال شفقة النبي ﷺ على أمته، ولهذا، يَسْقِيهِمْ إِلَى حَوْضِهِ وَيَنْتَظِرُهُمْ لِيَسْقِيَهُمْ - بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي -:

٢ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَعْلَمُ مِنَ الْغَيْبِ إِلَّا مَا أَعْلَمَهُ رَبُّهُ، فَإِنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ حَالِ هَؤُلَاءِ، فَيُخْبِرُ أَنَّهُمْ أَحْدَثُوا وَبَدَّلُوا بَعْدَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ. ففِيهِ الرَّدُّ عَلَى الْغَلَاةِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَعْلَمُ الْغَيْبَ.

٣ - خَطَرُ الْبِدْعَةِ وَالْإِحْدَاثِ، وَشَوْمُ عَاقِبَتِهَا؛ فَقَدْ لَحِقَهُمْ شَوْمُهَا حَتَّى ذَادَتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ عَنْ حَوْضِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَشْرَبُوا مِنْهُ.

- أَنَّ مُبْتَدَأَ الْفِتَنِ الْكِبَارِ مِنَ الْإِبْتِدَاعِ وَهَجْرِ السُّنَّةِ، فَلَا تَزَالُ تَكْبُرُ حَتَّى تَنْشَأَ عَنْهَا حُرُوبٌ وَخِصَامٌ.

٤ - أَنَّ الْبِدْعَةَ نَقْصٌ فِي الدِّينِ، وَتَقْهَرُ، وَإِنْ بَدَتْ خِلَافَ ذَلِكَ مِنْ

= العارفين (١/٦٣٥)، مخلوف: شجرة النور الزكية (ص١٦٨).

(١) ابن حجر: فتح الباري (١١/٣٨٥).

(٢) ابن عثيمين: التعليق على صحيح البخاري (١٥/٥٨٢).

الزيادة والاجتهاد؛ وقد عرّف الإمام الشَّاطِئِيُّ<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللهُ الْبِدْعَةَ بقوله: (طَرِيقَةٌ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٌ تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ، يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا الْمَبَالِغَةُ فِي التَّعْبُدِ لِلَّهِ سَبْحَانَهُ)<sup>(٢)</sup>، فالمبتدعةُ يخيلُ إليهم أنهم يُحْسِنُونَ صُنْعًا، وهم - في الواقع - يُفْسِدُونَ، وَيُظُنُّونَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَهُمْ يَنْقُصُونَ وَيُثْلِمُونَ.

٥ - الرد على الرافضة الذين استدلوا بها على رِدَّةِ جميع الصحابة إلا بضعة نفر؛ فإنه قال: (رِجَالٌ مِنْكُمْ) و«مِنْ» للتبعيض، لا كما يزعمون، وفي بعض روايات الحديث أنه قال: «أَصْيَحَابِي»<sup>(٣)</sup> بالتصغير، والتصغير يدل على القِلَّةِ.

٦ - مشروعية الدعاء على المبتدعة.



(١) إبراهيم بن موسى بن محمد، اللخمي، الغرناطي، الشَّاطِئِيُّ، المالكي، أبو إسحاق (ت ٧٩٠هـ): أصولي، محدث حافظ، مفسر، نحوي، من مصنفاته: «الاعتصام»، «الموافقات»، «عنوان التعريف بأسرار التكليف». انظر: ابن القاضي: درة الحجال (١/١٨٢) (٢٣٩)، محمد مخلوف: شجرة النور الزكية (١/٣٣٢) (٨٥٦)، الثعالبي: الفكر السامي (٣/٢٤٨) (٦٠٢).

(٢) الشاطبي: الاعتصام (١/٣٧).

(٣) البخاري: الصحيح (٤٦٢٥).

## بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكَرُونَهَا»

مناسبة الباب لكتاب الفتن: أَنَّ الخروج على الولاية - ولو بأدنى شيء - من أعظم أسباب الفتن وسفك الدماء. وذكر فيه ستة أحاديث:

- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

[٤] (٧٠٥٢) - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ<sup>(١)</sup>، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكَرُونَهَا». قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ».

[٥] (٧٠٥٣) - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنِ الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

(١) مُسَدَّدُ بْنُ مَسْرُوهَدِ بْنِ مَسْرَبِلِ بْنِ مَسْتُورِدِ، الْأَسَدِيُّ، الْبَصْرِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ (ت ٢٢٨هـ): محدث، حافظ، ثقة، من طبقة كبار تبع أتباع التابعين. يقال: إنه أول من صنف المسند بالبصرة. قيل: اسمه عبد الملك، و«مسدد» لقب. أخرج له البخاري في صحيحه، وأبو داود، والترمذي والنسائي في سننهم. انظر: ابن حجر: التقريب (ص ٥٢٨)، ابن نقطة: التقييد (٢/٢٦٧)، البوصيري: إتحاف الخيرة (١/٥٨، ٥٩).

[٦] (٧٠٥٤) - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ  
الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءِ الْعُطَارِدِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ  
عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ  
الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

[٧] (٧٠٥٥، ٧٠٥٦) - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ  
عَمْرٍو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ:  
دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ،  
حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى  
السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ  
لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ».

[٨] (٧٠٥٧) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فَتَادَةَ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ:

أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْمَلْتُ فُلَانًا  
وَلَمْ تَسْتَعْمَلْنِي! قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى  
تَلْقَوْنِي».

#### ❖ معاني الأحاديث:

قوله: (وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ)، مثل هذا يفعله البخاري كثيرًا، فيذكره  
معلقًا، ويصله في موضع آخر. وقد وصله في كتاب المغازي<sup>(١)</sup>.

(١) البخاري: الصحيح (٤٣٣٠).

قوله: (سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ)، هو عبدُ الله بن مسعود (١) رضي الله عنه.

قوله: (إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً): ضبطت بفتح الهمزة والشاء، وضُبطت أيضاً بضم الهمزة وسكون الشاء. والمقصود بـ «الأثرة» أو «الأثرة»: الحظوة والاختصاص بحظّ دُنْيَوِيٍّ؛ وهذا خبرٌ منه رضي الله عنه لأمرٍ مستقبل، وقد وَقَعَ.

قوله: (أَدْوَأَ إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلَّوْا اللَّهَ حَقَّكُمْ): يقصد بذلك الولاية الذين يلون، ويستأثرون بأمور الدنيا دون بقية الناس.

والمراد بأداء حقهم: الواجب لهم المطالبة به وقبضه؛ كالزكاة والتفرة. والمراد بسؤالهم حَقَّكُمْ: يعني: أن يلهمهم الله إنصافكم، أو يبدلكم خيراً منهم.

قوله: (فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ)؛ يعني: من الطاعة، فكُنِيَ بِهَا عن معصية السلطان ومحاربتة.

قوله: (شِبْرًا): الشَّبْرُ مَا بَيْنَ حَدِّ الْخِنْصَرِ وَالْإِبْهَامِ إِذَا بَسَطَ الْإِنْسَانُ كَفَّهُ. وَالتَّقْيِيدُ بِالشَّبْرِ هُنَا لِلْمَبَالِغَةِ، فَلَا مَفْهُومَ لَهُ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ أَذْنَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ. قوله: (مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ): المقصود بالمفارقة: السعي في حلِّ عُقْدَةِ البيعة ولو بأدنى شيء؛ كالكلام، والإثارة، والتهييج، وغير ذلك مما يُفْضِي إلى انتقاض أمر الأمة، وفساد جماعتها.

قوله: (فَمَاتَ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً)؛ أي: مات على ذلك دون توبة وأوبة إلى الجماعة. قال ابن حجر: (كَمَوْتَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى ضَلَالٍ، وَكَيْسَ

(١) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب، الهذليّ، أبو عبد الرحمن، المعروف بابن أم عبد، (ت ٣٢هـ). من أكابر الصحابة فضلاً وعقلاً وعلماً، ومن أقربهم هدياً ودلاً وسمتاً برسول الله صلى الله عليه وسلم. أحد السابقين الأولين للإسلام، سادس من أسلم، لذلك، عدّ سُدَسَ المسلمين. ضمه إليه النبي صلى الله عليه وسلم، فكان يُلبسه نعليه. ويمشي معه وأمامه. حتى قال له صلى الله عليه وسلم: «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ وَأَنْ تَسْمَعَ سِوَادِي - (أي: سرّي) - حَتَّى أَنْهَكَ». رواه مسلم، وهو صاحب الوسادة والنعلين والسواك. انظر: ابن حجر: الإصابة (٢/٣٦٨، ٣٧٠) (٤٩٥٤)، الذهبي: سير أعلام النبلاء (١/٤٦١، ٥٠٠) (٨٧).

لَهُ إِمَامٌ مُطَاعٌ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَعْرِفُونَ ذَلِكَ. وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ يَمُوتُ كَافِرًا؛ بَلْ يَمُوتُ عَاصِيًا<sup>(١)</sup>.

قال بعض أهل العلم: إن الأمر بالصبر على الأثرة يختص بالأنصار، واستدلوا ببعض الأحاديث الواردة في ذلك، ومنها:

- حديث يزيد بن سلمة الجُعْفِيّ<sup>(٢)</sup> أنه قال: رأيت إن كان علينا قوم يأخذونا بالحق، ويمنعونا حق الله؟ فسكت عنه النبي ﷺ فلم يجبه، ثم عاد الثانية فلم يجبه، ثم عاد الثالثة، فقال النبي ﷺ: «عليه ما حُمِّلَ وعليكم ما حُمِّلتم، وإن تطيعوه تهتدوا، فاسمعوا له وأطيعوا»، هكذا رواه الطبراني<sup>(٣)</sup>.

- وحديث أم سَلَمَةَ<sup>(٤)</sup> مرفوعًا: «ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون؛ فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع». قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما صلوا»<sup>(٥)</sup>. رواه مسلم.

- وفي رواية: «وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَايَتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»<sup>(٦)</sup>.

والصحيح العموم؛ لعموم العلة. ولكن الأنصار، رغم سابقتهم في الإسلام وفضلهم، نالهم من الأثرة ما لم ينل غيرهم.

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠/١٣).

(٢) يزيد بن سلمة بن يزيد بن مشجع، الجُعْفِيّ، الكوفي، له وفادة، ونزل الكوفة. روى عن النبي ﷺ. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (٥/٤٩٤) (٥٥٥٤)، ابن حجر: الإصابة (٣/٦٥٧) (٩٢٦٨).

(٣) الطبراني: المعجم الكبير (١٦/٢٢) (٢١).

(٤) هند بنت أبي أمية بن المغيرة المخزوميّة، أم المؤمنين، بنت عم خالد بن الوليد، وهي آخر من مات من أمهات المؤمنين (ت ٦١هـ)، تزوجها: أبو سلمة بن عبد الأسد المخزومي، أخو النبي ﷺ من الرضاعة، ثم النبي ﷺ السنة الرابعة من الهجرة. لها في مسند بقي بن مخلد (٣٧٨) حديثًا، انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب (٤/١٩٢٠)، النووي: تهذيب الأسماء واللغات (١/٣٧٧)، الذهبي: سير أعلام النبلاء (٢/٢٠١).

(٥) مسلم: الصحيح (٣/١٤٨٠) (١٨٥٤).

(٦) مسلم: الصحيح (٣/١٤٨١) (١٨٥٥).

قوله: (أَصْلَحَكَ اللهُ): كلمة تُلطف، يستفتحون بها خطاب من يجُلونه من العلماء والأمرء.

قوله: (حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُ اللهُ بِهِ): إِعْرَاءٌ للمخاطَب وتذكير.

قوله: (دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا): هي بيعة العقبة، وكان قد شهدها ﷺ، مع الأنصار.

قوله: (فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا)؛ أي: فيما اشترط.

قوله: (أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ): السمع يدل على الفهم، والطاعة تدل على الامتثال.

قوله: (فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةَ عَلَيْنَا): المراد: في عموم الأحوال. و«أثرة» بالضبطين السابقين، ثابت في هذا الحديث.

قوله: (وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ)؛ أي: الولاة من المسلمين الذين بيدهم الأمر.

قوله: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ): بَوَاحًا: قال الخطَّابي: (ظَاهِرًا بَادِيًا)<sup>(١)</sup>؛ أي: مُسْتَعْلِنًا لا خَفِيًّا. وفي بعض نسخ مسلم: «براحًا»، وعند الطبراني: «صراحًا».

فلا بد من شروط أربعة لاستباحة الخروج. قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (الأول): «أَنْ تَرَوْا»؛ أي: أَنْتُمْ بِأَنْفُسِكُمْ، لا مجرد السمع... سواء كانت هذه الرؤية رؤية علم أو رؤية بصر.

- الثاني: «كُفْرًا»؛ أي: لا فسوقًا، فإننا لو رأينا فيهم أكبر الفسوق، فليس لنا أَنْ ننازعهم الأمر؛ بل لا بد أَنْ نرى كُفْرًا.

- الثالث: «بَوَاحًا»؛ أي: صريحًا ليس فيه تأويل، فإن كان فيه تأويل ونحن نراه كُفْرًا، لكنهم لا يرونه كُفْرًا - سواء كانوا لا يرونه باجتهاد منهم، أو بتقليد من يرونه مجتهدًا - فإننا لا ننازعهم، ولو كان كُفْرًا... .

(١) ابن حجر: فتح الباري (٨/١٣).

- الرابع: «عندكم فيه من الله برهان»؛ أي: دليل قاطع بأنه كفر، لا مجرد أن نرى أنه كفر، ولا مجرد أن يكون الدليل محتملاً لكونه كفراً، أو غير كفر؛ بل لا بد أن يكون الدليل صريحاً قاطعاً بأنه كفر.

فإذا تمت هذه الشروط الأربعة، فحينئذ ننازعه؛ لأنه ليس له عذر، ولكن هذه المنازعة لها شرط، وهو أن يكون لدينا قدرة، وهذه نقطة مهمة جداً، فلا ننازع ونخرج إليه بالسكاكين، ومحاجين الحمير، وهو عنده الدبابات والقذائف وما أشبه ذلك، ولو أننا فعلنا ذلك لكنا سفهاء؛ بل وحرام علينا أيضاً؛ لأنه يضر بنا، ويضر بغيرنا، ولأنه يؤدي في النهاية إلى محو ما نريد أن يكون السلطان عليه؛ لأن السلطان ذو سلطة، يريد أن تكون كلمته هي العليا، فإذا رأى من نازعه أخذته العزة بالإثم، واستمر فيما هو عليه، وزاد عليه أيضاً، فيكون نزاعنا له زاد الطين بلة، فلا يجوز أن ننازعه إلا ومعنا قدرة وقوة على إزاحته، وإلا فلا<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: (وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب، والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه، لما في ذلك من حقن الدماء، وتسكين الدهماء، وحجتهم هذا الخبر وغيره مما يساعده، ولم يستثنوا من ذلك إلا إذا وقع من السلطان الكفر الصريح، فلا تجوز طاعته في ذلك؛ بل تجب مجاهدته لمن قدر عليها)<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا إشارة إلى قيدٍ خامسٍ لا بد منه: ألا وهو القُدرة؛ فإنه وإن توفرت الشروط الأربعة السابقة (الرؤية المحققة، وكونه كفراً، بواحا، عندنا فيه من الله برهان)، لكن لم تتحقق القدرة فإنَّ الخروج من المجازفة، وإلقاء النفس في التهلكة، وقد قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، كما يؤدي إلى استئصال المؤمنين، وقد قيل للمؤمنين في مكة: ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ٧٧].

(١) ابن عثيمين: التعليق على صحيح البخاري (٥٨٩/١٥ - ٥٩١).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (١٠/١٣).

❖ فوائد الأحاديث:

- ١ - علامة من علامات النبوة، فلا ريب أن هذا قد وقع في الأمة.
- ٢ - أن الأثرة وحظ النفس من أعظم أسباب نشوء الفتن.
- ٣ - أن الخطأ لا يقابل بالخطأ؛ بل يقابل بالصواب، ولهذا، قال شعيب رضي الله عنه: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَكُمُ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨].
- ٤ - فضل الصبر وجميل عاقبته.
- ٥ - أن الصحابة المخاطبين سيرون ما أخبر به؛ لأن السين في قوله: «سترون» تفيد القرب والتحقيق، ولم يقل: «سوف ترون». وقد رأى الصحابة رضوان الله عليهم ذلك من بعض من ولي عليهم من الأمراء.
- ٦ - وجوب الصبر على جور السلطان، وتحريم الخروج على الولاة ولو جاروا، وهذه طريقة أهل السنة.
- ٧ - تحريم مشابهة أهل الجاهلية.
- ٨ - أن كراهة ما يرى من الأمراء تشمل أمور الدين والدنيا؛ لأن كلمة «شيئاً» نكرة في سياق الشرط، فدلّت على العموم، فخروجه بسببه، وموته على ذلك، من مشابهة أهل الجاهلية.
- ٩ - أن من أدب السؤال أن يتقدمه دعاء للمسؤول؛ كقول: أصلحك الله، عفا الله عنك، أحسن الله إليك.
- ١٠ - عظم شأن الجماعة، وخطر مفارقتها.
- ١١ - عدم التساهل حتى في الأمر اليسير؛ لقوله: «شبراً».
- ١٠ - إغراء المسؤول بإجابة السؤال، وترغيبه، وتذكيره.
- ١١ - وجوب السمع والطاعة للأمير بالمعروف.
- ١٢ - أنه لا يجوز الخروج على الأئمة ما دام فعلهم يحتمل التأويل؛ لأنه قال: «عندكم فيه من الله برهان».
- ١٣ - تحريم الخروج على الأئمة ومنازعتهم الملك إلا في حال الكفر البواح المتيقن دون الفسوق.

- ١٤ - تحقيق الرؤية المباشرة للكفر؛ سواءً رؤية بصرية بعيني رأسه، أو علمية محققة، فلا يعتمد على مجرد البلاغات والسماعات والإشاعات.
- ١٥ - فقه الصحابة واستيعابهم لهذا الدرس النبوي، الذي هو من أعظم أسباب تماسك الأمة، ووحدتها.
- ١٦ - وقوع الأثرّة على الأنصار، مع عظيم أثرهم في الإسلام، فإن الأنصار لم يلوا ولاية عامة، غالبًا.
- ١٧ - تعزية المصاب بما يسليه لقوله: «حَتَّى تَلْقَوْنِي»، فيذكره بعاقبة الصبر وفضله ونحو ذلك.



بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ أُغَيْلِمَةَ سُفَهَاءَ»

مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن هؤلاء الغلمان، حدثاء الأسنان، يهلكون الناس بسبب طلبهم الملك، والقتال لأجله، فتفسد أحوال الناس، ويكثر الخبط بتوالي الفتن. وذكر فيه حديثاً واحداً.

[٩] (٧٠٥٨) - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ<sup>(١)</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ وَمَعَنَا مَرْوَانُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: «هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ». فَقَالَ مَرْوَانُ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةٌ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنِي فُلَانٍ، وَبَنِي فُلَانٍ، لَفَعَلْتُ. فَكُنْتُ أَخْرَجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مَلَكَوا بِالشَّامِ، فَإِذَا رَأَهُمْ غِلْمَانًا أَحَدَانًا قَالَ لَنَا: عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ؟ قُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ.

معاني الحديث:

قوله: (هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ أُغَيْلِمَةَ)، وفي بعض النسخ: (أَيْدِي)، وجاء في رواية عند الإمام أحمد: «إِنَّ فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ غِلْمَةَ سُفَهَاءَ مِنْ

(١) عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، السعدي، الأموي، المكي، أبو أمية: راوٍ، من طبقة كبار أتباع التابعين. قال فيه ابن حجر: «ثقة». انظر: ابن حبان: الثقات (٢١٧/٧)، ابن حجر: التقريب (٤٢٨).

قُرَيْشٍ»<sup>(١)</sup>، وفي حديث الباب: (غِلْمَة).

والتصغير هنا للتحقير؛ لأنه وصفهم بالسفه. قال الحافظ ابن حجر: (قد يطلق الصبي، والغليم، بالتصغير، على الضعيف العقل والتدبير والدين، ولو كان محتلمًا)<sup>(٢)</sup>، ذلك لأن كلمة غلام، في أصل وضعها في اللغة، تقال للصبي من حين أن يولد إلى أن يحتلم، لكنَّ الحافظ نَبَّه على أنه ربما جرى التوسع في ذلك، وهو المراد هنا؛ فإنَّ الخلفاء من بني أمية لم يكن فيهم من استُخلف وهو دون البلوغ، وكذلك من استعملوه، لم يكن فيهم مَنْ لم يبلغ سنَّ الحُلُم.

والمراد بالأُمَّة: أهل ذلك العصر، وَمَنْ قَارَبَهُمْ، لا جميعهم إلى يوم القيامة.

والمراد بالهلكة: ما بيَّنه النبي ﷺ في حديث أبي هريرة مرفوعًا: «إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ هَلَكْتُمْ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُمْ أَهَلَكُوكُمْ»<sup>(٣)</sup>، وذلك أنه إذا وُلِّيَ حُدَّاءُ الأسنان، سفهاء الأحلام، الذين لا يحسنون تدبير الأمور، أدى ذلك إلى حصول فساد وهلكة؛ فإنَّ أطيعوا فسد أمر الأمة، وإنَّ عَصُوا أَهَلَكُوا مِنْ عَصَاهُمْ. وقد قيل:

إنَّ الأمور إذا الأحداث دبرها دون الشيوخ ترى في بعضها خللاً  
قوله: (وَمَعَنَا مَرْوَانُ): هو مَرْوَانُ بن الحَكَمِ<sup>(٤)</sup>، الذي ينتسب إليه بنو مروان.

(١) أحمد: المسند (٤٠٤/١٣) (٨٠٣٣). (٢) ابن حجر: فتح الباري (٩/١٣).  
(٣) أخرجه علي بن معبد وابن أبي شيبة عن أبي هريرة مرفوعًا (كما في فتح الباري ١٠/١٣).

(٤) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، الأموي، القرشي، أبو عبد الملك (ت ٦٥هـ)، ولد في حياة النبي ﷺ، ولم يره؛ لأنه خرج إلى الطائف طفلًا لا يعقل، وهو ابن عم عثمان بن عفان ؓ. وكان كاتبه وأمين سره. ولاء معاوية بن أبي سفيان ؓ، في خلافته المدينة، أكثر من مرة. وهو الخليفة الأموي الرابع، وأول من ملك من بني الحكم بن أبي العاص، وإليه ينسب بنو مروان، توفي بالطاعون. انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (٤٧٦/٣، ٤٧٩) (١٠٢)، ابن كثير: البداية والنهاية (٢٧٧/٨، ٢٨١)، ابن حجر: الإصابة (٤٧٧/٣، ٤٧٨) (٨٣١٨).

قوله: (سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ): يُرِيدُ بِهِ: النَّبِيَّ ﷺ؛ فَإِنَّهُ صَادِقٌ فِيمَا أَخْبَرَ، مَصْدُوقٌ فِيمَا أُخْبِرَ.

قوله: (لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنِي فُلَانٍ، وَبَنِي فُلَانٍ، لَفَعَلْتُ): لَكِنَّهُ لَمْ يَقُلْ، وَكَأَنَّمَا أَلْمَحَ إِلَى أَنَّهُمْ مَنْ وَلِيَّ مِنْ بَعْضِ فَتْيَانِ بَنِي أُمِيَّةَ عَلَى بَعْضِ الْأَعْمَالِ فِي الشَّامِ.

قوله: (عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ)؛ أَي: رَبَّمَا كَانَ هَؤُلَاءِ مِنْهُمْ.

### ❖ فوائد الحديث:

١ - جواز التعبير بالعام وإرادة الخاص؛ لقوله: (أُمَّتِي)، وإنما أراد جيلاً من أجيال الأمة، لا عموم الأمة.

٢ - التنبيه على اعتزالهم، وعدم مداخلتهم، وعدم إعانتهم على ظلمهم.

٣ - استحباب هجران البلدة التي يقع فيها إظهار المعصية.

٤ - جواز كتم شيء من العلم لمصلحة، أو دفع مفسدة ومضرة؛ لفعل أبي هريرة، وقد جاء في حديث آخر أنه قال: «حفظت من حديث رسول الله ﷺ أحاديث ما حدثتكم بها، ولو حدثتكم بحديث منها لرجتموني بالأحجار»<sup>(١)</sup>.

٥ - عدم الخروج على السلطان ولو جار؛ لأنه ﷺ أعلم أبا هريرة بأسمائهم، وأسماء آبائهم، ولم يأمره بالخروج عليهم، مع إخباره أن هلاك الأمة على أيديهم.

٦ - اختيار أيسر الضررين، وأخف المفسدتين، فإن الخروج عليهم أشد في الهلاك من طاعتهم.

٧ - العجب من إجراء الله اللعن على لسان مروان مع كونهم من ولده.

٨ - التحذير من أن يتولى أمور المسلمين صغار السن والعقل.

٩ - إسناد الأمور إلى من اتصف بالسن والعقل والدين.

١٠ - أن الدعاء العام باللعن على من اتصف بوصف يستحق عليه

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣/٥٨٣) (٦١٦٢).

اللعن؛ كالفسوق والفجور ونحوه، لا بأس به، بخلاف الدعاء على معين، ولو كان أكفر الكافرين، وهو حي، فإنه لا يجوز.

فيجوز اللعن بالوصف؛ فيقال: لعنة الله على اليهود والنصارى، ويجوز أن يقال: لعن الله من غير منار الأرض، لعن الله من انتسب إلى غير أبيه، لعن الله من تخلى في طريق المسلمين، ولا يجوز أن يقول: لعنة الله على فلان بعينه؛ لأن اللعن طرد وإبعاد عن رحمة الله، وهذا إلى الله، ليس لأحد سواه، فمهما بلغت حميتك وغيرتك فلا تلعن معيناً. ولما قنت النبي ﷺ على بعض المشركين، وقال: اللَّهُمَّ العن فلاناً وفلاناً وفلاناً<sup>(١)</sup>، أنزل الله تعالى عليه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. فلعل هذا المعين أن يتوب يوماً ويُسَلِّمَ ويصلح حاله.



(١) صحيح البخاري: (٤٠٦٩).

ثم قال - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

٤

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ»

مناسبة الباب لكتاب الفتن: ذكر الشر الذي وقع بعد رسول الله ﷺ من قتل عثمان، وما تلاه من الفتن حتى صار العرب بين الأمم كالقصعة بين الأكلة. فهذا مبدأ الفتن. وذكر فيه حديثين.

[١٠] (٧٠٥٩) - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ، أَنَّهَا قَالَتْ:

اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ النَّوْمِ مُحْمَرًا وَجْهَهُ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ»، وَعَقَدَ سُفْيَانُ تِسْعِينَ - أَوْ مِائَةً - .

قِيلَ: أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟

قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ».

معاني الحديث:

وفي الباب هذا الحديث الذي ضم ذكر ثلاثٍ من أمهات المؤمنين (أم سلمة، وأم حبيبة، وزينب بنت جحش) رضي الله عنهن.

قوله: (اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ النَّوْمِ مُحْمَرًا وَجْهَهُ): علامة على انفعاله

وتأثره. وجاء في رواية عن أبي هريرة: (موتوا إن استطعتم)<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِّ اقْتَرَبَ): هذا من السجع غير المتكلف، ومثله يستحسن. وخص العرب بالذكر، قيل: لأنهم أول من دخل في الإسلام، وللإنذار بأن الفتن إذا وقعت كان الهلاك أسرع إليهم. وقال شيخنا رحمه الله: (لأنهم حَمَلَةُ الرسالة وإلى ديارهم ترجع الرسالة، فإن الإيمان يأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها)<sup>(٢)</sup>.

قوله: (فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ): «يأجوج» و«مأجوج»: أمتان من بني آدم سيذكرهما المصنف رحمه الله في نهاية كتاب الفتن<sup>(٣)</sup>، فنرجى الحديث عنهما إلى موضعه. و«الرَّدَمُ»: هو السد الذي بناه ذو القرنين بين الصدفين؛ ليحول دون خروجهم وإفسادهم، كما قال تعالى: ﴿فَأَعْيُونِي بِقُوَّةٍ أَعْلَمَ بِبَيْتِكُمْ مِبْرَأً رَدَّمًا﴾ [الكهف: ٩٥]، فاستيقظ النبي ﷺ وقد أرى أن ثلماً وقع في الردم، مما يؤذن بخروجهم على الناس مجدداً.

قوله: (مِثْلُ هَذِهِ، وَعَقْدَ سُفْيَانُ تِسْعِينَ - أَوْ مِائَةً -): هذه طريقة العرب في الحساب، فإن العرب أمة أمية لا تكتب ولا تحسب، لكنهم يُعَبِّرُونَ عن الأعداد بعقد الأصابع، وعقد التسع والتسعين بأن يثني السبابة إلى أصلها، ثم يعلق عليها إبهامه، وعقد المائة قريب من ذلك. وصف أحدهم:

رب برغوث ليلةً بثُّ منه وفؤادي في قبضة التسعين  
أسرته يد الثلاثين حتى ذاق طعم الحمام في السبعين  
قوله: (نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْتُ): الْخَبْتُ: هو الزنى، وقيل: أولاد الزنى.  
قال ابن بطال<sup>(٤)</sup> رحمه الله: (إذا كان قد فُتِحَ من ردمهم ذاك القدر في زمنه ﷺ،

(١) أبو الشيخ: الأمثال (ص ٣٤٤)، أبو عمرو الداني: السنن الواردة في الفتن (١/٢٦٦)، الحاكم: المستدرک (٣٥١/٤) (٧٨٨٦)، وقال عقبه: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) ابن عثيمين: التعليق على صحيح البخاري (٥٩٧/١٥).

(٣) انظر: الباب (٢٨)، الحديث (٧١٣٥، ٧١٣٦).

(٤) علي بن خَلْف بن عبد الملك بن بَطَّال، البكري، القرطبي، البلنسي، المغربي، =

لم يزل الفتح يتسع على مر الأوقات<sup>(١)</sup>.

وقال شيخنا: (يحتمل أنه فتح حسي، وأن هذا الردم بدأ ينفجر، . . . ويحتمل أنه فُتِحَ فتحًا معنويًا لا حسيًا، وأنه في آخر حياة النبي ﷺ بدأ يتسلل الناس من تلك الجهة ليفتنوا الناس عن دينهم. ومعلوم أن أجوج ومأجوج من ناحية المشرق، وأن الفتن إنما تكون من ناحية المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان)<sup>(٢)</sup>.

### ❖ فوائد الحديث:

- ١ - شدة شفقة النبي ﷺ على أمته وتأثره لما يصيبهم.
- ٢ - مشروعية قول: «لا إله إلا الله» لتسكين الفزع، والعصمة من كل فتنة وشر، ﴿أَلَا يَذَكِّرُ اللَّهُ لِقَوْمِهِمْ أَنَّ الْقُلُوبَ﴾ [الرعد: ٢٨].
- ٣ - التحذير من الفتن والشُرور، ووجوب الاستعداد لها.
- ٤ - علامة من علامات النبوة؛ وهي الإخبار بالأمر المستقبلة.
- ٥ - معرفته ﷺ بعقد الحساب. ويتفرع عليه فائدة أخرى:
- ٦ - ينبغي لطالب العلم أن يتقن علوم زمانه، والمهارات السائدة في مجتمعه؛ كاستعمال الحاسوب، ووسائل التواصل الحديثة، والوسائط التي تعينه على تحصيل العلم وبثه ونشره.
- ٧ - أن الخير يهلك بهلاك الشرير إذا لم يغير عليه خبثه، وكذلك إذا غيّر عليه حيث لا يجدي. فكثرة الخبث تؤدي إلى هلاك الخير والخبث؛ إما لأن

= المالكي، أبو الحسن، ابن بطّال، ابن اللجام (ت ٤٤٩هـ)، محدث، فقيه، قاضٍ، كان من كبار المالكية. عني بشرح صحيح البخاري. قال فيه ابن بشكوال: «كان من أهل العلم والمعرفة والفهم، . . . عني بالحديث العناية التامة، وأتقن ما قيد منه»، ومن مصنفاته: «شرح صحيح البخاري»، «كتاب في الزهد والرفائق»، «الاعتصام» في الحديث. انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (١٨/٤٧)، الصفدي: الوافي (٢١/٧٩)، ابن بشكوال: الصلة (٢/٤١٤).

(١) ينظر: ابن بطّال: شرح صحيح البخاري (١٠/١١).

(٢) ابن عثيمين: التعليق على صحيح البخاري (١٥/٥٩٧ - ٥٩٨).

الخَيْرِ لم ينكر على الخبيث، أو لأنه آخر التغيير حتى تفاقم الخبث.  
 ٨ - وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمبادرة إلى التوبة  
 قبل هجوم الفتن وقيام الساعة.

٩ - الإشارة إلى اتساع قَدْرِ الفتح مع توالي الأوقات.

١٠ - أن رؤيا الأنبياء حق.

١١ - التحذير من السماح للكفار بالإقامة أو السكنى الدائمة في جزيرة  
 العرب؛ لقول النبي ﷺ: «لأُخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا  
 أَدْعُ إِلَّا مُسْلِمًا»<sup>(١)</sup>.

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (ومن سفهاء الناس اليوم من يجلب العمالة  
 الضخمة الكثيرة من أجل لعاع الدنيا، وهم ليسوا على الإسلام؛ بل يدَّعي أن  
 الكافرَ خيرٌ من المسلم، عكس قوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ  
 أَعْبَبَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١] <sup>(٢)</sup>، وهذا من استكثار الخبث بين المسلمين.



ثم قال رَحِمَهُ اللهُ:

[١١] (٧٠٦٠) - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،  
 عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ:

أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطَمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ  
 مَا أَرَى؟».

قَالُوا: لَا!

قَالَ: «فَإِنِّي لَأَرَى الْفِتْنَ تَفْعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَوَفْعِ الْقَطْرِ».

(١) مسلم: الصحيح (٣/١٣٨٨) (١٧٦٧).

(٢) ابن عثيمين: التعليق على صحيح البخاري (١٥/٥٩٩).

❁ معاني الحديث:

قوله: (أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطَمٍ)؛ أي: اَطَّلَعَ مِنْ عُلُوِّ. و«الأُطَم» هو: الحصن، والمدينة ذات حصون يقال لها: «ذات آطام».

قوله: (هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟): الرؤية بمعنى النظر، وقد كُشِفَ لَهُ ﷺ فَأَبْصَرَ ذَلِكَ عَيَانًا، أما أصحابه فلم يروا ما رأى.

قوله: (فَإِنِّي لَأَرَى الْفِتْنَ)؛ وفي نسخة: «إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ».

قوله: (تَقَعَّ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَوَقَعِ الْقَطْرِ): شبه وقوع الفتن في خلال بيوت المدينة بالمطر بجامع التعميم، والخلال: هي النواحي.

قال العلماء: اختُصَّت المدينة بذلك لأن قتل عثمان رضي الله عنه كان بها، ثم انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك.

❁ فوائد الحديث:

١ - علامة من علامات النبوة، وأجلى ما وقع ذلك في وقعة الحرّة، سنة ثلاث وستين حين استباحها جند يزيد بن معاوية، ودخلوا بيوتها فما تركوا بيتاً فيها. وهتكت أعراض، وقتل جمع من أبناء الصحابة.

٢ - سَعَة رُقْعَة الْفِتَنِ، وكثرة مَنْ تَطَالَهُ؛ لقوله: «كَوَقَعِ الْقَطْرِ».

٣ - اختِصَّاصُ الْمَدِينَةِ بِذَلِكَ؛ لأن قتل عثمان رضي الله عنه كان بها.



## بَابُ ظُهُورِ الْفِتَنِ

✽ مناسبة الباب لكتاب الفتن: ظاهرة. وذكر فيه ثلاثة أحاديث:

[١٢] (٧٠٦١) - حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّمَ هُوَ؟

قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ».

- وَقَالَ شُعَيْبٌ، وَيُونُسُ، وَاللَّيْثُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

✽ معاني الحديث:

قوله: (يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ): قال ابن بطال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (تقارب الزمان هو تقارب أحوال أهله في قلة الدين، حتى لا يكون فيهم من يأمر بمعروف، ولا ينهى عن منكر، لغلبة الفسق وظهور أهله)<sup>(١)</sup>، رأى رَضِيَ اللَّهُ أَنْ تَرَكَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ والنهي عن المنكر ينشأ عنه فسق، ويؤدي ذلك إلى ظهور الفتن.

(١) ابن بطال: شرح البخاري (١٣/١٠).

قال الحافظ: (الحق أن المراد نزع البركة من كل شيء، حتى من الزمان)<sup>(١)</sup>، وهذا قول عياض والنووي، وقيل: استواء الليل والنهار؛ يعني: ساعاتهما، وقيل: قصر الأعمار، وقال ابن أبي جمرة: (قصره على ما وقع في حديث: «لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر»)<sup>(٢)</sup>.

ويحتمل أن يكون هذا التقارب تقاربًا حسيًا، لكنه لم يظهر بعد؛ لأننا لم نزل نرى الليل والنهار يسيران على وتيرة واحدة، لكن جاء في بعض أحاديث آخر الزمان أنه يكون يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، ويوم كاحتراق السعفة، فيكون التقارب حسيًا مرتبطًا بأمور فلكية حادثة، لكن هذا لم يقع.

أما التقارب المعنوي فهذا واقع منذ زمن؛ إما بنزع البركة من الزمان، وإما بالقيام بأمور عدة في زمن قصير بسبب المواصلات ووسائل الاتصال، والمقصود أن ما أخبر به النبي ﷺ حق واقع على حقيقته.

قوله: (وينقص العمل): قال الحافظ ابن حجر: (وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَيَّيَّ: «وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ» وَهُوَ الْمَعْرُوفُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَلِلْآخِرِ وَجْهٌ)<sup>(٣)</sup>. ونقص العلم إما بنقص علم كل عالم بطروء النسيان عليه، وهذا حاصل، وإما بموت العلماء، وهذا هو الأقرب؛ لقول النبي ﷺ: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من صدور العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء»<sup>(٤)</sup>. فيحمل ذلك على موت العلماء.

قال الطحاوي<sup>(٥)</sup> رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (قد يكون معناه: في ترك طلب العلم خاصة

(١) ابن حجر: فتح الباري (١٦/١٣).

(٢) الترمذي: السنن (٥٦٧/٤) (٢٣٣٢)، ابن ماجه: السنن (١٣٦٢/٢) (٤٠٧٧).

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٤٥٩/١٠).

(٤) البخاري: الصحيح (١٠٠).

(٥) أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة، الأزدي، الطحاوي، أبو جعفر (ت ٣٢١هـ) =

والرضا بالجهل، وذلك لأن الناس لا يتساوون في العلم وإنما يتساوون إذا كانوا جَهْلًا<sup>(١)</sup>، وهذا يشبه كلام ابن بطال المتقدم.

قوله: (ويلقى الشح): ضبطت بصور متعددة منها:

- (يُلْقَى) على البناء للمجهول؛ يعني: أنه يقع عند الناس أثره وأنانية. وهذا مشاهد، فإلقاؤه في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم؛ وفيهم العالم والجاهل، والغني والفقير، يدل على أمرٍ خلاف المعتاد. فهذا يكون من أعظم دواعي الفتن.

- (يُلْقَى)؛ بمعنى: يُعَلِّم، ونجد ذلك فيما يسمى الآن بعلم «الاقتصاد» الذي صاغه وأسسَه اليهود، فالإقتصاد العالمي الآن قائم على الاحتكار والابتزاز والأثرة واستلاب حقوق الآخرين، ويعدون ذلك مهارة. فلهذا الضبط وجه مناسب.

والشح: بخل مع حرص. قال تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسَ الشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨]. فكان في الأمر زيادة على ما جبل عليه ابن آدم. قال الحافظ: (الْمُرَادُ: إِلْقَاؤُهُ فِي قُلُوبِ النَّاسِ عَلَى اخْتِلَافِ أَحْوَالِهِمْ حَتَّى يَبْخَلَ الْعَالِمُ بِعِلْمِهِ فَيَتْرُكَ التَّعْلِيمَ وَالْفَتْوَى، وَيَبْخَلَ الصَّانِعُ بِصِنَاعَتِهِ حَتَّى يَتْرُكَ تَعْلِيمَ غَيْرِهِ، وَيَبْخَلَ الْغَنِيُّ بِمَالِهِ حَتَّى يَهْلِكَ الْفَقِيرُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ وُجُودَ أَصْلِ الشُّحِّ لِأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ مَوْجُودًا)<sup>(٢)</sup>.

= فقيه، انتهت إليه الرياسة الحنفية بمصر، تفقه على مذهب الشافعي، ثم تحول حنفياً، ورحل إلى الشام سنة ٢٦٨هـ، فاتصل بأحمد بن طولون، فكان من خاصته، وتوفي بالقاهرة. وهو ابن أخت المزني. من مصنفاته: «شرح معاني الآثار» في الحديث، «بيان السنّة»، كتاب «الشفعة»، «المحاضر والسجلات»، «مشكل الآثار» في الحديث. انظر: ابن عساكر: تاريخ دمشق (٥/٣٦٧، ٣٧٠، ١٥٢)، ابن كثير: البداية والنهاية (١١/١٧٤)، ابن العماد: شذرات الذهب (٢/٢٨٨).

(١) ابن حجر: فتح الباري (١٣/١٦).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (١٣/١٧).

قوله: (وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيِّمَ هُوَ؟) يعني: أي شيء هو. وسيأتي معنى الهرج مرفوعاً.

فائدة حديثية: قال الحافظ ابن حجر: (قوله: وَقَالَ يُونس - يَعْنِي: ابن يزيد - وَشُعَيْب - يَعْنِي: ابن أبي حمزة - وَاللَيْثُ وابن أخي الزُّهْرِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ - يَعْنِي: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَعْنِي: أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ خَالَفُوا مَعْمَرًا فِي قَوْلِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ فَجَعَلُوا شَيْخَ الزُّهْرِيِّ حُمَيْدًا لَا سَعِيدًا، وَصَنِيْعُ الْبُخَارِيِّ يَقْتَضِي أَنَّ الطَّرِيقَيْنِ صَحِيحَانِ فَإِنَّهُ، وَصَلَ طَرِيقَ مَعْمَرٍ هُنَا وَوَصَلَ طَرِيقَ شُعَيْبٍ فِي كِتَابِ الْأَدَبِ، وَكَأَنَّهُ رَأَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَفْدَحُ؛ لِأَنَّ الزُّهْرِيَّ صَاحِبَ حَدِيثٍ فَيَكُونُ الْحَدِيثُ عِنْدَهُ عَنْ شَيْخَيْنِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ اطِّرَادُهُ فِي كُلِّ مَنْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي شَيْخِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الزُّهْرِيِّ فِي كَثْرَةِ الْحَدِيثِ وَالشُّبُوحِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَتْ رِوَايَةُ يُونس وَمَنْ تَابَعَهُ أَرْجَحَ، وَلَيْسَتْ رِوَايَةُ مَعْمَرٍ مَدْفُوعَةً عَنِ الصَّحَّةِ لِمَا ذَكَرْتُهُ<sup>(١)</sup>).



ثم قال:

[١٣] (٧٠٦٣، ٧٠٦٤) - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَأَيَّامًا، يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ».

وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ.

(١) ابن حجر: فتح الباري (١٣/١٥).

[١٤] (٧٠٦٤) - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، قَالَ: جَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو مُوسَى فَتَحَدَّثَنَا: فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ».

وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ.

[١٥] (٧٠٦٥) - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: - إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ﷺ - فَقَالَ أَبُو مُوسَى: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - مِثْلَهُ.

وَالْهَرْجُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ: الْقَتْلُ.

[١٦] (٧٠٦٦) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَخْبَسَهُ رَفَعُهُ، قَالَ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرْجِ، يَزُولُ الْعِلْمُ وَيَظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ».

قَالَ أَبُو مُوسَى: «وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ، بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ».

[١٧] (٧٠٦٧ معلقًا) - وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ:

تَعْلَمُ الْأَيَّامَ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَيَّامَ الْهَرْجِ؟ - نَحْوَهُ.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ».

### ❖ معاني الأحاديث:

قوله: (إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ): مثل هذا التعبير يدل على أن ما بعده من أشراف الساعة، فربما كانت من أشرافها الكبرى أو الصغرى.

قوله: (لَأَيَّامًا، يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيُزْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ)؛ أي: يفسو الجهل، وينحسر العلم النافع. فلا يغرنك ما قد تجده من علوم دنيوية، فالعبرة بالعلم الذي ينفع في الآخرة، فهذا هو العلم عند الإطلاق.

قوله: (وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ. وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ): فيه إشارة إلى أن الاقتتال ينشأ بسبب انحسار العلم، وفسو الجهل.

وأصل الهَرْج في العربية: الاختلاط، وقد استعملتها الحيشة. يقال: هرج القوم في الحديث إذا أكثروا وخلطوا، ولا يزال مستعملًا بيننا، تقول العامة: الهرج، يقصدون به الكلام الكثير.

قال الجوهري: (الهرج: الفتنة والاختلاط... وأصل الهرج: الكثرة في الشيء)<sup>(١)</sup>، قال الحافظ ابن حجر: (لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا على طريق المجاز؛ لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرًا إلى القتل؛ وكثيرًا ما يسمى الشيء باسم ما يؤول إليه)<sup>(٢)</sup>.

### ❖ فوائد الأحاديث:

- ١ - علامات من علامات النبوة.
- ٢ - أن الأمور المذكورة سبب ومقدمة لظهور الفتن.
- ٣ - أن الفتن مفضية إلى الهرج، وهو القتل.
- ٤ - أن إفشاء العلم سبب لدفع الفتن؛ لأن العلم النافع عصمة.
- ٥ - أن الإيثار والبذل سبب لدفع الفتن، بخلاف الأثرة التي تورث التنافس والاقتتال.
- ٦ - بيان شيء من علامات الساعة.

(٢) فتح الباري (١٨/١٣).

(١) الجوهري: الصحاح (١/٣٥٠).

قوله: (مَنْ شَرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ): هكذا رواه معلقًا، وهو موصول بحمد الله في مواضع<sup>(١)</sup>. ذلك أن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق؛ كما جاء في الحديث الآخر: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله»<sup>(٢)</sup>؛ لأن الله تعالى يرسل على المؤمنين ريحًا طيبة فتقبض أرواحهم، فلا يبقى على وجه الأرض إلا شرار الخلق. ففي «صحيح مسلم»: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شَرَارِ الْخَلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ، أَسْمَعُ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَجَلُ، «ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شَرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»<sup>(٣)</sup>.

(من) للتبويض، فيشاركهم في وصف السوء هذا:

- المصورون: عن عائشة أم المؤمنين، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْتَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، فَأَوْلَيْكَ شَرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)<sup>(٤)</sup>.

(١) وصله الطبراني: المعجم الكبير (١٠/١٨٨) (١٠٤١٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

(٢) مسلم: الصحيح (١/١٣١) (١٤٨).

(٣) مسلم: الصحيح (٣/١٥٢٤) (١٩٢٤).

(٤) البخاري: الصحيح (١/٩٣) (٤٢٧)، مسلم: الصحيح (١/٣٧٥) (٥٢٨).

- الخوارج: عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي، أَوْ: سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي، قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شِرَارُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ»<sup>(١)</sup>.



(١) ابن ماجه: السنن (٦٠/١) (١٧٠)، وصححه الألباني.

بَابُ: لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ

مناسبة الباب لكتاب الفتن: التنبيه على اتساع دائرة الفتن بتقدم الزمن، وأن فتح الخزائن ينشأ عنه فتنة المال، فيقع التنافس فالقتال، أو يقع الشح فيمنع الحق، أو البطر فيسرف. وذكر فيه حديثين:

[١٨] (٧٠٦٨) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ

الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ:

أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَى مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ:

«اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى

تَلْقَوْا رَبَّكُمْ»، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

معاني الحديث وألفاظه:

قوله: (مَا نَلَقَى مِنَ الْحَجَّاجِ): جاء في بعض الروايات: «فشكونا إليه ما

يلقون». والحجاج: هو ابن يوسف الثقفي، أمير ظلوم غشوم.

قوله: (اصْبِرُوا): في رواية: «اصبروا عليه».

قوله: (فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ): في رواية:

«والذي بعده شرٌّ منه».

قوله: (سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ): وبهذا صار الحديث مرفوعاً.

فهذا يدل على أن طريقة الصحابة رضوان الله عليهم، الأمر بالصبر

والسكينة وعدم الخروج.

ولما جرى في زمن الحجاج بن يوسف الثقفي أن تدعى بعض الفقهاء، وكان فيهم من أجلة التابعين كسعيد بن جبير والشَّعْبِيّ وآخرون من فضلاء التابعين، واجتمعوا تحت راية عبد الرحمن بن الأشعث<sup>(١)</sup> وخرجوا على الحجاج بن يوسف. فما كان من الحجاج إلا أن جرد لهم جيشًا عرمرمًا، أوقع فيهم مقتلة عظيمة، عُرفت بوقعة دير الجماجم، وأهلك خلقًا كثيرًا من الفقهاء والمحدثين، وأسر بعضهم، وقتل بعضهم صبرًا؛ كسعيد بن جبير. فما زال أهل السُّنَّة بعد ذلك يأمرون بالصبر، ويرجعون إلى توجيه النبي ﷺ، في لزوم الجماعة، وعدم الخروج على الولاة وإن جاروا. مع أن أولئك الفقهاء الذين خرجوا كانوا مجتهدين مريدين للخير عندهم حمية إيمانية، لكن لم يحالفهم الصواب في اجتهادهم، فوقع ما وقع، والله غالب على أمره.

إشكال وجوابه: في قول النبي ﷺ الذي حكاه أنس: (فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ) إشكال! هل هذا مَطَّرَد؟ وهل كل زمن متأخر يكون شرًّا من الزمن المتقدم؟

قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (وَقَدْ اسْتَشْكَلَ هَذَا الْإِطْلَاقَ مَعَ أَنَّ بَعْضَ الْأَزْمِنَةِ تَكُونُ فِي الشَّرِّ دُونَ الَّتِي قَبْلَهَا، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ إِلَّا زَمَنٌ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ بَعْدَ زَمَنِ الْحَجَّاجِ بَيْسِيرٍ، وَقَدْ اشْتَهَرَ الْخَيْرُ الَّذِي كَانَ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ بَلْ لَوْ قِيلَ: إِنَّ الشَّرَّ اضْمَحَلَّ فِي زَمَانِهِ لَمَا كَانَ بَعِيدًا

(١) عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بن قيس، الكندي (ت ٨٥هـ)، جرى له وقائع مع الحجاج بن يوسف الثقفي، وكان قد سيره بجيش لغزو الترك فيما وراء سجستان، فأعلن العصيان، وحارب جيش عبد الملك بن مروان وظفر عليه، وحكم سجستان وكرمان والبصرة وفارس، ثم استولى على الكوفة، وقصده الحجاج، ودامت المعركة في دير الجماجم مائة وثلاثة أيام، حتى منتصف جمادى الآخرة سنة ٨٣هـ، ثم توالى هزائمه حتى لجأ إلى «رتبيل» ملك الترك في سجستان، واضطر رتبيل تحت ضغط الحجاج وتهديده إلى قتله، وأرسل رأسه إلى الحجاج، ثم إلى عبد الملك بن مروان. انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى (٦/٢٩٢)، الميداني: مجمع الأمثال (٢/٤٤٧) (٨١)، الذهبي: سير أعلام النبلاء (٤/١٨٣) (٧٤).

فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ شَرًّا مِنَ الزَّمَنِ الَّذِي قَبْلَهُ<sup>(١)</sup>، ثم أجاب عن ذلك بجملة من المحامل حاصلها ما يلي:

- حَمَلَهُ الْحَسَنُ الْبُصْرِيُّ عَلَى الْأَكْثَرِ الْأَعْلَبِ، فَسُئِلَ عَنْ وُجُودِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ تَنْفِيسٍ.

- أَنَّ الْمُرَادَ بِالْتَفْضِيلِ تَفْضِيلُ مَجْمُوعِ الْعَصْرِ عَلَى مَجْمُوعِ الْعَصْرِ؛ فَإِنَّ عَصَرَ الْحَجَّاجِ كَانَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي الْأَحْيَاءِ، وَفِي عَصْرِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ انْقَرَضُوا، وَالزَّمَانُ الَّذِي فِيهِ الصَّحَابَةُ خَيْرٌ مِنَ الزَّمَانِ الَّذِي بَعْدَهُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «خَيْرُ الْقُرُونِ قُرْنِي»، وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَقَوْلِهِ: «أَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي؛ فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

- أن المراد نقص العلم: قال الحافظ ابن حجر: (وَجَدْتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ التَّضْرِيحَ بِالْمُرَادِ، وَهُوَ أَوْلَى بِالِاتِّبَاعِ، فَأَخْرَجَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: «لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. لَسْتُ أَعْنِي رَخَاءَ مِنَ الْعَيْشِ يُصِيبُهُ، وَلَا مَالًا يُفِيدُهُ، وَلَكِنْ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ أَقْلُ عِلْمًا مِنَ الْيَوْمِ الَّذِي مَضَى قَبْلَهُ. فَإِذَا ذَهَبَ الْعُلَمَاءُ اسْتَوَى النَّاسُ؛ فَلَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَهْلِكُونَ». وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، إِلَى قَوْلِهِ: شَرٌّ مِنْهُ، قَالَ: فَأَصَابَتْنَا سَنَةٌ خِصْبٌ، فَقَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ أَعْنِي، إِنَّمَا أَعْنِي ذَهَابَ الْعُلَمَاءِ». وَمِنْ طَرِيقِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْهُ قَالَ: «لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَهُوَ أَشْرُّ مِمَّا كَانَ قَبْلَهُ؛ أَمَا إِنِّي لَا أَعْنِي أَمِيرًا خَيْرًا مِنْ أَمِيرٍ، وَلَا عَامًّا خَيْرًا مِنْ عَامٍ، وَلَكِنْ عُلَمَاءُكُمْ وَفُقَهَاءُكُمْ يَذْهَبُونَ، ثُمَّ لَا تَجِدُونَ مِنْهُمْ خَلْفًا. وَيَجِيءُ قَوْمٌ يُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ». وَفِي لَفْظِ عَنْهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ: «وَمَا

(١) ابن حجر: فتح الباري (٢١/١٣).

ذَاكَ بِكَثْرَةِ الْأَمْطَارِ وَقَلَّتِهَا، وَلَكِنْ بَدَهَابِ الْعُلَمَاءِ، ثُمَّ يُحَدِّثُ قَوْمٌ يُفْتُونَ فِي الْأُمُورِ بِرَأْيِهِمْ، فَيُتْلَمُونَ الْإِسْلَامَ وَيَهْدُمُونَهُ». وَأَخْرَجَ الدَّارِمِيُّ الْأَوَّلَ مِنْ طَرِيقِ الشَّعْبِيِّ، بِلَفْظٍ: «لَسْتُ أَعْنِي عَامًّا أَخْصَبَ مِنْ عَامٍ»، وَالْبَاقِي مِثْلَهُ، وَزَادَ: «وَخِيَارُكُمْ» قَبْلَ قَوْلِهِ: «وَفَقَهَاؤُكُمْ».

وَاسْتَشْكَلُوا أَيْضًا زَمَانَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ بَعْدَ زَمَانِ الدَّجَالِ:

- وَأَجَابَ الْكِرْمَانِيُّ بِأَنَّ الْمُرَادَ الزَّمَانَ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَ عَيْسَى.

- أَوْ الْمُرَادَ جِنْسُ الزَّمَانِ الَّذِي فِيهِ الْأَمْرَاءُ. وَإِلَّا فَمَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ زَمَانَ النَّبِيِّ الْمَعْصُومِ لَا شَرَّ فِيهِ.

- قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْأُزْمِنَةِ مَا قَبْلَ وُجُودِ الْعَلَامَاتِ الْعِظَامِ كَالدَّجَالِ وَمَا بَعْدَهُ، وَيَكُونُ الْمُرَادُ بِالْأُزْمِنَةِ الْمُتَفَاصِلَةَ فِي الشَّرِّ، مِنْ زَمَنِ الْحَجَّاجِ فَمَا بَعْدَهُ إِلَى زَمَنِ الدَّجَالِ، وَأَمَّا زَمَنُ عَيْسَى ﷺ فَلَهُ حُكْمٌ مُسْتَأْنَفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

- وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْأُزْمِنَةِ الْمَذْكُورَةَ أُزْمِنَةَ الصَّحَابَةِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّهُمْ هُمُ الْمُخَاطَبُونَ بِذَلِكَ فَيَحْتَصُّ بِهِمْ، فَأَمَّا مَنْ بَعْدَهُمْ فَلَمْ يُقْصَدْ فِي الْخَبْرِ الْمَذْكُورِ. لَكِنَّ الصَّحَابِيَّ فَهَمَّ التَّعْمِيمَ، فَلِذَلِكَ أَجَابَ مَنْ شَكَا إِلَيْهِ الْحَجَّاجَ بِذَلِكَ، وَأَمْرَهُمْ بِالصَّبْرِ، وَهُمْ، أَوْ جُلُّهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ<sup>(١)</sup>.

#### ❖ فوائد الحديث:

١ - الرد إلى أهل العلم وسؤال أهل الذكر فيما يعرض من نوازل. فإذا وقع في نفسك شيء أو رآبَكَ أمرٌ، فاقصد العلماء الراسخين، واصدر عن قولهم، فإن عندهم من العلم والتجرد وبعده النظر، ما ليس عند الشبان الذين يأخذهم الحماس والحمية.

٢ - فضيلة الصبر وحميد عاقبته.

(١) انظر: ابن حجر: فتح الباري: (٢١/١٣).

- ٣ - تذكير الشاكي بما يسليه؛ لقوله ﷺ: «حتى تلقوا ربكم».
- ٤ - عَلَّمَ من أعلام النبوة.
- ٥ - جواز الإخبار عن الشيء على سبيل الإجمال.
- ٦ - فضيلة السابقين الأولين.
- ٧ - عمق فقه الصحابة رضوان الله عليهم، وفضلهم على بعض «القراء» الذين يحملون الناس على الخروج على الولاة.
- ٨ - أنه لا يلزم من السكوت على الباطل إقراره؛ بل الصبر عليه.



[١٩] (٧٠٦٩) - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ  
- ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي  
عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَّةِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ  
زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ:

اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرِغًا، يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا  
أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ! وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ! مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ  
الْحُجُرَاتِ - يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ - لِكَيْ يُصَلِّينَ؟ رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ  
فِي الْآخِرَةِ».

#### ❖ معاني الحديث:

قوله: (سبحان الله): وفي رواية أخرى عند البخاري: «يقول: لا إله  
إلا الله، ماذا أنزل الله من الخزائن!»<sup>(١)</sup>. والتسبيح يكون عند التعجب، بغرض  
التنزيه والتعظيم.

قوله: (مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ! وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ!): «ما» هنا

(١) البخاري: الصحيح (١١٢٦).

استفهامية، متضمنة معنى التعجب. وعبر عن الرحمة بالخزائن كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ١٠٠]، وعن العذاب بالفتن؛ لأنها أسبابه؛ فكثرة المتاع، ووفرة المال، تُفضي إلى التنافس ووقوع الفتن.

قوله: (مَنْ يُوقِظْ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ - يُرِيدُ أَزْوَاجَهُ - لِكَيْ يُصَلِّيْنَ؟) في رواية: (أيقظوا)، والمراد: التحريض على الإيقاظ للصلاة.

قوله: (رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ): قيل في معناها:

- كاسية بالثياب، عارية من الثواب.

- كاسية بالثياب، لكنها لا تستر جسدها؛ إما لرقتها، وإما لقصرها، وإما لضيقها تشده عليه، أو لغير ذلك فيما يرى من لباس المتبرجات.

- كاسية بزواجها من رجل صالح، وعارية؛ أي: من العمل الصالح، كأنما تتخذ هذا الرجل الصالح ستراً لما يقع منها.

ف(رُبَّ) هنا ليست للتقليل، لكنها للتكثير. وهذا متحقق في هذا الزمان على أوضح ما يكون؛ فإن حال النساء اليوم في لباسهن الشفاف، والضيق، والقصير، والمشقوق، وما يتشبهن فيه بالرجال، والكافرات، وغير ذلك، ينطبق عليه هذا الوعيد.

### ❖ فوائد الحديث:

١ - بَشَرِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ، ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ﴾ [الكهف: ١١٠]، وأنه يلحقه ما يلحق البشر من الفزع وسائر العوارض البشرية.

٢ - مشروعية قول: «سبحان الله» لما يُتعجب منه، وكذلك التهليل.

٣ - أن رؤيا الأنبياء حق.

٤ - أن المال من أعظم أسباب الفتن؛ فقد كانت فتنة بني إسرائيل في النساء، وفتنة هذه الأمة في المال.

٥ - أن الصلاة والدعاء عصمة من الفتن، ولهذا، كان النبي ﷺ إذا حَزَبَهُ أَمْرٌ فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ.

٦ - أن الستر يكون بالتقوى؛ ﴿يَبْتِئِ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُوْرِي سَوْءَ تِكْمِ

وَرِدِيًّا وَيَلْبَسُ اللَّفَّوِيَّ ذَلِكَ خَيْرٌ ﴿ [الأعراف: ٢٦]. فإذا قرَّت التقوى في القلب طاب للمرأة أن تلبس اللباس الكاسي الساتر الفضفاض، الذي لا يظهر شيئاً من مفاتنها، وإذا نزعَت التقوى، تبرجت تبرج الجاهلية. فمن زرع التقوى أولاً جنى العفة والحشمة ثانياً.

٧ - وجوب الاستعداد لمواجهة الفتنة المتوقعة.

٨ - بداءة المرء بقربته الأذنين في النَّصح والصون. قال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ﴿ [الشعراء: ٢١٤].



بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»

مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن الفتن والخصومات قد تنشأ من أمر سير؛ كالخدش بالسهم، والترويع، فتوجه الأمر إلى سد الذرائع المفضية لحصولها. وذكر فيه خمسة أحاديث:

[٢٠] (٧٠٧٠) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

[٢١] (٧٠٧١) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

[٢٢] (٧٠٧٢) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ».

[٢٣] (٧٠٧٣) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ: سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ.

[٢٤] (٧٠٧٤) - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ  
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ أَبْدَى نُصُولَهَا، «فَأَمَرَ أَنْ  
يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا، لَا يَخْدِشُ مُسْلِمًا».

[٢٥] (٧٠٧٥) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ  
بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا - أَوْ: فِي سُوْقِنَا - وَمَعَهُ نَبْلٌ،  
فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا، - أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ -، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا  
مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ».

ومما يروى من الأحاديث المتعلقة بالباب:

- حديث أبي هريرة مرفوعاً: «من أشار إلى أخيه بحديدة، فإن الملائكة  
تلعنه حتى يدمعه، وإن كان أخاه لأبيه وأمه»<sup>(١)</sup>. قال ابن العربي المالكي رَضِيَ اللهُ  
صاحب «عارضة الأحوزي»: (إذا استحق اللعن الذي يشير بالحديدة اللعن، فكيف  
الذي يصيب بها؟ وإنما يستحق اللعن إذا كانت إشارته تهديداً؛ سواء كان جاداً  
أم لاعباً، وإنما أُوخذ اللاعب لما أدخله على أخيه من الروع. ولا يخفى أن  
إثم الهازل دون إثم الجاد)<sup>(٢)</sup>.

- وعن جابر: «نهى رسول الله ﷺ أن يُتعاطى السيف مسلولاً»<sup>(٣)</sup>، رواه  
الترمذي بسند صحيح.

(١) مسلم: الصحيح (٤/٢٠٢٠) (٢٦١٦).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (١٣/٢٥).

(٣) أبو داود: السنن (٣/٣١) (٣٥٨٨)، الترمذي: السنن (٤/٤٦٤) (٢١٦٣)، وقال:

«حسن غريب».

## معاني الأحاديث:

قوله: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ): السلاح معروف، وهو الآلة الحديدية أو شبهها التي تؤدي إلى الجرح أو القتل.

قوله: (فَلَيْسَ مِنَّا): قال أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(١)</sup>: (إنما مذهبه عندنا أنه ليس من المطيعين لنا، ولا من المقتدين بنا، ولا من المحافظين على شرائعنا، وهذه النعوت وما أشبهها.

وقد كان سفيان بن عيينة يتأول قوله: «ليس منا»؛ أي: ليس مثلنا! وكان يرويه عن غيره أيضاً، فهذا التأويل وإن كان الذي قاله إمام من أئمة العلم فإنني لا أراه، من أجل أنه إذا جعل من فعل ذلك ليس مثل النبي ﷺ، لزمه أن يصير من يفعله مثل النبي ﷺ، وإلا، فلا فرق بين الفاعل والتارك، وليس للنبي ﷺ عدل ولا مثل من فاعل ذلك ولا تاركه<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (أنكر أحمد على من فسّر «ليس منا» بـ «ليس مثلنا» أو «ليس من خيارنا»، وقال: هذا تفسير المرجئة)<sup>(٣)</sup>.

وذلك أن المرجئة يعدون الإيمان شيئاً واحداً. فسبب إنكار أحمد ﷺ لثلاث يُفهم من هذا اللفظ أن الإيمان شيء واحد، إما أن يوجد كله أو يعدم

(١) القاسم بن سلام بن عبد الله، الهروي، الأزدي، الخزاعي بالولاء، الخراساني، البغدادي، المعروف بأبي عبيد (ت ٢٢٤هـ)، من كبار علماء الحديث واللغة والفقه، يعدُّ رأس الطبقة الثالثة من طبقات اللغويين الكوفيين، قال فيه المرزبانّي: «وممن جمع صنوفاً من العلم، وصنف الكتب في كل فن من العلوم والأدب، فأكثر وشهر: أبو عبيد القاسم بن سلام الرازي. وكان ذا فضل ودين وستر ومذهب حسن». من مصنفاته: «الغريب المصنّف»، «الظهور»، «الأجناس من كلام العرب»، وغيرها. انظر: ابن أبي يعلى: طبقات الحنابلة (١/٢٥٩، ٢٦٢)، الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد (١٢/٤٠٣، ٤١٦)، الذهبي: سير أعلام النبلاء (١٠/٤٩٠، ٥٠٩).

(٢) أبو عبيد، القاسم بن سلام: كتاب الإيمان ومعالمه وسننه واستكمالهم ودرجاته (٨٥-٨٦).

(٣) ابن تيمية: مجموع الفتاوى (٧/٥٢٥).

كله، وأن أهله متساوون فيه لا تفاضل بينهم. فالمقصود بقوله: «ليس منا»: أي: ليس على طريقتنا، وهذا في حق من لا يستحله، أما من يستحله فإنه يكفر ولو لم يحمله.

قوله: (لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ): «لا» هنا ليست ناهية بل نافية، فلذلك، لم تجزم الفعل المضارع، وهذا نفيٌّ بمعنى النهي.

قوله: (فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي)؛ يعني: المشير. وهذا تعليل للنهي عن الإشارة.

قوله: (لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ)؛ يعني: يرمي به في يده. وفي رواية: «ينزع» بالعين، فيدل على تأثير الشيطان العصبي على ابن آدم، وهذا يقع كثيرًا، يكون الإنسان يشير بالسلاح على أخيه، وأحيانًا بالبندقية، أو بالمسدس مازحًا عابثًا، فيصيبه الشيطان برعشة أو رجفة، فيقع المحذور.

وشبيه به ما يقع من بعض الشبان السفهاء من توجيه سياراتهم إلى زملائهم، كأنما يمزحون، ليفزعه، ويريد حرفها عنه، فلا يملك السيطرة عليها فيصدمه، فيجرحه أو يكسره، أو يقتله.

قوله: (فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ): لأنه تسبب في قتله، وهذا شبه عمد، فيكون مستحقًا للعقوبة.

قوله: (أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ): «النصال»: جمع «نَصْل»، وهو حديدة السهم. وإذا أمسك بنصالها انتفى المحذور. وقد يكون مرًّا بها لحاجة صحيحة؛ كالتهيؤ للجهد ونحو ذلك.

قوله: (قَدْ أَبَدَى نُصُولَهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا): وفي رواية: «بدى».

قوله: (لَا يَخْدِشُ مُسْلِمًا): «الخدش»: أول درجات الجراحات. فحذر من حصول الشيء اليسير في الجلد، فما فوقه من باب أولى. والتقدير: لئلا يخدش مسلمًا.

قوله: (فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا)، والتقدير: لئلا يصيب أحداً، كما قال: ﴿أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

### ❖ فوائد الأحاديث:

- ١ - تعظيم حرمة المسلمين.
- ٢ - أن قتال المسلمين، بحمل السلاح عليهم، وإرهابهم، من كبائر الذنوب؛ لأنه رتب عليه الانتفاء منه، بقوله: «ليس منا»، وهذا من ألفاظ الوعيد، التي تدل على أن فعله كبيرة. والنهي لا يقتصر على السلاح؛ بل العصا والمظلة ونحوهما داخل في ذلك. فبعض الناس حينما يحمل عصا أو مظلة، يحمله بشكل أفقي، فيخز الناس بحده، أو يجعل المظلة قريباً من رأسه فيؤذي الناس، وربما أصاب أعينهم. فكل هذه الممارسات ينبغي أن يُحتاط لها، وأن تُراعى فيها حرمة المسلمين.
- ٣ - أن التحريم في حمل السلاح على المسلم يتناول حتى مجرد إرادة ترويعه، ولو بقصد المزاح.
- ٤ - تحريم الإشارة بالسلاح على المسلم؛ لا جاداً ولا هازلاً.
- ٥ - الحذر من نزغات الشيطان.
- ٦ - سد الذرائع المفضية إلى الحرام. وسد الذرائع معتبر في الشريعة قد قامت عليه الأدلة الكثيرة، في أبواب الاعتقاد والعمل، ولا يجوز تهوين هذا الباب، بدعوى التضييق، حتى ربما قال بعضهم، ساخراً: «إن سد الذرائع هو أكبر السدود!» فلم يزل أهل العلم والفقه على اعتباره، وإعماله. فإذا قام دليل شرعي أو واقعي على كونه ذريعة وجب سده، أما ما لم يكن ذريعة فلا يضيّق على الناس في أمر لهم فيه سعة.
- ٧ - قرن الأحكام بعقلها، ولهذا ثلاث فوائد: طمأنينة القلب، معرفة حكمة الشارع، وإمكان القياس.

- ٨ - جواز الدخول بألة السلاح إلى المسجد لحاجة؛ لأن النبي ﷺ لم يقل للرجل: اخرج بأسهمك؛ بل قال: «اقبض على نصالها».
- ٩ - تحريم أذية المسلمين، ولو بأدنى سبب.
- ١٠ - اتخاذ أسباب التوقي والسلامة من المخاطر، وهذا ما يُعرف الآن بأدوات السلامة؛ كلبس الخوذة، والنظارة الواقية للعينين والوجه، والكمام على الفم والأنف، ولبس القفازين، أثناء العمل، ووسائل إطفاء الحريق، ونحوها، وأن ذلك لا ينافي التوكل.



بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا،  
يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

مناسبة الباب لكتاب الفتن: التحذير من مشابهة أهل الجاهلية في الاقتتال ودوام الفتن. وذكر فيه خمسة أحاديث:

- [٢٦] (٧٠٧٦) - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».
- [٢٧] (٧٠٧٧) - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي وَاقِدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

معاني الحديثين:

قوله: (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ): السباب: هو الشتيمة. قيل: إن سبب هذا الحديث ما رواه البَغَوِيُّ والطَّبْرَانِيُّ: «أن النبي ﷺ انتهى إلى مجلس من مجالس الأنصار، ورجل من الأنصار عُرف بالبذاء ومشاتمة الناس، فقال النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»، فقال ذلك الرجل: والله لا أسابُ رجلاً رضي الله عنه»<sup>(١)</sup>.

(١) الطبراني: المعجم الكبير (٣٩/١٧) (٨٠)، البغوي في معجم الصحابة (كما ذكره ابن حجر في الإصابة ٤٧٧/٧) من رواية عمرو بن النُعمان بن مقرن المزني. وقال =

المراد بالكفر في الحديث:

قال الحافظ: (إن أقوى ما قيل في ذلك أنه أطلق عليه مبالغة في التحذير من ذلك؛ لينزجر السامع عن الإقدام عليه، أو أنه على سبيل التشبيه لأن ذلك فعل الكافر)<sup>(١)</sup>.

قوله: (لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا): قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في شرح كتاب الديات: (جُمْلَةٌ مَا فِيهِ مِنَ الْأَقْوَالِ ثَمَانِيَّةٌ:

- أَحَدُهَا: قَوْلُ الْخَوَارِجِ، إِنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ.
- ثَانِيهَا: هُوَ فِي الْمُسْتَحْلِينَ.
- ثَالِثُهَا: الْمَعْنَى: كُفَّارًا بِحُرْمَةِ الدَّمَاءِ وَحُرْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَحُقُوقِ الدِّينِ.
- رَابِعُهَا: تَفْعُلُونَ فِعْلَ الْكُفَّارِ فِي قَتْلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا.
- خَامِسُهَا: لَا يَسِينُ السَّلَاحَ؛ يُقَالُ: كَفَرَ دِرْعُهُ، إِذَا لَبَسَ فَوْقَهَا ثَوْبًا.
- سَادِسُهَا: كُفَّارًا بِنِعْمَةِ اللَّهِ.
- سَابِعُهَا: الْمُرَادُ الرَّجْرُ عَنِ الْفِعْلِ، وَلَيْسَ ظَاهِرُهُ مُرَادًا.
- ثَامِنُهَا: لَا يُكْفِّرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ كَأَنَّ يَقُولَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ لِلْآخَرِ: يَا كَافِرُ، فَيُكْفِّرُ أَحَدُهُمَا)<sup>(٢)</sup>.

وقد قوى الحافظ القول السابع، ثم الرابع، وزاد قولين، في شرح كتاب الفتن، فقال: (ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى تَاسِعٍ، وَهُوَ: أَنَّ الْمُرَادَ سِتْرَ الْحَقِّ. وَالْكَفْرُ لُغَةً: السُّتْرُ؛ لِأَنَّ حَقَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَنْصُرَهُ وَيُعِينَهُ، فَلَمَّا قَاتَلَهُ كَأَنَّهُ غَطَّى عَلَى حَقِّهِ الثَّابِتَ لَهُ عَلَيْهِ. وَعَاشِرٌ: وَهُوَ أَنَّ الْفِعْلَ الْمَذْكُورَ يُفْضِي إِلَى الْكُفْرِ؛ لِأَنَّ مَنْ اعْتَادَ الْهُجُومَ عَلَى كِبَارِ الْمَعَاصِي جَرَّهُ شَوْمٌ ذَلِكَ إِلَى أَشَدِّ مِنْهَا، فَيُخْشَى أَنْ لَا يُخْتَمَ لَهُ بِخَاتِمَةِ الْإِسْلَامِ)<sup>(٣)</sup>.

= ابن منده: «لم يتابع عليه»، وقال أبو حاتم الرازي: «روايته عن النبي ﷺ مرسله» (كما في الإصابة).

(١) ابن حجر: فتح الباري (٢٧/١٣). (٢) ابن حجر: فتح الباري (١٢/١٩٤).

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٢٧/١٣).

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقد ذكر أربعة أنواع من الآثار الواردة بالتغليظ على العصاة ومرتكبي الكبائر، ومنها ما فيه تسمية الكفر: (فهذه أربعة أنواع من الحديث، قد كان الناس فيها على أربعة أصناف من التأويل: فطائفة تذهب إلى كفر النعمة، وثانية تحملها على التغليظ والترهيب، وثالثة تجعلها كفر أهل الردة، ورابعة تذهبها كلها وتردها.

فكل هذه الوجوه عندنا مردودة غير مقبولة، لما يدخلها من الخلل والفساد، والذي يرد المذهب الأول ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها، وذلك أنهم لا يعرفون كفران النعم إلا بالجحد لأنعام الله وآلائه، وهو كالمخبر على نفسه بالعدم، وقد وهب الله له الثروة، أو بالسقم وقد منَّ الله عليه بالسلامة.

وكذلك ما يكون من كتمان المحاسن، ونشر المصائب، فهذا الذي تسميه العرب كفراناً، إن كان ذلك فيما بينهم وبين الله، أو كان من بعضهم لبعض إذا تناكروا اصطناع المعروف عندهم وتجاهدوه.

ينبئك عن ذلك مقالة النبي ﷺ للنساء: «إنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير - يعني: الزوج -، وذلك أن تغضب إحداكن فتقول: ما رأيت منك خيراً قط». فهذا ما في كفر النعمة.

وأما القول الثاني المحمول على التغليظ؛ فمن أفضع ما تؤول على رسول الله ﷺ وأصحابه؛ أن جعلوا الخبر عن الله وعن دينه وعياداً لا حقيقة له، وهذا يؤول إلى إبطال العقاب؛ لأنه إن أمكن ذلك في واحد منها كان ممكناً في العقوبات كلها.

وأما الثالث الذي بلغ به كفر الردة نفسها، فهو شر من الذي قبله؛ لأنه مذهب الخوارج الذين مرقوا من الدين بالتأويل، فكفروا الناس بصغار الذنوب وكبارها، وقد علمت ما وصفهم رسول الله ﷺ من المروق وما أذن فيهم من سفك دمائهم.

ثم قد وجدنا الله تبارك وتعالى يكذب مقالتهم، وذلك أنه حكم في السارق بقطع اليد، وفي الزاني والفاذف بالجلد، ولو كان الذنب يكفر صاحبه



هذا الإيمان المنعوت بغيرها، قيل: ليس هذا من الشرائط التي أخذها الله على المؤمنين ولا الأمانات<sup>(١)</sup> التي يعرف بها أنه الإيمان، فنفت عنهم حينئذ حقيقته، ولم يزل عنهم اسمه<sup>(٢)</sup>، إلى أن قال: (وأما الآثار المرويات بذكر الكفر والشرك، ووجوبهما بالمعاصي، فإن معناها عندنا ليست تثبت على أهلها كفرًا ولا شرًا يزيلان الإيمان عن صاحبه، إنما وجوها أنها من الأخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون)<sup>(٣)</sup>.

### ❖ فوائد الحديثين:

١ - تحريم السباب بين المسلمين وأنه فسق. فينبغي لك - أيها المؤمن - أن تطهر لسانك، فإن المنطق عنوان الرجل؛ كما قيل:  
لسان الفتى نصفٌ ونصفٌ فؤاده فلم يبق إلا صورة اللحم والدم  
فمن الناس من ينتقي أحاديثه كما ينتقي آكل التمر أطايبه، ومن الناس من يكون لسانه بذيئًا على زوجته وأولاده وأصحابه وجيرانه. والله تعالى يبغض الفاحش البذيء. وفي الحديث: «إن الله ﻻ يبغض كل جعظري جواظ سخاب في الأسواق، جيفة الليل حمار النهار، عالم بالدنيا جاهل بالآخرة»<sup>(٤)</sup>.

فحروف الهجاء ثمانية وعشرون حرفًا، لكن ترتيبها على نحو معين إما أن يخرج معنى لا ثقًا رائقًا، وإما أن تخرج معنى بشعًا مؤذيًا، قيل:  
تقول هذا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمَدُّحُهُ وَإِنْ ذَمَّمْتَ تَقُلُّ: قِيءُ الزَّنَابِيرِ  
مَدْحًا وَذَمًّا وَمَا جَاوَزْتَ وَصَفَهُمَا وَالْحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ سَوْءُ تَعْبِيرِ

(١) قال الألباني في تحقيقه: «كذا في الأصل، ولعله الأمارات».

(٢) أبو عبيد، القاسم بن سلام: كتاب الإيمان ومعالمه وسننه واستكمال درجاته (٧٤ - ٨٠).

(٣) المرجع السابق: (٨٦).

(٤) ابن حبان: صحيحه (ص ٤٨٥) (١٩٧٥)، البيهقي: السنن الكبرى (١٠/١١٩٤)، أبو الشيخ: الأمثال (ص ٢٧٦)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فاحذر من أن تكون من أهل اللجاجة والفجاجة والبجاجة والسباب،  
وكن من أهل اللطافة واللباقة وحسن القول.

٢ - تحريم الاقتتال بين المسلمين بغير حق، وأنه كفر، لكنه لا يخرج  
عن الملة. قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ  
إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَبْغِيَ إِلَى اللَّهِ فَإِنَّ فَاتَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا  
بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٥١﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ  
وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [الحجرات: ٩، ١٠]. فأثبت للطائفتين المقتتلتين  
وصف الأخوة الإيمانية. وفي هذا رد بليغ على مذهب الخوارج.

٣ - الحذر من مشابهة الكفار في أفعالهم القبيحة.



### سُدُّ الذَّرَائِعِ

[٢٨] (٧٠٧٨) - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ،  
حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ،  
- وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ،  
عَنْ أَبِي بَكْرَةَ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ:

«أَلَا تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَتَّى  
ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟»، قُلْنَا: بَلَى يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا، أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ؟».

قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ،  
وَأَعْرَاضَكُمْ، وَأَبْشَارَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ  
هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رَبٌّ  
مُبْلَغٌ يُبْلِغُهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ»، فَكَانَ كَذَلِكَ، قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي

كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ حُرْقِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ، حِينَ حَرَفَهُ جَارِيَةٌ بِنُ قُدَامَةَ، قَالَ: أَشْرِفُوا عَلَيَّ أَبِي بَكْرَةَ، فَقَالُوا: هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يِرَاك، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَحَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ بِقَصَبَةٍ.

[٢٩] (٧٠٧٩) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَرْتَدُّوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

[٣٠] (٧٠٨٠) - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ جَرِيرٍ، عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

#### ✽ معاني الأحاديث:

قوله: (وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ): صرح الحافظ بالرجل المبهم، الذي فضله ابن سيرين، في كتاب الحج<sup>(١)</sup>، وهو حميد بن عبد الرحمن الحميري<sup>(٢)</sup>، فلا يعد هذا طعنًا في السند؛ لأنه قد رواه عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة، فهذا الإبهام لا يضر، سيما وقد بيَّنه في كتاب الحج.

قوله: (أَلَا تَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ)، هذا يدل على كمال أدب الصحابة رضوان الله عليهم، وأنهم لا يتقدمون بين يدي الله ورسوله بشيء، وأنهم قد وطنوا أنفسهم لتقبل كل ما يمليه عليهم، لذلك قالوا: (حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٢٧/١٣).

(١) البخاري: الصحيح (١٧٤١).

قوله: (أَلَيْسَتْ بِالْبَلْدَةِ؟): «البلدة» و«البلد» من أسماء مكة. قال تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]. والسؤال عن اليوم والبلد للتعظيم والتعظيم.

قوله: (فَكَانَ كَذَلِكَ): هذه الجملة من كلام محمد بن سيرين وليست من كلام النبي ﷺ.

وقد فقه أبو بكره ﷺ، راوي الحديث، هذا المعنى، وامتلاً به قلبه، واعتصم به، فلما وقعت الفتنة بين المسلمين ذكر هذه الوصية النبوية، فاعتزل الفتنة.

قوله: (فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ حُرْقِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ، حِينَ حَرَفَهُ جَارِيَةُ بِنْتُ قُدَامَةَ): كان معاوية ﷺ قد وجّه ابن الحضرمي إلى البصرة ليستنفرهم على قتال علي ﷺ إبان الفتنة التي جرت بينهما. ووجّه علي ﷺ جارية بن قدامة، فحصر جارية بن قدامة ابن الحضرمي في داره، وأحرقها عليه، وذلك عام ثمانٍ وثلاثين للهجرة.

قوله: (قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ): أمر جارية بعضهم أن يشرفوا على أبي بكره، ليعلم إن كان موافقاً أو مخالفاً.

قوله: (فَقَالُوا: هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يِرَاكُ): القائل خيثة؛ أي: هذا أبو بكره يراك وما صنعت بابن الحضرمي، فربما أنكرك عليك تحريقك إياه بسلاح أو كلام.

قوله: (قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَحَدَّثْتَنِي أُمِّي): امرأة أبي بكره، واسمها: هالة بنت غليظ العجلية.

قوله: (لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ بِقَصَبَةٍ): يعني: لو دخل علي أصحاب جارية يريدون قتلي، ما دافعتهم ولا مانعتهم ولا بعود؛ لأنه يرى اعتزال الفتنة، وعدم الخوض في دماء المسلمين.

قوله: (اسْتَنْصَتِ النَّاسَ): أي: اطلب منهم الإنصات لما سيقال.

ومن الأحاديث الواردة في الكف عن القتال حال الفتنة:

- ما رواه خَرَشَةُ بن الحُرِّ رضي الله عنه، مرفوعًا: «فمن أتت عليه - أي: الفتنة - فليمش بسيفه إلى صفاة، فليضربه بها حتى ينكسر، ثم ليضطجع لها حتى تنجلي»<sup>(١)</sup>.

- ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه، في ذكر الفتنة، قال: (قلتُ: فما تأمرني إن أدركت ذلك؟ قال: «اكفف نفسك ويدك وادخل دارك». قال: قلت: يا رسول الله، أ رأيت إن دخل رجل علي داري؟ قال: «فادخل بيتك». قال: قلتُ: فرأيت إن دخل علي بيتي؟ قال: «فادخل مسجدك»، واصنع هكذا؛ وقبض بيمينه على الكوع، وقل: «ربي الله، حتى تموت على ذلك»<sup>(٢)</sup>. والكوع: هو العظم الناتئ في أسفل الكف من جهة الإبهام. والكُرْسُوع من جهة الخنصر. ويقال في التجهيل: فلان لا يعرف كوعه من كرسوعه!

- ما رواه جندب رضي الله عنه، مرفوعًا: «وليكن عبد الله المقتول، ولا يكن عبد الله القاتل»<sup>(٣)</sup>.

### ✽ فوائد الأحاديث:

- ١ - تحفيز المتعلم لتلقي العلم بالسؤال؛ لأن فيه استشارة للذهن.
  - ٢ - تعظيم حرمة المسلمين وحقوقهم المالية والمعنوية والبدنية، وهذا هو الإعلان العالمي الحقيقي لحقوق الإنسان، قبل ما أعلنته هيئة الأمم المتحدة عام ألف وتسعمائة وسبعة وأربعين.
  - ٣ - رسوخ حرمة مكة، وشهر الحجة، ويوم النحر.
  - ٤ - حصول البلاغ المبين منه ﷺ بشهادة الله على شهادته أمته.
- ونحن نشهد بما شهد به أصحاب نبينا ﷺ، فإنه ما ترك شاذة ولا فاذة،

(١) أحمد: المسند (١٧٩/٢٨) (١٦٩٧٤).

(٢) أحمد: المسند (٣١٦/٧) (٤٢٨٦).

(٣) الطبراني: المعجم الكبير (١٧٧/٢) (١٧٢٤).

ولا خيرًا إلا ودل أمته عليه، ولا شرًّا إلا وحذرنا منه؛ فقد بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين.

٥ - وجوب تبليغ العلم؛ تحملاً وأداءً.

٦ - تفاوت الناس في الفقه؛ فرب مبلغ أوعى من سامع، ورب حامل

فقه إلى من هو أفقه منه.



## بَابُ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ

﴿ مناسبة الباب لكتاب الفتن: التحذير من استشراف الفتن، والمسارة فيها، والحث على اعتزالها والفرار منها. وذكر فيه حديثين: ﴾

[٣١] (٧٠٨١) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ؛ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلَجًا، أَوْ مَعَاذًا، فَلْيَعُدْ بِهِ».

[٣٢] (٧٠٨٢) - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، فَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا أَوْ مَعَاذًا، فَلْيَعُدْ بِهِ».

﴿ هذا الباب التاسع من كتاب الفتن ذكر فيه المصنف رحمه الله حديثين، وترجمته مستمدة من لفظهما. وربما أراد فتنة معينة من الفتن التي عصفت

بالأمة، وهذا بالقياس ينسحب على غيرها. ومفاد الحديث أن المسارع في الفتنة حريٌّ أن يسقط فيها، وأن على الإنسان أن يتباطأ عن الفتن وألا يستشرفها. وقد ذكر النبي ﷺ في روايات الحديث المختلفة نحو ست أحوال؛ ترتيبها من الأعلى حتى الأدنى: الساعي، ثم الماشي، ثم القائم، ثم القاعد، ثم المضطجع اليقظان، ثم النائم.

- فأعلام الساعي: الذي يكون سبباً في إثارتها، فيوظف الفتنة النائمة.  
- ثم الماشي: وهو المحرض عليها، وإن لم ينشئها، لكنه أذكأها ونشرها.

- ثم القائم: وهو المباشر لها، الممد لها بقوله وفعله.  
- ثم القاعد: وهو من يكون مع النظارة، يشاهد ويتكلم ولا يفعل.  
- ثم المضطجع اليقظان: فهو دون القاعد، فربما بدر منه شيء.  
- ثم النائم، وهو من لا يقع منه شيء، ولكنه راضٍ.  
ولهذا، وقع عند مسلم: «تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القائم»<sup>(١)</sup>.

وهذه الفتن العامة لم يزل الله تعالى يبثها بها العباد؛ قديماً وحديثاً، والتاريخ والواقع شاهدان على ذلك، وما يحصل من جرائم من سفك دماء وانتهاك حرمة وغير ذلك. وغالبها ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك والرياسة، حتى لا يعلم المحق من المبطل.

### ❖ موقف السلف من الفتن:

قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (اِخْتَلَفَ السَّلَفُ:  
- فَحَمَلَ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ عَلَى الْعُمُومِ: وَهُمْ مَنْ قَعَدَ عَنِ الدُّخُولِ فِي الْقِتَالِ  
بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مُطْلَقًا؛ كسعد، وابن عمر، ومحمد بن مسلمة، وأبي بكر، في  
آخِرِينَ. وَتَمَسَّكُوا بِالظُّوَاهِرِ الْمَذْكُورَةِ وَغَيْرِهَا. ثُمَّ اِخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ:

(١) مسلم: الصحيح (٤/٢٢١٢) (٢٨٨٦).

- فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: بِلُزُومِ الْبُيُوتِ .  
 - وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: بَلْ بِالتَّحَوُّلِ عَنِ بَلَدِ الْفِتَنِ أَصْلًا . ثُمَّ اخْتَلَفُوا :  
 - فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِذَا هَجَمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ يَكْفُفُ يَدَهُ وَلَوْ قُتِلَ .  
 - وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بَلْ يُدَافِعُ عَنِ نَفْسِهِ وَعَنْ مَالِهِ وَعَنْ أَهْلِهِ، وَهُوَ مَعذُورٌ  
 إِنْ قَتَلَ أَوْ قُتِلَ .

- وَقَالَ آخَرُونَ: إِذَا بَعَثَ طَائِفَةٌ عَلَى الْإِمَامِ، فَامْتَنَعَتْ مِنَ الْوَاجِبِ  
 عَلَيْهَا، وَنَصَبَتِ الْحَرْبَ، وَجَبَ قِتَالُهَا . وَكَذَلِكَ لَوْ تَحَارَبَتْ طَائِفَتَانِ، وَجَبَ  
 عَلَى كُلِّ قَادِرٍ الْأَخْذُ عَلَى يَدِ الْمُخْطِئِ، وَنَصْرُ الْمُصِيبِ . وَهَذَا قَوْلُ الْجُمْهُورِ .  
 - وَفَصَّلَ آخَرُونَ فَقَالُوا: كُلُّ قِتَالٍ وَقَعَ بَيْنَ طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَيْثُ لَا  
 إِمَامَ لِلْجَمَاعَةِ، فَالْقِتَالُ حِينَئِذٍ مَمْنُوعٌ . وَتَنْزِلُ الْأَحَادِيثُ الَّتِي فِي هَذَا الْبَابِ  
 وَغَيْرِهِ عَلَى ذَلِكَ . وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ .

- قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْفِتْنَةَ أَصْلُهَا الْإِبْتِلَاءُ . وَإِنْكَارُ  
 الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ؛ فَمَنْ أَعَانَ الْمُحِقَّ أَصَابَ، وَمَنْ أَعَانَ  
 الْمُخْطِئَ أَخْطَأَ . وَإِنْ أَشْكَلَ الْأَمْرُ فَهِيَ الْحَالَةُ الَّتِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ الْقِتَالِ فِيهَا .  
 - وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّ الْأَحَادِيثَ وَرَدَتْ فِي حَقِّ نَاسٍ مَخْصُوصِينَ،  
 وَأَنَّ النَّهْيَ مَخْصُوصٌ بِمَنْ خُوِطِبَ بِذَلِكَ .

- وَقِيلَ: إِنَّ أَحَادِيثَ النَّهْيِ مَخْصُوصَةٌ بِآخِرِ الزَّمَانِ، حَيْثُ يَحْصُلُ التَّحَقُّقُ  
 أَنَّ الْمُقَاتِلَةَ إِنَّمَا هِيَ فِي طَلَبِ الْمُلْكِ<sup>(١)</sup> .

وقال أيضًا: (قَالَ الطَّبْرِيُّ: لَوْ كَانَ الْوَاجِبُ فِي كُلِّ اخْتِلَافٍ يَقَعُ بَيْنَ  
 الْمُسْلِمِينَ الْهَرَبُ مِنْهُ بِلُزُومِ الْمَنَازِلِ، وَكَسْرِ السُّيُوفِ، لَمَا أُقِيمَ حَدٌّ، وَلَا أُبْطِلَ  
 بَاطِلٌ، وَلَوْ جَدَّ أَهْلُ الْفُسُوقِ سَبِيلًا إِلَى ارْتِكَابِ الْمُحَرَّمَاتِ؛ مِنْ أَخْذِ الْأَمْوَالِ،  
 وَسَفْكِ الدَّمَاءِ، وَسَبْيِ الْحَرِيمِ، بِأَنْ يُحَارِبُوهُمْ وَيَكْفُفَ الْمُسْلِمُونَ أَيْدِيَهُمْ عَنْهُمْ؛

(١) ابن حجر: فتح الباري (٣١/١٣).

بِأَنْ يَقُولُوا: هَذِهِ فِتْنَةٌ وَقَدْ نُهِينَا عَنِ الْقِتَالِ فِيهَا، وَهَذَا مُخَالَفٌ لِلْأَمْرِ بِالْأَخْذِ عَلَى أَيْدِي السُّفَهَاءِ<sup>(١)</sup>.

وبهذا تجتمع الأدلة، فالذين نصرُوا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الصحابة، رأوا أنه هو صاحب البيعة، فأيدوه، وقاتلوا من خالفه. والذين امتنعوا كالمذكورين آنفاً من الصحابة لم يتبين لهم وجه ذلك، فوسعهم الكف واعتزال الفتن. فقد يختلف الأمر من شخص إلى آخر بحسب ما يؤديه إليه اجتهاده، وما يقوم في قلبه من تقوى الله.

### ❖ فوائد الحديثين:

- ١ - التحذير من الفتن، والحث على اجتناب الدخول فيها.
- ٢ - أن مقدار شر الفتن يكون بحسب التعلق بها.
- ٣ - خطر استشراف الفتن بقول أو عمل.
- ٤ - الحث على اعتزال الفتن، والهرب من محلها بعد وقوعها.



(١) ابن حجر: فتح الباري (١٣/٣٤).

## بَابُ إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا

✽ مناسبة الباب لكتاب الفتن؛ ظاهرة؛ لما فيها من الوعيد الشديد من الاقتتال بين المسلمين، والوقوع في الفتنة. وذكر فيها حديثاً واحداً من طرق متعددة:

[٣٣] (٧٠٨٣) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ:

خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لِيَالِي الْفِتْنَةِ، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ».

قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ، فَقَالَا: إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ: الْحَسَنُ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهَذَا. وَقَالَ مُؤَمَّلٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَيُونُسُ، وَهَشَامٌ، وَمَعْلَى بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

- وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَرَوَاهُ بَكَارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.

- وَقَالَ غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ.

### ❖ معاني الحديث والفاظه:

قوله: (عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ): المبهم هو عمرو بن عبَّيد<sup>(١)</sup>، شيخ المعتزلة. وقد روى الإمام البخاري عن بعض من رمي ببدعة من تشيع، أو قدر، أو خروج، إذا أمن صدقه.

قوله: (عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي): ظاهره يدل على أن الخارج بسلاحه الحسن البصري، لكن الواقع غير ذلك، وهو أن الحسن رواه عن الأحنف بن قيس، فقد وقع سقط في هذا الإسناد بيَّنه البخاري بما رواه حماد بن زيد عن أيوب ويونس وهشام ومعلی. فصوابه بلا ريب: عن الحسن عن الأحنف بن قيس.

قوله: (لِيَالِيِ الْفِتْنَةِ): المراد بها تحديداً وقعة الجمل، وهي ما كان بين علي رضي الله عنه من جهة، وطلحة والزبير وعائشة من جهة أخرى.

قوله: (إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ): لفظ الباب: (إذا التقى المسلمان) وكلاهما ثابت في الصحيحين، ومعناها واحد.

قوله: (فِكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ): في رواية في الصحيحين: «فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ». قال الحافظ ابن حجر: (قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى كَوْنِهِمَا فِي

(١) عمرو بن عبَّيد بن باب، التميمي، البصري، المعتزلي، القَدْرِيّ، أبو عثمان (ت ١٤٢هـ)، كان من أصحاب الحسن البصري، واشتهر بصحبته، وعرف بالعبادة والزهد، ثم ابتلي بواصل بن عطاء، رأس المعتزلة، فوافقه وصار من أئمة القدرية. انظر: ابن أبي حاتم: الجرح (٢٤٦/١/٣) (١٣٦٥)، الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد (١٦٦/١٢) (٦٦٥٢)، ابن حجر: تهذيب التهذيب (٧٥/٨) (١٠٩).

النَّارِ، أَنَّهُمَا يَسْتَحِقَّانِ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ أَمْرَهُمَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُمَا ثُمَّ أَخْرَجَهُمَا مِنَ النَّارِ كَسَائِرِ الْمُوَحِّدِينَ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُمَا فَلَمْ يُعَاقِبَهُمَا أَضْلًا. وَقِيلَ: هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ اسْتَحَلَّ ذَلِكَ. وَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِلْحَوَارِجِ وَمَنْ قَالَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ بَأَنَّ أَهْلَ الْمَعَاصِي مُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ قَوْلِهِ: فَهَمَا فِي النَّارِ، اسْتِمْرَارُ بَقَائِهِمَا فِيهَا<sup>(١)</sup>.

قوله: (إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ): في رواية: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»، ذكره البخاري في كتاب الإيمان، وفي كتاب الديات.

وحرر الحافظ ابن حجر، «مسألة الهمّ بالفعل»، بقوله: (وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمَرَاتِبَ ثَلَاثٌ: أَلْهُمُّ الْمُجَرَّدُ، وَهُوَ يُثَابُ عَلَيْهِ، وَلَا يُؤَاخَذُ بِهِ. وَاقْتِرَانُ الْفِعْلِ بِالْهَمِّ أَوْ بِالْعَزْمِ، وَلَا نِزَاعَ فِي الْمُواخَذَةِ بِهِ، وَالْعَزْمُ، وَهُوَ أَقْوَى مِنَ الْهَمِّ وَفِيهِ التَّنَزُّعُ)<sup>(٢)</sup>.

وإنما منع أبو بكره رضي الله عنه الأحنف عن القتال مع علي رضي الله عنه لأن ذلك وقع عن اجتهاد من أبي بكره أذاه إلى الامتناع والمنع، احتياطًا لنفسه وللأحنف؛ لأنه لم يتبين له الأمر في مسألة الفتنة، ولم يترجح عنده أن ينصر عليًا رضي الله عنه، فامتنع بنفسه لخفاء الأمر عليه، ونصح غيره به. فهذا هو توجيه ذلك.

وبكار هو ابن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكره رضي الله عنه. و«غندر» هو محمد بن جعفر، من كبار المحدثين رضي الله عنه. قال الحافظ ابن حجر: (وَقَدْ وَصَلَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَهُوَ غُنْدَرٌ بِهَذَا السَّنَدِ مَرْفُوعًا وَلَفْظُهُ: «إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ السَّلَاحَ، فَهَمَا عَلَى جُرْفِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَهُ وَقَعَا فِيهَا جَمِيعًا»)<sup>(٣)</sup>.

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣٤/١٣).

(١) ابن حجر: فتح الباري (٣٣/١٣).

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٣٣/١٣).

❁ فوائد الحديث:

- ١ - أن قتال المسلمين من كبائر الذنوب؛ لأنه توعده عليه بالنار.
- ٢ - المؤاخذة على النية المقترنة بالفعل، ولو لم يقع المراد.
- ٣ - الرد على الخوارج المكفرين بارتكاب الكبيرة؛ لأنه سماهما مسلمين.



## بَابُ: كَيْفَ الْأَمْرِ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً

مناسبة الباب لكتاب الفتن: لما تقرر فيما مضى وجوب طاعة ولاة الأمر، وبيعتهم، وعدم الخروج عليهم، ولو بمقدار شبر، ولزوم الجماعة، أراد أن يبين ما الذي يجب إن لم تكن جماعة ولا إمام. وذكر فيه حديثاً واحداً:

[٣٤] (٧٠٨٤) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ (١)، يَقُولُ:

كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: «نَعَمْ».

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

(١) حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ بْنِ جَابِرٍ، الْيَمَانِيُّ، الْعَسْبِيُّ (ت ٣٦هـ)، حَلِيفُ الْأَنْصَارِ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ صَاحِبُ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَخَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ. شَهِدَ غَزْوَةَ أُحُدٍ وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا، نَدَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ لِيَجْسَلَ لَهُ خَيْرَ الْعَدُوِّ. وَلِي إِمْرَةٌ الْمَدَائِنُ لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ. وَفَتَحَ دِينَورَ عَنُودَ. رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ، وَكَانَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْفِتَنِ فَهُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهَا، وَتَوَفَّى بِالْمَدَائِنِ. انظُرْ: أَبُو نَعِيمٍ: الْحَلِيَّةُ (١/٢٧٠)، ابْنُ حَجْرٍ: الْإِصَابَةُ (١/٣١٧).

قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ».

قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟

قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ».

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرُ مِنْ شَرِّ؟

قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا.

قَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنْتِنَا».

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ».

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟

قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ،

حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

#### ❖ معاني الحديث وألفاظه:

قوله: (كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي): ليس هذا منه زهداً في الخير، فقد جاء في رواية عند ابن أبي شيبة: «وعرفت أن الخير لن يسبقني»<sup>(١)</sup>، لكنه زاد على ذلك أن يتقي الشر، فيحذر من مقدماته. فكان يسأل النبي ﷺ جملة من الأسئلة، والنبي ﷺ يستملي له ويجيبه، ولا يتبرم من سؤاله.

قوله: (إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ): هو ما كان قبل الإسلام من الضلال والكفر، والقتل والسلب والنهب، وإتيان الفواحش؛ كما وصف تعالى بقوله:

(١) النسائي: السنن الكبرى (١٧/٥) (٨٠٣٢)، ابن أبي شيبة: المصنف (٤٤٧/٧) (٣٧١١٤).

﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾ [الجمعة: ٢].

قوله: (فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهِذَا الْخَيْرِ): هذا الخير هو الإسلام الذي بعث الله به محمداً ﷺ من الهدى ودين الحق، والإيمان والأمن معاً؛ كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾ [آل عمران: ١٦٤].

قوله: (فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»): عامة الشراح على أن هذا الشر هو الفتن الأولى التي جرت إثر مقتل عثمان رضي الله عنه.  
قوله: (وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»): ذهب الحافظ ابن حجر إلى أن ذلك الخير هو الاجتماع على معاوية رضي الله عنه. وفسره القاضي عياض بخلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

قوله: («وَفِيهِ دَخْنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»): الدخن: هو الكدر المشوب، الذي ليس خيراً خالصاً؛ كالدخان الذي يصحب النار، فالنار صافية صفراء، فيكون معها دخان يشوش لونها. ورأى الحافظ ابن حجر أن هذا الدخن هو ما كان من بعض الأمراء؛ كزياد في العراق، والخوراج.

وقيل: إن الدخن هو الحقد والغل، أي أنه خير لا يكون خالصاً بل فيه كدر؛ كما في حديث: «لا ترجع قلوب قوم على ما كانت عليه»؛ أي: لا تصفو؛ بل يبقى فيها شيء، ولهذا، قال الله تعالى عن المؤمنين: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ﴾ [الأعراف: ٤٣]؛ بمعنى: أنه قد يجتمع إيمان وغل، فينزع الله تعالى قبل دخولهم الجنة؛ ليكونوا إخواناً على سرر متقابلين.

قوله: (فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»): قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّتِنَا»): قيل: في هذا إشارة إلى أنهم عرب، وقيل: إنهم من بني آدم، ليسوا شياطين، وقيل: ظاهرهم معنا؛ لكون الجلد هو ظاهر البدن؛ أي: ظاهرهم على ملتنا.

وهؤلاء الدعاة على أبواب جهنم، والله أعلم، هم من ظهر من الزنادقة، والفلاسفة، والملاحدة الباطنيين، وغلاة الرافضة والاتحادية والجهمية، والقرامطة، الخارجيين عن أهل القبلة، ومن خرج على جماعة المسلمين بعد ذلك طلباً للملك؛ كبابك الخرمي، والحشاشين، وأمثالهم.

قوله: (فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلَزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»): ليس هذا من السؤال المذموم؛ كالسؤال عما لم ينزل فيه قرآن؛ كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ لَا يَسْأَلُونَ عَنَ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ سَأَلُوا عَنَهَا جِئْنَا بِهَا كَرِهًا وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ قَلْبًا مَّسْتُورٌ﴾ [المائدة: ١٠١]، ولا من البلاء الموكل بالمنطق؛ بل الحامل عليه التفقه في الدين، ولهذا، لم ينكر النبي ﷺ مسأله وأجابه.

قوله: (فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنَّ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»): هذا هو الشاهد من الحديث للباب. والعض معلوم، وهو القبض بالأسنان وبالأضراس على شيء، وهو يدل على التثبت مع مكابدة ومشقة.

قال شيخنا ابن عثيمين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (إنما يجب ذلك إذا كانت الفتنة والقتال بين هذه الفرق، أما إذا كانت متمزقة من حيث الإمارة، لكنها مطمئنة وساكنة وآمنة، فلا بد من أن يكون الإنسان مع الناس، ولا ينبغي له أن يعتزل، ما لم يخف على نفسه مخافة خاصة، فهذا شيء آخر.

وعلى هذا، فقوله عليه الصلاة والسلام: «فاعتزل تلك الفرق كلها» ليس على إطلاقه؛ بل إذا كانت هذه الفرق تتنازع وتتناحر؛ لأنك حينئذ مع من تكون؟ أما إذا كانت الفرق آمنة، فاختر ما ترى أنه أقرب إلى الصواب، وإلى تحكيم شريعة الله ﷻ، إذا تمكنت من ذلك<sup>(١)</sup>.

والواجب على المؤمن دومًا، لزوم الشرع، وما يجب عليه في كل حال من الأمور الشرعية. ومن أعظم ذلك في مواجهة الفتن: لزوم جماعة

(١) ابن عثيمين: التعليق على صحيح البخاري (١٥/٦٢٤).

المسلمين، وعدم التفرق والتحزب؛ بل الاجتماع على الإمام وإن جار أو فجر، فإن الاجتماع مدعاة لصلاح الأمور، وإذا استقل كلُّ برأيه فإن هذا يؤدي إلى شرذمة الأمة.

فالثورات والفتن لا تأتي الناس بخير. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: (وَلِهَذَا، كَانَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذَهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ الْخُرُوجَ عَلَى الْأَئِمَّةِ وَقِتَالَهُمْ بِالسَّيْفِ وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ ظُلْمٌ، كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ الْمُسْتَفِيضَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّ الْفَسَادَ فِي الْقِتَالِ وَالْفِتْنَةَ أَعْظَمَ مِنَ الْفَسَادِ الْحَاصِلِ بِظُلْمِهِمْ بِدُونِ قِتَالٍ وَلَا فِتْنَةٍ، فَلَا يُدْفَعُ أَعْظَمَ الْفَسَادَيْنِ بِالْتِزَامِ أَدْنَاهُمَا. وَلَعَلَّهُ لَا يَكَادُ يُعْرِفُ طَائِفَةً خَرَجَتْ عَلَى ذِي سُلْطَانٍ، إِلَّا وَكَانَ فِي خُرُوجِهَا مِنَ الْفَسَادِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الْفَسَادِ الَّذِي أَرَاكَ<sup>(١)</sup>). واعتبر هذا في التاريخ والواقع، تجد مصداق ذلك.

#### ❖ فوائد الحديث:

- ١ - حكمة الله في عباده، حيث أقام كلاً منهم في ما شاء وحببه له.
- ٢ - حُسن التأتي والعرض والتلطف في السؤال، وما يترتب عليه من الأجوبة النافعة، والفوائد الجمّة.
- ٣ - أن تحدث الإنسان عن ماضيه على سبيل العموم، وإخباره بعد ذلك بما آلت إليه الحال لا بأس به. فإن حكاة على سبيل التندر أو الفخر والمباهاة فحرام، وإن قاله على سبيل التحدث بنعمة الله، وتشجيع غيره على التوبة، دون توسع في التفاصيل، فحسن.
- ٤ - وجوب العدل والإنصاف في الأقوال، والحكم على الأشياء والأشخاص؛ لقوله ﷺ: «نعم، وفيه دخن».
- ٥ - أن معيار التمييز بين الخير والشر المختلطين الرد إلى السُّنَّةِ ودم من جعل للدين أصلاً سوى الكتاب والسنة؛ كالذوق والوجد والرأي والعقل، في

(١) ابن تيمية: منهاج السُّنَّةِ النبوية (٣/٣٩١).

مقابل النص؛ قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن نَّزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، والرد إلى الله رد إلى كتابه، والرد إلى الرسول بعد وفاته ردُّ إلى سُنَّتِهِ.

وبعض المغرورين يقول: لا تكلمني بالكتاب والسُنَّة، كلمني بالعقل! هذا كفر إعراض. فلا يجوز أن تدع الوحي، وتنزع إلى الرأي والقياس والعقل، هذا شأن المنافقين، الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦١﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦٢﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَأَنَّا إِلَى اللَّهِ مُسْتَلِمُونَ﴾ [النساء: ٦٠ - ٦٢].

٦ - وجوب لزوم جماعة المسلمين، وترك الخروج على أئمة الجور.

٧ - أن الأمر في قوله: «اعتزل تلك الفرق كلها» مقيد بما إذا لم يكن جماعة ولا إمام؛ بأن كانت تلك الفرق تتنازع وتتناحر؛ فإن كانت آمنة فليختر من يراه أقرب إلى الصواب إن تمكن.

٨ - سعة صدر النبي ﷺ ومعرفته بوجوه الحكم، على اختلاف السائلين.

٩ - أن من حجب إليه شيء فاق فيه غيره.

١٠ - أن من حسن التعليم أن يعلم التلميذ من أنواع العلوم ما يراه مائلاً إليه من العلوم المباحة.



## بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُكْثَرَ سَوَادُ الْفِتَنِ وَالظُّلْمِ

✽ مناسبة الباب لكتاب الفتن: لما كانت دائرة الفتن تتسع باتساع أتباعها، كره أن يكثر سوادها. وذكر فيه حديثاً واحداً.

[٣٥] (٧٠٨٥) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ وَغَيْرُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثٌ، فَأَكْتُبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَنَهَانِي أَشَدَّ النَّهْيِ ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكْثِرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْتِي السَّهْمَ فَيَرْمِي فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧]».

### ✽ معاني الحديث وألفاظه:

قوله: (حَدَّثَنَا حَيَوَةُ، وَغَيْرُهُ)، قال الحافظ: (كأنه يريد ابن لهيعة<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>، لكن البخاري لم يعتمد عليه؛ بل قال: حدثنا حيوة وغيره، قالوا: حدثنا أبو

(١) عبد الله بن لهيعة بن عقبة، الحضرمي، المصري، القاضي، أبو عبد الرحمن (ت ١٧٤هـ)، محدث، فقيه، صدوق، يدلّس عن الضعفاء، اختلط بعد احتراق كتبه فلا يقبل من روايته إلا ما رواه عنه أحد الثلاثة: عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ. انظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب (٥/٣٧٣، ٣٧٩).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٣٨/١٣).

الأسود، وقال الليث: عن أبي الأسود، وهذا بيان لحصول التحديث فتزول شبهة العنعة.

قوله: (قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثُ)؛ يعني: أن أحد الوُلاة فرض عليهم بَعَثًا يَخْرُجُ لِلْقِتَالِ.

قوله: (فَاكْتَبَتْ فِيهِ)؛ يعني: أنه انضم إليه.

قوله: (أَنَّ أَنَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكَثِّرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)؛ يعني: ممن لم يهاجر إلى المدينة، وخرج مداراة لقريش.

قوله: (فَيَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ)؛ أي: يصيبه سهم، أو يضربه سيف. وقيل: إن هذا من باب القلب، والمقصود فيرمى بالسهم فيأتي.

#### ❖ فوائد الحديث:

١ - تخطئة مَنْ يقيم بين أهل المعصية باختياره، لا لقصدٍ صحيح. فلا يسع المؤمن أن يقيم بين ظهрани المشركين، وقد وردت أحاديث في النهي عن ذلك، منها قوله ﷺ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ»<sup>(١)</sup>. والقصد الصحيح: كالدعوة إلى الله ﷻ، أو لسفارة، أو تجارة، أو علاج، أو طلب علم يحتاج إليه المسلمون، أو كان مضطرًا إلى ذلك خوفًا على نفسه أو أهله، أو ما شابه ذلك. أما ما يفعله بعض المسلمين من ترك أرض الإسلام، والهجرة إلى بلاد الكفر والفسوق والعصيان؛ بغرض الحصول على التيسيرات المعيشية، والمتع الدنيوية، فهذا مذموم، وربما دخل في معنى الآية.

٢ - أن القادر على التحول لا يُعذر بالبقاء بين ظهрани أهل الكفر والفسوق والفتنة.

(١) أبو داود: السنن (٤٥/٣) (٢٦٤٥)، الترمذي: السنن (١٥٥/٤) (١٦٠٤)، الطبراني: المعجم الكبير (٣٠٣/٢) (٢٢٦٤)، صححه الألباني في إرواء الغليل (٢٩/٥ - ٣٠).

٣ - صحة الاستدلال بالأشد على الأخف؛ لأن ابن عباس استدل بآية الذين يقون مع المشركين: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْغَالِبِينَ ظَالِمِينَ لِنَفْسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧] على أمر أخف، وهو من يكثر سواد الظلمة والبغاة، وكلهم مسلمون. ولهذا شواهد كثيرة من السنة؛ كقول النبي ﷺ لما قالوا: اجعل لنا ذات أنواط، كما لهم ذات أنواط، قال: «الله أكبر! إنها السنن! قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة»<sup>(١)</sup>.

٤ - أن في تكثير سوادهم محذورين: تقوية شوكة أهل الشر، وإرعاب أهل الخير.



(١) ابن حبان: الصحيح (موارد الظمان) (ص ٤٥٤) (١٨٣٥)، محمد بن نصر المروزي: السنة (ص ١٧)، البيهقي: دلائل النبوة (١٢٥/٥)، الطبراني: المعجم الكبير (٣/٢٤٤) (٣٢٩١).

## بَابُ إِذَا بَقِيَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ

﴿مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن من شاهد أهل الخيانة وخالطهم، فإنه حري أن يكون مثلهم؛ لأن القرين يقتدي بقرينه. وتقدير الترجمة: إذا بقي في حُثالة من الناس، ماذا يصنع؟﴾

و«الحُثالة»: هم الذين لا خير فيهم، كما أن الحُثالة التي تكون في أسفل الإناء منبوذة لا خير فيها. وذكر فيه حديث حذيفة. وهذا اللفظ وإن لم يرد في حديث حذيفة، إلا أن البخاري استفاده من حديث آخر، لكنه ليس على شرطه. قال الحافظ: (هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبري، وصححه ابن حبان، من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنت يا عبد الله إذا بقيت في حُثالة من الناس؟»، قال: وذلك؟ ما هم يا رسول الله؟ قال: «ذاك إذا مرجت أماناتهم وعهودهم، وصاروا هكذا»؛ وشبك بين أصابعه. قال: فكيف بي يا رسول الله؟ قال: «تعمل ما تعرف، وتدع ما تنكر، وتعمل بخاصة نفسك، وتدع عوام الناس»<sup>(١)</sup>.

قال ابن بَطَّال: (أشار البخاري إلى هذا الحديث ولم يخرج به؛ لأن العلاء ليس مِنْ شَرْطِهِ)<sup>(٢)</sup>.

[٣٦] (٧٠٨٦) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ، قَالَ:

(١) ابن حبان: الصحيح (٢٧٩/١٣) (٥٩٥٠).

(٢) ينظر: ابن بَطَّال: شرح صحيح البخاري (٣٨/١٠).

حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أُنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ»، وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ:

«يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيُظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى فِيهَا أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ؛ كَجَمْرٍ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَفَطَطَ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، وَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبَاعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلُهُ وَمَا أَظْرَفُهُ وَمَا أَجْلَدُهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ ثِقَالٍ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ».

وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ، وَلَا أَبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ: فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا.

#### ❖ معاني الحديث:

قوله: (أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ): المقصود بالأمانة هنا: الإيْمَان؛ لأنه من الائتْمَان، فالأمانة كل ما يخفى ولا يعلمه إلا الله ﷻ. وليس المقصود بها أمانة البيع والشراء؛ بل تلك من صورها، ولهذا، لم يكن الإيْمَان مجرد التصديق، كما يعرفه به المرجئة؛ بل الإيْمَان نوع خاص من التصديق، فيه معنى الائتْمَان والانقياد والموافقة، ففيه خبيثة لا يطلع عليها إلا الله ﷻ. فالأمانة كما قال ابن التين رَحِمَهُ اللهُ: «كل ما يخفى وما لا يعلمه إلا الله من المكلف».

(وجذر): تصح بفتح الجيم وكسرها، والمقصود به أصله؛ يعني: أنها تَرَسَّخَتْ وَتَعَمَّقَتْ الْأَمَانَةُ فِي أَصْلِ قُلُوبِهِمْ.

قوله: (ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ): وهذا قد وقع

لأصحاب النبي ﷺ، وجرى لمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان؛ فنالوا الإيمان والعلم بالقرآن والسنة والعمل بهما. قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال أبو عبد الرحمن السلمي رحمه الله: (حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل؛ قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل<sup>(١)</sup>).

قوله: (وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا): الذي رآه حذيفة من الحديث الأول: حصول ذلك في قرن الصحابة، والذي رآه لاحقاً من الحديث الثاني: رفعها.  
قوله: (يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَطَّلُ أَثْرَهَا مِثْلَ أَثْرِ الْوَكْتِ): يستيقظ وليس في قلبه أمانة، ولا إيمان! يقول: «الْوَكْتُ»: هو السواد في اللون؛ يعني: أنه لا يبقى منها إلا مجرد زي وصورة ظاهرة، لكنها خواء لا شيء تحتها.

قوله: (ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى فِيهَا أَثْرَهَا مِثْلَ أَثْرِ الْمَجْلِ): «الْمَجْلُ» هو: الجلد إذا غَلَطَ مِنْ جَرَاءِ الْعَمَلِ.

قوله: (كَجَمْرِ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رَجْلِكَ فَتَنْفِطَ، فَتَرَاهُ مُتَنَبِّرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ): إذا تدرجت الجمرة على الرجل نشأ عن ذلك أن الجلد ينتفخ ويتورم ويكون تحته مثل الماء. هذا أمر معلوم معهود، ومراده أنه فيما يبدو للناظر كبير منتفخ متورم ولا شيء تحته، كما قيل في الأمثال: «لقد استسمنت ذا ورم». وقال تعالى عن المنافقين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْتُمْ حُشْبٌ مِسْنَدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤٤]؛ بسبب رفع الأمانة من قلوبهم.

قوله: (وَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبَاعُونَ): المقصود هنا: البيع والشراء، وليس بيعة الخلافة.

(١) أحمد: المسند (٤١٠/٥)، الهيثمي: مجمع الزوائد (١٦٥/١)، الطبري: جامع البيان (٣٦/١)، الحاكم: المستدرک (٥٥٧/١)، القرطبي: الوجيز (١٣٧).

قوله: (فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ. فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا): عزت الأمانة، وقلَّ الأمناء؛ لأن الأمانة ثمرة الإيمان.

قوله: (وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ): وهذا جارٍ في الماضي والحاضر! تسمع أحياناً عبارات الشناء والتمجيد لأقوام يتنصلون من الإيمان، ويوصفون بالأوصاف الرفيعة وهم يعلنون كراهتهم لما أنزل الله.

تجد بعض الناس يحتفي بأقوال اليهود والنصارى والذين لا يعلمون، وعنده كتاب الله غصاً طرياً، وسُنَّة رسول الله ﷺ صحيحة مسندة، فيهما من العبارات ما هو أحكم وأجمل وأدل، لكن لا تطيب نفسه حتى يقول: قال فلان!

لا شك أن الحكمة ضالة المؤمن، لكن إذا وجدت الحكمة فيما لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وفي قول من لا ينطق عن الهوى، فكيف تستهويك مقالات المخلطين؟ هذا شيء عجيب! فلا تغتر بأمثال هؤلاء وارفع رأسك بما أنعم الله تعالى به على أهل العلم والإيمان.

قوله: (وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَلَا أُبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ)؛ مراده: مبايعة السلع، وليس بيعة الخلافة.

قوله: (لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ)؛ يعني: أن دينه وصدقه وإيمانه سيحمله على أن يوفيني حقي.

قوله: (وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّ عَلَيَّ سَاعِيهِ): وساعيه هو الحاكم الذي يحكم عليه، ويقبض جزيته، يعني: فلا أبالي، فحقي محفوظ.

قوله: (وَأَمَّا الْيَوْمَ: فَمَا كُنْتُ أَبَايُعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا): فقد رأى حذيفة رضي الله عنه بعض ما انتظره مما أخبر به النبي ﷺ.

#### ❖ فوائد الحديث:

١ - أن أصل الإيمان يكون في القلب، وأن القرآن والسُّنة يزيدانه بالعلم والعمل.

٢ - الإشارة إلى أنهم كانوا يتعلمون القرآن قبل أن يتعلموا السنن .  
 ٣ - أن الإيمان أصل لكل عمل، فإذا استمكن في القلب حَمَلَ على أداء  
 المأمور واجتناب المنهي . فمن أراد صلاح نفسه فليبدأ بقلبه؛ كما في  
 الحديث: «أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا  
 فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَّا وَهِيَ الْقَلْبُ»<sup>(١)</sup> .

فبعض الناس يُعنى بإصلاح الظاهر، ويغفل عن الباطن، فينشأ عن ذلك  
 معاناة وشدة، لكن ابدأ بإصلاح الباطن وأنصع قلبك، وخلصه من الشوائب  
 والعوائل تجد الجوارح تنساق تلقائياً وتستجيب، ويجد الإنسان لذة الإيمان  
 وحلاوته .

٤ - تفاوت الإيمان في القلوب، وأنه يزيد وينقص .  
 ٥ - الحذر من أهل النفاق الذين يعجب ظاهراً، وباطنهم خراب .  
 ٥ - الفرع إلى الله بسؤال الثبات والعمل على تقوية الإيمان والعمل  
 الصالح .



(١) البخاري: الصحيح (٥٢)، مسلم: الصحيح (٣/١٢١٩) (١٥٩٩) .

## بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ

❁ مناسبة الباب لكتاب الفتن: لما ذكر المصنف أبوابًا تقتضي اعتزال الفتن، وعدم تكثير سوادها، ناسب أن يشير إلى صورة من صور اعتزالها. وذكر فيه حديثين.

والمقصود بالتعرب: أن يرجع أعرابياً بعد هجرته، وقد ورد النهي عنه، فتقدم عند البخاري في كتاب الحدود، من جملة ما نهي عنه: «من رجع بعد هجرته أعرابياً»<sup>(١)</sup>.

وورد النهي عنه في أحاديث آخر؛ فقد روى الطبراني من حديث جابر بن سَمْرَةَ مرفوعاً: «لعن الله من بدا بعد هجرة. لعن الله من بدا بعد هجرة. لعن الله من بدا بعد هجرة، إلا في فتنة، فإن البدو خير من المقام في الفتنة»<sup>(٢)</sup>. «بدا»: يعني: عاد إلى البدو. قال ابن الأثير<sup>(٣)</sup>: (كان مَنْ رَجَعَ بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمترد)<sup>(٤)</sup>، وذلك لأن الهجرة في زمن النبي ﷺ كانت

(١) ابن حجر: فتح الباري (٤١/١٣).

(٢) الطبراني: المعجم الكبير (٢٥٦/٢) (٢٠٧٤).

(٣) المبارك بن محمد (أبي الكرم) بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، الشيباني، الجَزْرِيّ، الموصلي، الشافعي، الكاتب، مَجْد الدين، أبو السعادات، ابن الأثير، (ت ٦٠٦هـ): محدث، لَعَوِيّ، أصولي. من مصنفاته: «جامع الأصول»، «النهاية في غريب الحديث»، «الإنصاف في الجمع بين الكشف والكشاف» وغيرها. انظر: ابن خَلِّكَان: وَفَيَات الأَغْيَان (٤/١٤١، ١٤٣)، الذهبي: سير أعلام النبلاء (٢١/٤٨٨، ٤٩١) (٢٥٢)، السبكي: طبقات الشافعية الكبرى (٨/٣٦٦، ٣٦٧).

(٤) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث (٣/٤٣١).

واجبة إليه، إلى أن فُتحت مكة فقال: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية». واستثنى النبي ﷺ بعض الأشخاص، فمن استثنوا فهم معذورون؛ فمن ذلك ما جاء في حديث سلمة مرفوعاً: «ابدوا يا أسلم!» قالوا: إنا نخاف أن يقدح ذلك في هجرتنا، قال: «أنتم مهاجرون حيث كنتم»<sup>(١)</sup>، رواه أحمد. وعن جابر مثله، وسند كل منهما حسن.



[٣٧] (٧٠٨٧) - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ عَلَيَّ عَقِيْبِكَ، تَعَرَّبْتَ؟

قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «أَذِنَ لِي فِي الْبَدْوِ».

- وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ:

«لَمَّا قُتِلَ عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ، خَرَجَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرَّبْدَةِ، وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً، وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا، حَتَّى قَبِلَ أَنْ يَمُوتَ بِلِيَالٍ، فَنَزَلَ الْمَدِينَةَ».

[٣٨] (٧٠٨٨) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

(١) أحمد: المسند (١٧٠/٢٣) (١٤٨٩٢)، الطبراني: المعجم الكبير (٢٤/٧) (٦٢٦٥).

### ✽ معاني الحديثين:

قوله: (عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ): كان ذلك سنة أربع وسبعين.

قوله: (ازْتَدَدْتَ عَلَى عَقْبِيكَ، تَعَرَّبْتَ): هذا من جفاء الحججاج؛ يتهم رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، ويخاطبه بكلام فظ.

قوله: (لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي الْبَدْوِ): ما أعقل سلمة! لم يقابل السفه بسفه، وإنما أجاب بما يعذره ويرفع عنه اللائمة. وهو ما تقدم من أمره ﷺ: «ابدؤا يا أسلم».

قوله: (لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، خَرَجَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرَّبَذَةِ، وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً، وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا): «الربذة»: موضع بالبادية بين مكة والمدينة، معروفة إلى يومنا هذا، وهي التي كان فيها أبو ذر رضي الله عنه أيضاً. فمكث فيها سلمة رضي الله عنه مدة طويلة، نحواً من أربعين سنة؛ من سنة خمس وثلاثين، حتى سنة أربع وسبعين.

قوله: (فَلَمْ يَزَلْ بِهَا، حَتَّى قَبِلَ أَنْ يَمُوتَ بِلَيَالٍ، فَنَزَلَ الْمَدِينَةَ): أتم الله له هجرته، فلما عاش زمناً طويلاً في الربذة، وبقي على موته ليال معدودة، عاد إلى المدينة فمات بها.

قوله: (يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ): «يوشك»؛ أي: يقرب. و«شعف الجبال»؛ أي: رؤوسها، و«مواقع القطر»؛ أي: مساقط المطر.

يشير النبي ﷺ إلى حالٍ يُصبح الأولى والأفضل للمؤمن أن يعتزل الناس، ليبتعد عن الفتن؛ بأن يتخذ غنيمات يرعاهن، ويأكل منهن ويحلب ويشرب، ويتبع المرعى والشجر حيث ينزل المطر؛ طلباً لسلامة دينه.

### ✽ حكم العزلة:

قال الحافظ ابن حجر رضي الله عنه: (اختلف السلف في أصل العزلة، فقال الجمهور: الاختلاط أولى؛ لما فيه من اكتساب الفوائد الدينية، للقيام بشعائر

الإسلام وتكثير سواد المسلمين، وإيصال أنواع الخير إليهم من إعانة وإغاثة وعبادة وغير ذلك.

وقال قوم: العزلة أولى لتحقيق السلامة بشرط معرفة ما يتعين<sup>(١)</sup>.

وقال النووي: (المختار: تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه أنه يقع في معصية؛ فإن أشكل الأمر فالعزلة أولى).

والظاهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، وهذا حيث لا يكون هناك فتنة عامة؛ فإن وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما ينشأ فيها غالباً من الوقوع في المحذور.

فمن ترجح في حقه مصلحة المخالطة، وصار نفعه متعدياً إلى الآخرين، فالخلطة أولى به، وقد جاء في حديث: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم».

ومن كان نفعه قاصراً، ويخشى أن يتأثر بالفتن والشهوات، فالعزلة خير له. فتبين أن الفقه في ذلك أن ينزل الحكم على كل حال بما يليق به.

### ❖ فوائد الحديثين:

١ - جفاء الحجاج؛ حيث خاطب هذا الصحابي الجليل بهذا الأسلوب الفظ، والتهمة القبيحة.

٢ - الإعراض عن الجاهلين، وعدم مجاراتهم على سفههم؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا ۗ﴾ [الفرقان: ٦٣].

٣ - دفع الإنسان عن نفسه قالة السوء والتي هي أحسن، قال تعالى: ﴿أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾ [المؤمنون: ٩٦].

(١) ابن حجر: فتح الباري (١٣/٤٢ - ٤٣).

٤ - النهي عن التعرب دون حاجة، وأن ذلك من أسباب الردة على زمن رسول الله ﷺ.

٥ - فضيلة العزلة، والفرار بالدين من الفتن الواقعة.



## بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

﴿ مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن من أعظم أسباب النجاة من السقوط في الفتنة الاستعاذة بالله. و«التَّعَوُّذُ»: طلب العوذ واللجأ والعصمة.﴾

[٣٩] (٧٠٨٩) - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ:

سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ»، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأْسُهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأَ رَجُلٌ، كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ»، ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُورَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ».

قَالَ قَتَادَةُ: يُذَكَّرُ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ بُدِّ لَكُمْ فَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

[٤٠] (٧٠٩٠) - وَقَالَ عَبَّاسُ النَّرْسِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، بِهِذَا، وَقَالَ:

«كُلُّ رَجُلٍ لَأَفَّا رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي»، وَقَالَ: «عَائِذَا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ»، أَوْ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ».

[٤١] (٧٠٩١) - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، وَمُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا. وَقَالَ:

«عَائِذَا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ».

#### ❖ معاني الحديث:

قوله: (سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفَوهُ بِالْمَسْأَلَةِ): «أَحْفَوهُ»؛ يعني: أكثروا عليه، وألحوا.

قوله: (لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ): كأنه أراد تأديبهم.

قوله: (فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأْسُهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي)؛ يعني: أنهم ندّموا وخافوا وفزعوا من فعله وقوله، فجعل كل واحد رداءه على رأسه وله خنين بالبكاء، كما وصف في الرواية الأخرى: «كُلُّ رَجُلٍ لَأَفَّا رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي».

قوله: (إِذَا لَاحَى)؛ يعني: إذا ماري وجادل وخاصم غيره - يُدعى إلى غير أبيه. يُقال: اسمه خارجة، ويقال: قيس، ويقال: عبد الله.

قوله: (أَبُوكَ حُدَاقَةٌ) للذي يكره. وجاء في رواية عند أحمد: (فقال رجل: يا رسول الله، في الجنة أنا أو في النار؟ قال: «في النار»<sup>(١)</sup>).

قوله: (ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ)؛ أي: ابتدر قائلاً، لما استشعر خطورة الحال. وعمر ﷺ الذي ينطق بالحق والصواب، ملهم، مسدد، لما رأى هذا الوضع المتوتر قال هذه الكلمات التي تُسكّن النفوس.

قوله: (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ

(١) أحمد: المسند (٢٠٦/٣٠) (١٢٨٢٠).

صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارُ، حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ): أَخْبِرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ أَرَى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ؛ يَعْنِي: صُوِّرَتْ لَهُ، بِحَيْثُ يَرَاهَا دُونَ الْحَائِطِ، وَلَا يَرَاهَا غَيْرَهُ.

قوله: (قَالَ قَتَادَةُ: يُذَكِّرُ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ)؛ أَي: أَنَّ السُّنَّةَ تَفْسِرُ الْقُرْآنَ، وَتُبَيِّنُ مَقَاصِدَهُ، فَاسْتَحْسَنَ الْاسْتِشْهَادَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ تَفْسِيرِ الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ؛ لِيَبَانَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ أَدَبِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَبَادُؤُوا النَّبِيَّ ﷺ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ أَنْ يَبْدَأَهُمْ بِهَا، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (هَذَا تَأْدِيبٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَنَهْيٌ لَهُمْ عَنِ أَنْ يَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ مِمَّا لَا فَائِدَةَ لَهُمْ فِي السُّؤَالِ وَالتَّنْقِيبِ عَنْهَا؛ لِأَنَّهَا إِنْ أُظْهِرَتْ لَهُمْ تِلْكَ الْأُمُورُ رَبَّمَا سَاءَتْ لَهُمْ وَشَقَّ عَلَيْهِمْ سَمَاعُهَا... وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تَبَيَّنَ لَكُمْ﴾؛ أَي: لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ تَسْتَأْنِفُونَ السُّؤَالَ عَنْهَا، فَلَعَلَّهُ قَدْ يَنْزِلُ بِسَبَبِ سُؤَالِكُمْ تَشْدِيدًا أَوْ تَضْيِيقًا، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحَرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»<sup>(١)</sup>. وَلَكِنْ، إِذَا نَزَلَ الْقُرْآنُ بِهَا مُجْمَلَةً فَسَأَلْتُمْ عَنْ بَيَانِهَا حِينَئِذٍ، تَبَيَّنَ لَكُمْ لَاحْتِيَاجِكُمْ إِلَيْهَا»<sup>(٢)</sup>.

قوله: (عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ): «عَائِدًا»: مَنْصُوبَةٌ عَلَى الْحَالِ، أَوْ: عَلَى الْمَصْدَرِ. وَجَاءَ فِي رِوَايَةٍ بِالرَّفْعِ: «عَائِدًا»، وَالتَّقْدِيرُ: أَنَا عَائِدٌ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ.

قوله: (وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ): هُوَ خَلِيفَةُ بَنِ حَيَّاطِ الْعُضْفَرِيِّ<sup>(٣)</sup>. قَالَ الْحَافِظُ

(١) البخاري: الصحيح (٧٢٨٩).

(٢) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (٣/٢٠٣، ٢٠٦).

(٣) خَلِيفَةُ بَنِ حَيَّاطِ بَنِ خَلِيفَةَ بَنِ حَيَّاطِ، اللَّيْثِيُّ، الشَّيْبَانِيُّ، الْبَصْرِيُّ، الْعُضْفَرِيُّ، الْحَافِظُ، أَبُو عَمْرٍو (ت ٢٤٠هـ): مُحَدِّثٌ، نَسَابَةٌ، أَحْبَابِيٌّ، بَرِعَ وَتَقَدَّمَ وَاشْتَهَرَ، وَحَدَّثَ فَكَثُرَ، وَصَنَفَ، وَرَحَلَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ، فَسَمِعَ مِنْهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو يَعْلَى الْمُوَصِّلِيُّ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، وَبِقِيِّ بْنِ مَخْلَدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَغَيْرَهُمْ مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَشَهِدَ لَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ بِالْعِلْمِ؛ فَقَالَ ابْنُ حِبَانَ: «كَانَ مَتَقْنًا عَالِمًا بِأَيَّامِ النَّاسِ وَأَنْسَابِهِمْ». انظر: ابن حجر: هدي الساري (ص ٢١٢)، ابن شاهين: الثقات (ص ١١٨) (٣١٣)، الذهبي: سير أعلام النبلاء (١١/٤٧٢) (١٢٢).

ابن حجر: (وَأَكْثَرُ مَا يُخْرَجُ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ يَقَعُ بِهِذِهِ الصَّيْغَةُ، لَا يَقُولُ: حَدَّثَنَا، وَلَا: أَخْبَرَنَا، وَكَأَنَّهُ أَخَذَ ذَلِكَ عَنْهُ فِي الْمُدَاكِرَةِ)<sup>(١)</sup>.

### ❖ فوائد الحديث:

- ١ - كراهة الإلحاف في المسألة في عهده ﷺ.
- ٢ - تعظيم الصحابة للنبي ﷺ، وخطابهم منه لما ألجؤوه إلى ما يكره.
- ٣ - المبادرة إلى التعوذ من الفتن إذا بدت.
- ٤ - الرد على مَنْ قال: (اسألوا الله الفتنة فإن فيها حصاد المنافقين)<sup>(٢)</sup>.



(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٥/١٣).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وما يرووه: «لا تکرهوا الفتنة فإن فيها حصاد المنافقين» هذا ليس معروفاً عن النبي ﷺ». انظر: ابن تيمية: مجموع الفتاوى (١٢٦/١٨، ٣٨١)، ابن حجر: فتح الباري (٥٤٣/١)، الفتني: تذكرة الموضوعات (ص ٢٢٢).

## بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ»

مناسبة الباب لكتاب الفتن: للفتن أسباب، وأصحاب؛ وأزمنة، وأمكنة. فنبه المصنف بهذا الباب إلى ما مضت به سنة الله من كونها تنشأ من جهة المشرق. وذكر فيه أربعة أحاديث.

وقوله في ترجمة الباب: (الْفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ)؛ أي: مِنْ جِهَتِهِ، ولم ترد في ألفاظ الحديث التي ساقها بنصها. وجاء في رواية عبد الرزاق: «هاهنا أرض الفتن»<sup>(١)</sup>، وأشار إلى المشرق، حيث يطلع قرن الشيطان. وفي رواية شعيب: «ألا إن الفتنه ها هنا - يشير إلى المشرق - من حيث يطلع قرن الشيطان»<sup>(٢)</sup>.

وعند مسلم عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: (يا أهل العراق، ما أسألكم عن الصغيرة وأركبكم للكبيرة، سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الفتنه تجيء من هاهنا»، وأوماً بيده نحو المشرق، من حيث يطلع قرنا الشيطان. وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ)<sup>(٣)</sup>.

وقال الخطابي رحمه الله في بيان هذه الجهة: (نجد ناحية المشرق، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها، وهي مشرق أهلها. وأصل النجد: ما ارتفع من الأرض، والغور: ما انخفض منها)<sup>(٤)</sup>.

(١) معمر بن راشد: الجامع (١١/٤٦٣) (٢١٠١٦)، ومن طريق عبد الرزاق رواه الترمذي في السنن (٤/٥٣٠) (٢٢٦٨)، وقال الترمذي عقبه: حديث حسن صحيح.

(٢) البخاري: الصحيح (٣٥١١).

(٣) مسلم: الصحيح (٤/٢٢٢٩) (٢٩٠٥).

(٤) الخطابي: أعلام الحديث (٤/٢٣٣٠).

[٤٢] (٧٠٩٢) - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «الْفِتْنَةُ هَاهُنَا، الْفِتْنَةُ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، - أَوْ قَالَ: قَرْنُ الشَّمْسِ -».

[٤٣] (٧٠٩٣) - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ:

«أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

#### ❖ معاني الحديثين:

قوله: (قرن الشيطان): قيل: للشيطان قرن حقيقة، وقيل: المراد بقرن الشيطان قوته، وما يستعين به على الإضلال، وقيل: إن الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجود عبدتها له. وهذا قد دل عليه الحديث المتفق عليه: «فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»<sup>(١)</sup>، وقيل في معنى القَرْنِ: الأمة من الناس يَحْدُثُونَ بعد فناء آخرين؛ أي: قرناً بعد قرن.

والحديث يدل على أن الفتن تأتي من جهة المشرق، وتفسير سالم بن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يدل على أن المراد بالمشرق العراق.

والم تأمل يجد أن كثيراً من الفتن التي نشأ عنها سفك دماء وحروب طوال، ظهرت في المشرق.

ومن تأمل ظهور البدع في تاريخ الإسلام، وجد أن أول بدعة نشأت في الإسلام بدعة «الخوارج»، ثم تلتها بدعة «الرافضة»، وكتلتها نشأتا في أرض العراق.

(١) البخاري: الصحيح (٤/١٢٢) (٣٢٧٢)، ومسلم: الصحيح (١/٤٢٧) (٦١٢).

ثم ظهرت القَدْرِيَّةُ، فكان أول من تكلم بالقدر رجل يقال له: مَعْبَدُ الجُهَنِيِّ<sup>(١)</sup> في البصرة.

ثم ظهرت الجهمية في العراق على يد الجعد بن درهم، وتلقفها عنه الجهم بن صفوان بنواحي خراسان.

ثم ورثت المعتزلة مقالة القدرية والجهمية في البصرة، وانتشرت في عموم العراق.

وهكذا، فإنَّ عامة الفتن السياسية والعقدية نشأت في تلك النواحي، وهذا لا يعني أنها خلية من الخير، كلا! فإن أئمة الإسلام الكبار من المحدثين والفقهاء والأصوليين، ممن يطول المقام بذكرهم، كانوا في البلاد المشرقية. والبقاع لا تقدسُ أحدًا، ولا تدنسُ أحدًا بحد ذاتها، ولكن هذا استقرار للحال.

#### ❁ فوائد الحديثين:

١ - اختصاص بعض البقاع بالخير، والشر، والفتن، وأضدادها.

٢ - لزوم الحذر والتوقي مما يرد ويقع من جهة المشرق.



[٤٤] [٧٠٩٤] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ،

عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ:

«اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا»، قَالُوا:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ

بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟ فَأَظَنَّهُ قَالَ فِي

النَّالِثَةِ: «هَنَّاكَ الرَّلَّازِلُ وَالْفِتْنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

(١) مَعْبَدُ بن خالد، الجُهَنِيُّ، البصري، القَدْرِيُّ (ت ٨٠هـ): مبتدع، أول من أظهر الكلام في القَدْر (أي: نفي القَدْر) بالبصرة. قتله الحجاج بن يُوْسُفَ صبرًا. انظر: النووي: شرح صحيح مسلم (١/١٥٣)، ابن حجر: تقريب التهذيب (ص ٥٣٩).

### ❖ فوائد الحديث:

- ١ - مشروعية الدعاء بالبركة للبقاع.
- ٢ - فضل الشام واليمن على نجد.
- ٣ - أن الفضل الخاص لا يقضي على الفضل العام؛ فالحجاز أفضل من الشام واليمن.

٤ - أن عدم الفضل في بقعة على أخرى لا يمنع وجود أهل الفضل في المفضول، ولا وجود أهل الشرف في الفاضل. والعكس؛ كوجود الأئمة الكبار في العراق، ووجود الأسود العنسي<sup>(١)</sup> في اليمن، وغَيْلانَ الدمشقي<sup>(٢)</sup> في الشام. وتأسيساً عليه، فإنه لا يجوز التنابز بالألقاب، ولا التفاخر والتباهي بمجرد الانتساب إلى البقاع.

ولا يجوز تعليق الذم والحمد إلا على ما علقه الله عليه ورسوله؛ فإن الله تعالى جعل الحمد مقروناً بأوصاف؛ كالتقوى والإحسان والقسط والجهد في سبيله، كما علق الذم بالكفر والفسوق والعصيان والظلم. فهذه هي الأمور

(١) عيهلة بن كعب بن عوف العنسي، نسبة إلى «بني عنس» أحد بطون قبيلة «مَذْحِج» القحطانية اليمينية: هو أحد مثيري الفتنة في «اليمن» بادعاء النبوة، كان يعرف بذئ الخمار؛ لأنه كان معتمماً متخمراً أبداً، وقيل: إنه سمي نفسه: «رحمان اليمن»، كما سمي «مسيلم الكذاب» نفسه: «رحمان اليمامة»، كان كاهناً مشعوذاً، يصطنع فنوناً من الحيل يستهوي بها جموع الناس، ويزعم أن له شيطاناً يطلعه على كل شيء، وكان أهل اليمن آنذاك لا يزالون حديثي عهد بالإسلام لم يتمكن الإيمان من قلوبهم. دخل عليه «فيروز» مقصورته وهو نائم في فراشه وامرأته جالسة عنده، فقتله، وقطع رأسه، ثم نودي بأذان الإسلام. وقال أحدهم: أشهد أن محمداً رسول الله وأن عيهلة كذاب، وألقوا برأسه. فلم يلبث الأمر أن استقر للمسلمين من جديد، وقد استغرقت هذه الفتنة قرابة الأربعة أشهر. انظر: ابن كثير: البداية والنهاية (٦/٣٠٧)، ابن قتيبة: المعارف (ص ١٠٥، ١٧٠).

(٢) غيلان بن مروان، الدمشقي، أبو مروان: مبتدع، تنتسب إليه فرقة «الغيلانية» من فرق المعتزلة. جمع بين الاعتزال والإرجاء. قتله هشام بن عبد الملك (الخليفة الأموي). انظر: الفخر الرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص ٤٠)، الذهبي: الميزان (٣/٣٣٨).

التي تنأط بها الفضائل، أما مجرد الانتساب لقبيلة أو بقعة أو نحو ذلك، فهذا لا يوجب بحد ذاته مدحًا ولا ذمًا.



ثم قال - رحمه الله:

[٤٥] [٧٠٩٥] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَرَجَوْنَا أَنْ يَحْدِثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثْنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿وَقَلِّبُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٣٩].

فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ، ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ؟ «إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ».

❁ معاني الحديث:

قوله: (ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ): كلمة تجري على اللسان لا تُرَادُ حَقِيقَتُهَا، وهي الدعاء عليه بالهلاك، فتصبح أمه ثكلى، وإنما أراد بها زجره، وقطع الطريق على مَنْ أَرَادَ حَمْلَ الْآيَةِ عَلَى مَا تَهَوَّاهُ نَفْسُهُ، فَأَنْبَهُ.

قوله: (إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ)؛ أي: لا يصلح الاستدلال بالآية على ما يقع بين المسلمين من فتن؛ بل المراد قتال المشركين، وأنَّ عدم قتالهم يؤدي إلى اتساع الفتنة، فلذلك، ندبهم لذلك.

وحاصل جواب ابن عمر: أن الضمير في قوله سبحانه: ﴿وَقَلِّبُوهُمْ﴾ يعود إلى الكفار. فأمر المؤمنين بقتال الكافرين، حتى لا يبقى أحد يفتن عن دين الإسلام ويرتد إلى الكفر.

وفيه ما يدل على طريقة ابن عمر رضي الله عنهما من اعتزال الفتنة، وعدم الدخول فيها، فكان رأيه ترك القتال في الفتنة، ولو ظهر أن إحدى الطائفتين محقة والأخرى مبطله. وهو مذهب نفر من الصحابة.

وقيل: إن الفتنة مختصة بما إذا وقع القتال بسبب التغالب في طلب الملك، وأما إذا عُلمت الباغية فلا تسمى فتنة، وتجب مقاتلتها حتى ترجع إلى الطاعة. وهذا قول الجمهور<sup>(١)</sup>.

أما إن بغت طائفة على أخرى، فإن كتاب الله تعالى في هذا فاصل قاطع للنزاع؛ قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَقَّ تَفْوَةٍ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ ت فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾﴾ [الحجرات: ٩]. فمن تبين له الحال، وعلم أن هذه الطائفة على الحق، والأخرى باغية، فإن المختار له؛ بل الواجب عليه، نصره أهل الحق على أهل البغي. ومن اشتبه عليه الأمر، أو رأى أن القتال لأجل الملك، فإنه يسعه الاعتزال وعدم الخوض في الفتنة.

#### ❖ فوائد الحديث:

- ١ - طلب الحديث من أهل العلم.
- ٢ - زجر السائل إذا لم يحسن السؤال، تعليماً وتأديباً له.
- ٣ - أن الأمر بالقتال في الآية يختص بالكفار.
- ٤ - أن القتال على الملك من الفتنة التي يجب اعتزالها.
- ٥ - معرفة مذهب ابن عمر رضي الله عنهما في التعامل مع الفتن.



(١) انظر: ابن حجر: فتح الباري (١٣/٤٧).

## بَابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ

- وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنْ خَلْفِ بْنِ حَوْشِبٍ<sup>(١)</sup>:

كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ عِنْدَ الْفِتَنِ، قَالَ امْرُؤُ

الْقَيْسِ: [البحر الكامل]

الْحَرْبِ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فَتِيَّةٌ تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهُولٍ  
حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضِرَامُهَا وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلٍ  
شَمَطَاءَ يُنْكِرُ لَوْنَهَا وَتَغَيَّرَتْ مَكْرُوهَةً لِلشَّمِّ وَالتَّقْبِيلِ<sup>(٢)</sup>.



مناسبة الباب لكتاب الفتن: هذا الباب أراد به المصنف رحمته الله التنبيه على الفتن الكبار التي عصفت بأهل الإسلام إثر مقتل الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه؛ كالجمل وصفين، وما اتصل بهما. وذكر فيه ثلاثة أحاديث طوال.

قوله: (بَابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ): هذه الترجمة قد جاء لفظها في حديث حذيفة الآتي، وفي أثر رواه ابن أبي شيبه رحمته الله عن علي رضي الله عنه قال: «وضع الله في هذه الأمة خمس فتن - فذكر الأربع -، ثم «فتنة تموج كموج

(١) خلف بن حوشب، الكوفي، العابد، أبو يزيد (توفي بعد ١٤٠هـ)، قال أبو نعيم عنه: «ذو السميت المهذب، والكلام المحبب». انظر: أبو نعيم: الحلية (٥/٧٣، ٧٥)، ابن حبان: الثقات (٦/٢٦٩)، ابن حجر: تهذيب التهذيب (٣/١٤٩) (٢٨٥).

(٢) وقع سقط في الأبيات.

البحر»<sup>(١)</sup>، وهي التي يصبح الناس فيها كالبهائم، لا عقول لهم؛ لا يدري القاتل فيم قُتل، ولا المقتول فيم قُتل.

وأخرج ابن أبي شيبة عن حذيفة، قال: «لا تضرك الفتنة ما عرفت دينك، إنما الفتنة إذا اشتبه عليك الحق والباطل، فلم تدرِ أيهما تتبع! فتلك الفتنة»<sup>(٢)</sup>.

والمستفاد من هذا التشبيه أمران:

- تتابُعها واستمرارها.

- ركوب بعضها بعضًا، وتعاضمها.

فإن الموج يتتابع ويركب بعضه بعضًا، فلا ينقطع؛ بل يمسك بعضه برقاب بعض.

قوله: (الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فَتِيَّةً)؛ أي: شابة نشطة مغرية ذات نظرة

وعجب.

فائدة لغوية: نقل الحافظ ابن حجر عن ابن التين قوله: (وَبَعْضُهُمْ يَرْفَعُ «أَوَّلُ» وَ«فَتِيَّةً» لِأَنَّهُ مِثْلُ. وَمَنْ نَصَبَ «أَوَّلَ» قَالَ: إِنَّهُ الْخَبْرُ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَدَّرَهُ: الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ أَحْوَالَهَا إِذَا كَانَتْ فَتِيَّةً. وَمِنْهُمْ مَنْ أَعْرَبَ «أَوَّلَ» حَالًا. وَقَالَ غَيْرُهُ: يَجُوزُ فِيهِ أَرْبَعَةٌ أَوْجِهٍ: رَفَعُ «أَوَّلَ» وَنَصَبُ «فَتِيَّةً»، وَعَكْسُهُ، وَرَفَعُهُمَا جَمِيعًا وَنَصَبُهُمَا:

- فَمَنْ رَفَعَ «أَوَّلَ» وَنَصَبَ «فَتِيَّةً» فَتَقْدِيرُهُ: الْحَرْبُ أَوَّلُ أَحْوَالِهَا إِذَا كَانَتْ

فَتِيَّةً؛ فَالْحَرْبُ مُبْتَدَأٌ وَ«أَوَّلُ» مُبْتَدَأٌ ثَانٍ، وَ«فَتِيَّةً» حَالٌ سَدَّتْ مَسَدَّ الْخَبْرِ، وَالْجُمْلَةُ خَبْرُ الْحَرْبِ.

- وَمَنْ عَكَسَ فَتَقْدِيرُهُ: الْحَرْبُ فِي أَوَّلِ أَحْوَالِهَا فَتِيَّةٌ؛ فَالْحَرْبُ مُبْتَدَأٌ

وَ«فَتِيَّةً» خَبْرُهَا، وَ«أَوَّلُ» مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ.

(١) ابن أبي شيبة: المصنف (٤٥٣/٧) (٣٧١٥٧).

(٢) ابن أبي شيبة: المصنف (٤٦٨/٧) (٣٧٢٩٢).

- وَمَنْ رَفَعَهُمَا فَالتَّقْدِيرُ: الْحَرْبُ أَوَّلُ أَحْوَالِهَا؛ «فَأَوَّلُ» مُبْتَدَأٌ ثَانٍ أَوْ بَدَلٌ مِنَ الْحَرْبِ، وَ«فَتِيَّةٌ» حَبْرٌ.

- وَمَنْ نَصَبَهُمَا جَعَلَ «أَوَّلَ» ظَرْفًا وَ«فَتِيَّةً» حَالًا. وَالتَّقْدِيرُ: الْحَرْبُ فِي أَوَّلِ أَحْوَالِهَا إِذَا كَانَتْ فَتِيَّةً، «وَتَسَعَى» خَبْرٌ عَنْهَا<sup>(١)</sup>.

قوله: (تَسَعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهُولٍ): وقيل: «ببزتها»، «لكل جهول»؛ يعني: لكل ضعيف عقل مسارع عجول.

قوله: (حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضِرَامُهَا): وَضَبِطَتْ: «وَشَبَّ»، على البناء للمجهول.

قوله: (وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلٍ . شَمَطَاءً): وقد كانت فتية! لكن لما شَبَّ ضرامها، واستعرت نارها، وأكلت الأخضر واليابس، أدبرت كالعجوز التي لا زوج لها؛ لأن زوجها قد هلك. والشمط: هو اختلاط بياض الشعر بسواده. وهكذا الفتن تنشأ عنها حروب تكون في مبدأ أمرها مغرية لأصحابها يستشرفونها، ثم يكونون حطبا لها، ويندمون على وقوعها.



[٤٦] (٧٠٩٦) - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ:

بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ، إِذْ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟

قَالَ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

قَالَ: لَيْسَ عَن هَذَا أَسْأَلُكَ، وَلَكِنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ.

(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٩/١٣).

قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا  
بَابًا مُغْلَقًا.

قَالَ عُمَرُ: أَيُكْسِرُ الْبَابَ أَمْ يُفْتَحُ؟

قَالَ: بَلَّ يُكْسَرُ!

قَالَ عُمَرُ: إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا.

قُلْتُ: أَجَلٌ.

قُلْنَا لِحَدِيثِيفَةَ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟

قَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةٌ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا  
لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ.

فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ: مَنْ الْبَابُ؟ فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنْ  
الْبَابُ؟ قَالَ: عُمَرُ.

#### ✽ معاني الحديث:

قوله: (بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ): هذا مجلس من مجالس أمير  
المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه إبان خلافته، وكان يعقد المجالس، ويحضرها  
كبار الصحابة رضوان الله عليهم، وي طرح عليهم المسائل والأحاديث النافعة.

قوله: (لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ): سبب جزم حذيفة بأن  
عمر رضي الله عنه بمنأى من هذه الفتن، لما علمه من النبي صلى الله عليه وسلم وكثرة سؤاله وتفقهه  
في هذا الباب.

قوله: (إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا): وفي رواية أنه قال: «كسرًا لا أبا لك، إذا لا يغلق  
أبدًا»<sup>(١)</sup>؛ لأن الباب إذا فتح أمكن رده، وإذا كسر صار مشرعًا على الدوام. وهذا  
من فقهه رضي الله عنه، وهو، من حيث الجملة، أكثر علمًا من حذيفة، وأعمق فقهًا.

(١) بنحوه عند: أحمد: المسند (٤٣٢/٣٨)، مسلم: الصحيح (١٢٩/١) (١٤٤).

قوله: (كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونََ غَدٍ لَيْلَةٌ)؛ يعني: أن علمه بذلك علم قطعي. كما يعلم كل أحد أن دون الجمعة ليلة الجمعة. قوله: (حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ): جمع أغلوطه، قال ابن فارس: (الغلط: خلاف الإصابة)<sup>(١)</sup>.

قوله: (فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ: مَنِ الْبَابُ؟ فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنِ الْبَابُ؟ قَالَ: عُمَرُ): مسروق<sup>(٢)</sup> هو أحد التابعين، وربما كان له حظوة عند حذيفة وجرأة عليه. فقد كان أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه سدًا منيعًا دون وقوع الفتن، ولهذا، سعى المجوس في قتله، فطعنه أبو لؤلؤة المجوسي، وانكسر الباب وفتحت الفتن.

#### ❖ فوائد الحديث:

- ١ - حرص الصحابة على مذاكرة العلم.
- ٢ - ومنها أن فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره تكون إما بالتعلق بها كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ أَزْوَاجِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤]، فيحجزه ذلك عن القيام بما أوجب الله تعالى عليه من النفقة خوف الفقر، أو من الجهاد في سبيل الله خوف القتل، وإما بعدم القيام بحقها؛ بالإهمال والتضييع، ولهذا، قال ربنا: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْمًا أَنفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦].
- ٣ - أن الحسنات يُذهبن السيئات؛ لقوله: (تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).
- ٤ - حُسن أدب حذيفة رضي الله عنه حيث عَرَّضَ ولم يصرِّح؛ فلم يُقَلْ: «أنت

(١) ابن فارس: معجم مقاييس اللغة (٧٧٤).

(٢) مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية، الوداعي، الهمداني، الكوفي، أبو عائشة (ت ٦٣هـ): راو، فقيه، مفتي، مخضرم، من طبقة كبار التابعين، قال فيه ابن حجر: «ثقة، فقيه، عابد»، قيل فيه: كان أعلم بالفتيا من شريح، وشريح أبصر منه بالقضاء. أخرجوا له في الكتب الستة. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (١٥٦/٥)، ابن الجزري: غاية النهاية (٢/٢٩٤)، ابن حجر: التقريب (ص ٥٢٨) (٦٦٠١).

الباب؛ لأنه قال عن الباب: إنه يكسر، فلم يكن من اللبابة أن يقول لعمر: أنت الباب، لكن قال: «إن دونك»؛ إن بينك وبينها بابًا.

٥ - أن الكسر لا يكون إلا عن غلبة، والغلبة لا تكون إلا في فتنة.

٦ - أن بأس الأمة بينهم واقع، وأن السيف إذا وضع لم يرفع عنها إلى يوم القيامة؛ لقول عمر: إذا لا يُغلق أبدًا، وفي حديث: «إذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة»<sup>(١)</sup>، أخرجه الطبري وصححه.



[٤٧] (٧٠٩٧) - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ<sup>(٢)</sup>، قَالَ:

خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَائِطُ جَلَسْتُ عَلَى بَابِهِ، وَقُلْتُ: لَا كُونَنَّ الْيَوْمَ بَوَّابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَأْمُرْنِي.

فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَضَى حَاجَتَهُ، وَجَلَسَ عَلَى قَفِّ الْبَيْرِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ، فَقُلْتُ:

(١) أبو داود: السنن (٩٧/٤) (٤٢٥٢)، الترمذي: السنن (٤٩٠/٤) (٢٢٠٢)، الطبري: التفسير (٧/٢٢٣)، وقال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب، الأشعري، التميمي، المعروف بأبي موسى الأشعري (ت ٥٠هـ): صاحب رسول الله ﷺ، الفقيه، المقرئ، المحدث. من بني الأشعر من قحطان. كان من الشجعان الولاة الفاتحين، وأحد الحكّمين اللذين رضي بهما علي ومعاوية رضي الله عنهما بعد حرب صفين. كان أحسن الصحابة صوتًا في التلاوة، أثنى النبي ﷺ على قراءته للقرآن، فقال: «لقد أعطي أبو موسى مزميرًا من مزامير آل داود»، وقال مسروق: «كان القضاء في الصحابة إلى ستة: عمر وعلي وابن مسعود وأبي وزيد وأبي موسى». انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (٣/٣٦٧، ٣٦٩)، الذهبي: سير أعلام النبلاء (٢/٣٨٠، ٤٠٢).

كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَوَقَفَ فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ، قَالَ: «أُذِّنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ»، فَدَخَلَ، فَجَاءَ عَنِ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبُئْرِ.

فَجَاءَ عُمَرُ فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُذِّنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ»، فَجَاءَ عَنِ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ فَدَلَّاهُمَا فِي الْبُئْرِ، فَامْتَلَأَ الْقُفُّ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَجْلِسٌ.

ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُذِّنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ، مَعَهَا بَلَاءٌ يُصِيبُهُ»، فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ مَجْلِسًا، فَتَحَوَّلَ حَتَّى جَاءَ مُقَابِلَهُمْ عَلَى شَفَةِ الْبُئْرِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ثُمَّ دَلَّاهُمَا فِي الْبُئْرِ.

فَجَعَلْتُ أَتَمَنَّى أَخَا لِي، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِيَ.

قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: «فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ؛ اجْتَمَعَتْ هَاهُنَا، وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ».



#### معاني الحديث:

قوله: (عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ)؛ هو: ابن أبي نمر<sup>(١)</sup>، وليس شريك بن عبد الله النَّخَعِيُّ<sup>(٢)</sup> الْقَاضِي، فَإِنَّ الْبَخَارِيَّ لَمْ يَخْرُجْ عَنْهُ شَيْئًا.

(١) شريك بن عبد الله بن أبي نمر، القرشي (وقيل: الليثي)، المدني، أبو عبد الله (توفي حوالي ١٤٠هـ): راوٍ، من طبقة صغار التابعين. قال فيه ابن حجر: «صدوق يخطئ». انظر: ابن حجر: تقريب التهذيب (ص ٢٦٦)، ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل (١/٢/٣٦٣) (١٥٩٢).

(٢) شَرِيكَ بن عبد الله بن الحارث، النَّخَعِيُّ، الكوفي، القاضي (ت ١٧٧هـ): قاضي =

قوله: (حَائِطٌ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ): الحائط هو البستان. وكانت المدينة، ولا تزال، ذات بساتين من النخيل غالباً.

قوله: (لَأَكُونَنَّ الْيَوْمَ بَوَّابَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَأْمُرْنِي): جاء في رواية: «أمرني بحفظ الباب»<sup>(١)</sup>، فلعله وقع في نفسه أولاً، ثم أمره به.

قوله: (وَجَلَسَ عَلَى قَفِّ الْبَيْتِ): قف البئر: موضع مرتفع يكون على حافة البئر، في جانب منه.

قوله: (فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ)؛ يعني: حَسَرَ إِزَارَهُ عَنْ سَاقِيهِ الْكَرِيمَتَيْنِ.

قوله: (فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ)؛ يعني: قف كما أنت لا تدخل، حتى أستأذن لك! هكذا شأن البواب.

قوله: (إِذْ ذُنُّ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ): هذه إحدى بشارات بشر بها النبي ﷺ صاحبه أبا بكر بالجنة، وهكذا عمر، وعثمان رضي الله عنهم.

قوله: (مَعَهَا بَلَاءٌ يُصِيبُهُ): زاد هذه الجملة في حق عثمان، وقد كان ذلك بالشغب عليه، واتهامه، وحصره وقتله من قبل الخوارج عليه.

قوله: (فَجَعَلْتُ أَمْنِي أَخًا لِي، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِيَنِي): لكي يحظى بالبشارة كهؤلاء الثلاثة. وهذا يدل على صدق المودة.

قوله: (فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ، اجْتَمَعَتْ هَاهُنَا، وَأَنْفَرَدَ عَثْمَانُ)؛ أي: أن قبر رسول الله ﷺ وقبري أبي بكر وعمر متجاورة، وأما عثمان رضي الله عنه فدفن بالبقيع. وهذا أحد معني التأويل في اللغة: وهو ما يؤول إليه الشيء، مشتق من الأول، وهو الرجوع.

= الكوفة والأهواز، محدث، انتقل إلى الكوفة، وكان عالماً فقيهاً فهماً ذكياً، اشتهر بسرعة بديهته، استقضاه المنصور على الكوفة، ثم عزله، وأعاد المهدي فعزله موسى الهادي، وكان عادلاً في قضاائه. وثقه أهل العلم وتكلموا فيه من جهة حفظه، قال الحافظ الذهبي: «أحد الأعلام، على لين في حديثه. توقف بعض الأئمة عن الاحتجاج بمفاريده». انظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب (٣٣٣/٤)، الذهبي: سير أعلام النبلاء (٢٠٠/٨)، ملا علي القاري: الأثمار الجنية (٢٦٩).

(١) البخاري: الصحيح (٧٢٦٢).

قال ابن بطال رحمته الله: (إنما خصَّ عثمان بذكر البلاء مع أن عمر قُتل أيضًا، لكون عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن به عثمان من تسلط القوم الذين أرادوا منه أن ينخلع من الإمامة، بسبب ما نسبوه إليه من الجور والظلم، مع تنصله من ذلك، واعتذاره عنه، وعن كل ما أورده عليه، ثم هجومهم عليه في داره، وهتكهم ستر أهله، وكل ذلك زيادة على قتله)<sup>(١)</sup>.

وذلك أن الخوارج لما انجفلوا من الموسم، قصدوا المدينة، وعسكروا خارجها، وطالبوه بخلع نفسه من الخلافة، فأبى رحمته الله، ونهى الصحابة عن الذب عنه، حتى لا يهراق قطرة دم من دماء المسلمين بسببه. فحاصروا داره، ثم تسوروا عليه، وقتلوه والمصحف بين يديه، وقطعوا يد زوجه نائلة بنت الفرافصة. فلحقه بلاء لم يلحق صاحبيه.

#### ❖ فوائد الحديث:

١ - أن البيوت في عهد النبي رحمته الله لم يكن فيها مواضع لقضاء الحاجة، فكانوا يخرجون إلى موضع منخفض من الأرض، يقال له: «الغائط»، أو يذهبون إلى الحوائط والبساتين.

٢ - أن ساق الرجل ليس بعورة؛ لأن النبي رحمته الله كشف عن ساقه ودلاهما في البئر، وكذا فعل الصحابة الثلاثة. فعورة الرجل ما بين السرة إلى الركبة، وفي دخول الركبة في العورة خلاف بين الفقهاء.

٣ - الاقتداء بالنبي رحمته الله فيما ليس بعبادة، وربما قيل: إن هذا الاقتداء لم يقع على سبيل التعبد وإنما على سبيل الأدب والموافقة، فقد اقتدوا به في الكشف عن سيقانهم، وتدليتها في البئر.

٤ - الشهادة لأبي بكر وعمر وعثمان بالجنة، لبشارة النبي رحمته الله، وهكذا كل من شهد له النبي رحمته الله بالجنة شهدنا له. وأما القطع لمعين بجنة أو نار بلا دليل، فلا يجوز.

(١) ينظر: ابن بطال: شرح صحيح البخاري (١٠/٤٨ - ٤٩).

- ٥ - جواز اتخاذ البواب، أو الحارس؛ لأن فيه مصلحة من باب الحفظ والصون، أو من باب الترتيب والتنظيم.
- ٦ - عدم الإذن لأحد ولو كان من أخص الناس، إلا بعد إذن صاحب البيت أو الشأن. وقد أدب الله المؤمنين في سورة النور إذا دخلوا بيوتاً أن يستأنسوا ويسلموا على أهلها.
- ٧ - فضيلة أبي موسى، وكمال نصحه ومحبته لإخوانه. وهذا هو الواجب بين المؤمنين، «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»<sup>(١)</sup>.
- ٨ - أن البلاء الذي حُصَّ به عثمان قَدْرُ زائد على القتل؛ لأن عمر قُتل أيضاً، ولم يقل في حقه ما قال في حق عثمان.
- ٩ - فضل هؤلاء الثلاثة رضوان الله عليهم، وأنهم أخص الناس برسول الله ﷺ؛ ولهذا، كان الصحابة يقولون: جاء أبو بكر وعمر، ذهب رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، ثم يثلاثون بعثمان رضي الله عنه.
- ومذهب أهل السنّة والجماعة - كما قدمنا - أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة، على خلاف في المفاضلة بين علي وعثمان.



ثم قال المصنف:

[٤٨] [٧٠٩٨] - حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، قَالَ:

قِيلَ لِأَسَامَةَ: أَلَا تَكَلِّمُ هَذَا!

قَالَ: قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُهُ، وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَقُولُ لِرَجُلٍ، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا عَلَى رَجُلَيْنِ: أَنْتَ خَيْرٌ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

(١) البخاري: الصحيح (١٣)، مسلم: الصحيح (٦٧/١) (٥).

«يُجَاءُ بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ، فَيَطْحَنُ فِيهَا كَطْحَنِ الْحِمَارِ بِرَحَاهُ، فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، أَلَسْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَفْعَلُهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَفْعَلُهُ».

### معاني الحديث:

قوله: (قِيلَ لِأَسَامَةَ: أَلَا تُكَلِّمُ هَذَا!)؛ أسامة: وهو أسامة بن زيد<sup>(١)</sup>، والمشار إليه: أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، و(ألا): أداة تحضيض؛ أي: أن بعض الناس حض أسامة بن زيد أن يكلم عثمان فيما يُنقم عليه.

قوله: (قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُهُ)؛ أي: قد كلمته فيما أشرت إليه سرًا، وراعت في ذلك المصلحة، وما لا ينتج عنه إهاجة الفتنة.

وليس من لازم المناصحة الإذاعة والإعلان، فإن هذا يصبح أقرب إلى التشهير والتعيير منه إلى النصيحة. فمن أراد أن ينصح أحدًا فلا يُشهر به في المجالس، أو على رؤوس الملاء، ولكن يكلمه سرًا بلطف وأدب وشفقة. فإن كان سلطانًا كان ذلك من باب أولى؛ لما ينشأ عن ذلك من تحريض وإثارة.

قوله: (وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَقُولُ لِرَجُلٍ، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا عَلَى رَجُلَيْنِ: أَنْتَ خَيْرٌ)؛ أي: كما أنني أسأرت في النصيحة، فلست أيضًا، من المداهنين الذين يزينون للأمرء صنيعهم بإطلاق، حتى إنني لا أتملق رجلًا صار أميرًا على رجلين، فضلًا عن خليفة، فأقول: أنت خير.

(١) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل، الكلبي، الهاشمي (ولاء)، (ت ٥٤هـ): صحابي، يلقب بالحبّ ابن الحب. ولد بمكة. وهاجر مع رسول الله ﷺ إلى المدينة. وشهد غزوة «مؤتة». أمره رسول الله ﷺ على جيش الشام وهو ابن ثمان عشرة سنة. اعتزل الفتنة، وله عن رسول الله ﷺ كثير من المرويات. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب (١/٥٧)، ابن حجر: الإصابة (١/٢٠٢).

قوله: (فَيُطْحَنُ فِيهَا كَطَحْنِ الْحِمَارِ بِرَحَاهُ): في ضبط: «فَيُطْحَنُ». و«الرحا»: حجر كبير يتخذ لطحن الحبوب، يدور به دابة كالحمار طول الوقت. وجاء في رواية: «فتندلق أقتابه فيدور كما يدور الحمار»؛ الأقتاب هي: الأمعاء.

قوله: (فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلَ النَّارِ)؛ أي: يجتمعون ويلتفون حوله، وإن لم يدوروا عليه، فليس من لازم ذلك الدوران. وقد استدل أسامة بهذا الحديث ليبين أنه لا يليق به أن ينهى عن شيء ويأتيه، حذرًا من هذه الحال التي وصف النبي ﷺ.

#### ❖ فوائد الحديث:

- ١ - فضل أسامة بن زيد رضي الله عنه وأنه ذو عقل راجح.
  - ٢ - أن المصلحة مناصحة الولاية سرًا، سيما إذا كان فتنة والناس يتحدثون في ولايتهم، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يذكي أوار الفتنة ويغذيها بالأقوال والكتابات، ويدخل في هذا، في الآونة الأخيرة، ما يسمى بـ «التغريدات» عن طريق الحسابات المعروفة في وسائط التواصل الاجتماعي، فإن هذا من إشهار الأمر وإذاعتها؛ بل إنه ليلعب أكثر مما يبلغ حديث المجالس.
  - ٣ - ذم مداهنة الأمراء، وإظهار ما يبطن خلافه.
  - ٤ - وجوب الأمر بالمعروف مع القدرة وأمن الضرر، ولو كان الأمر متلبسًا بالمعصية، وإلا لترك الأمر والنهي. فالأصل أن يأتي خصلتين، وهما: الأمر بالمعروف وفعله، والنهي عن المنكر وتركه، فإن قُدِّرَ أنه لم يفعل المعروف، لم يسقط عنه الدعوة إليه! وإن قُدِّرَ أنه وقع في المنكر لم يسقط عنه النهي عنه.
- فأما قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الصف: ٢ - ٣]؟ فالآية على ظاهرها في ذم أن يقول الإنسان قولًا ولا يأتيه، لكن هذا لا يسوغ ترك الأمر والنهي بدعوى عدم قيام ذلك به.

ثم إنه قد لا يفعل أولًا لعجز؛ كفقيه لا يملك مالًا زكويًا، فلا يدع بيان

أحكام الزكاة والصدقات لكونه لم يفعل. وإلا، لانسد باب العلم.  
وأما ما يتداول من قصة مشهورة أن أرقاء أتوا إلى الحسن البصري<sup>(١)</sup>،  
وطلبوا منه أن يحض الناس على العتق، فأبطأ عليهم، ثم لما كان بعد حين  
فعل، فأعتق الناس الرقاب، فجاءه العتقاء يلومونه كيف لم يبادر؟ فقال: إنه  
لم يكن عندي رقيق أعتقه، فحين ملكت عبداً أعتقته.

فتعليم العلم، والموعظة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مشروع  
دوماً، وعلى الإنسان أن يستصحب في قلبه النية الصالحة بفعل المعروف وترك  
المنكر، وبال دعوة إلى المعروف والنهي عن المنكر. هذه سمة أمة محمد ﷺ:  
﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ  
الْمُقْبِلُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ  
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وإنما يكون مذموماً لو أوهم في دعوته أنه مستكمل لذلك، فإن ذلك من  
الرياء. ويكفيه أن يدعوهم إلى الخير، ويأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن  
المنكر، كما أمر الله، وحسب، دون إحياء أو تعريض.

٥ - وجوب التزام ما يأمر به، واجتناب ما ينهى عنه، وتأكد ذلك في  
حق الأمر الناهي.

٦ - تعظيم الأمراء، والأدب معهم، والنصح لهم، وتبليغهم ما يقول  
الناس فيهم؛ ليكفوا، ويأخذوا حذرهم، بلطف وحسن تأدية، بحيث يبلغ  
المقصود من غير أذية لغيره. هذه عبارة ابن حجر.

(١) الحسن بن يسار، الأنصاري (مولى الأنصار)، البصري، أبو سعيد (ت ١١٠هـ): إمام  
أهل البصرة، وخبير الأمة في زمنه، وأحد العلماء الفقهاء الفصحاء، الشجعان،  
النسك. من التابعين. ولد بالمدينة، ونشأ بوادي القرى. وكان فصيحاً. رأى علي بن  
أبي طالب وطلحة وعائشة أم المؤمنين ﷺ. وروى عن أبي بن كعب، وسعد بن  
عبادة، وعمر بن الخطاب ولم يدرهم. روى عنه جمع كثير. فضائله منشورة مبثوثة  
في بطون الكتب. أخرج له أصحاب الكتب الستة. انظر: ابن أبي حاتم: الجرح  
والتعديل (١/٢/٤٠) (١٧٧)، ابن حبان: الثقات (٤/١٢٢، ١٢٣).

هذا هو الفقه، وليس الفقه أن يظهر الإنسان أنه من الصادعين بالحق، وأنه شجاع جريء، فيقع في تحريض الناس وتهيجهم على ولاتهم، فإن هذا لا يأتي بخير؛ إن كان ناصحاً مشفقاً فليسراً لهم بالنصيحة، وليأت البيوت من أبوابها، فإن هذا يحصل به المقصود. وهذا يستفاد من صنيع أسامة رضي الله عنه، فإنه قد كَلَّمَ عثمان رضي الله عنه فيما ينقم عليه الناس سرّاً، ولم يشهر بذلك، ولم يقع منه تحريض أو إهاجة، كما لم يقع منه تغرير ولا مداهنة.

٧ - قرن القول أو الفعل بالدليل. وقد أحسن من انتهى إلى ما سمع.



## بَابُ

مناسبة الباب لكتاب الفتن: لم يصنع البخاري ترجمة لهذا الباب، وأطلق، اكتفاءً بلفظ الحديث. ومناسبة هذا الباب أن أبا بكره أدرك أن تولية النساء، وتصدرهن من أسباب الفتن، وعدم الفلاح.

[٤٩] (٧٠٩٩) - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ:

لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ، لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ فَارِسًا مَلَكَوا ابْنَةَ كِسْرَى قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ».

[٥٠] (٧١٠٠) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ الْأَسَدِيُّ، قَالَ:

لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ، فَصَعِدَا الْمِنْبَرَ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمِنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: «إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةٌ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ؛ لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ».

### ❖ معاني الحديث:

قوله: (أَيَّامَ الْجَمَلِ): يوم الجمل: يوم شهير من أيام الفتنة، نشبت فيه الحرب بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وبين من سار مع عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وطلحة بن عبيد الله التيمي، والزبير بن العوام. وكان ذلك في جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين، بالقرب من البصرة<sup>(١)</sup>.

قوله: (لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَارِسًا مَلَكَوا ابْنَةَ كَسْرَى)؛ «فارس»: أمة معروفة، قال ابن مالك: الصواب عدم صرفه. وهذا مثبت في بعض النسخ دون تنوين. و«كسرى» هو: شيرويه بن أبرويز بن هُرْمُز<sup>(٢)</sup>، وابنته يقال لها: «بُورَان»<sup>(٣)</sup>. و«كسرى»: لقب يطلق على مَنْ مَلَكَ فارس كما يطلق «قَيْصَر» على مَنْ مَلَكَ الروم، و«المقوقس» على مَنْ مَلَكَ القبط، وهكذا، فهو لقبٌ مَلَكيٌّ.

قوله: (لَنْ يُفْلِحَ)؛ الفلاح: حصول المطلوب، والنجاة من المرهوب. قوله: (فَكَانَ الْحَسَنُ بُنْ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمَنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنْ الْحَسَنِ): وذلك لفضل الحسن بن علي، وقربه من النبي ﷺ، وكونه ابن أمير المؤمنين.

قوله: (وَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةٌ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ): لم يغمطها حقها رضي الله عنها، كما يفعل أصحاب الفجور في الخصومة. قوله: (وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ؛ لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تَطِيعُونَ أَمْ هِيَ)؛ أي: إياه تطيعون بصدق البيعة لمن ولاه الله عليكم وهو علي رضي الله عنه، أم تطيعونها هي بخروجها على علي رضي الله عنه.

### ❖ موقعة الجمل:

هذه مقتطفات من كتب التاريخ حول هذه الحادثة الأليمة:  
(لما قُتِلَ عثمان رضي الله عنه، أتى الناس عليًّا وهو في سوق المدينة، فقالوا

(١) انظر: الذهبي: تاريخ الإسلام (٢/٢٧٠)، ابن كثير: البداية والنهاية (٧/٢٢٩، ٢٤٦).  
(٢) انظر: السهيلي: الروض الأنف (١/٣٣)، ابن الأثير: الكامل (١/٢٩٣، ٢٩٤).  
(٣) بوران بنت شيرويه (كسرى)، تولت أمر الفرس بعد مقتل أبيها لفترة وجيزة. انظر: ابن حجر: فتح الباري (٨/١٢٨)، النويري: نهاية الأرب (١٥/٢٣١).

له: ابسط يدك نبايعك، فقال: حتى يتشاور الناس، فقال بعضهم: لئن رجع الناس إلى أمصارهم بقتل عثمان، ولم يبق بعده قائم، لم يؤمن الاختلاف وفساد الأمة. فأخذ الأشر بيده فبايعوه، فتمت البيعة لعلي رضي الله عنه.

و(استأذن طلحة والزبير علياً في العمرة، ثم خرجا إلى مكة، فلحقيا عائشة، فاتفقوا على الطلب بدم عثمان، حتى يقتلوا قتلتها)، و(أقبل طلحة والزبير حتى نزلا البصرة، فقبضا على عامل علي عليها، ابن حنيف)، (ولم يكن قصدهم القتال، ولم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا علياً في الخلافة، ولا دعوا إلى أحد منهم ليولوه الخلافة، وإنما أنكرت هي ومن معها، على علي منعه من قتل قتلة عثمان، وترك الاقتصاص منهم. وأرادوا أن يحملوه على ذلك من غير نقض بيعة. وكان علي ينتظر من أولياء عثمان أن يتحاكموا إليه، فإذا ثبت على أحد بعينه أنه ممن قتل عثمان اقتص منه. فاختلفوا بحسب ذلك، وخشي من نسب إليهم القتل أن يصطلحوا على قتلهم، فأنشبو الحرب بينهم إلى أن كان ما كان).

(وسار علي من المدينة، ومعه تسعمائة راكب، فنزل «ذي قار»).

(لما أقبلت عائشة فنزلت بعض مياه بني عامر، نبحت عليها الكلاب، فقالت: أي ماء هذا؟ قالوا: الحَوَابُ<sup>(١)</sup>، قالت: ما أظنني إلا راجعة. فقال لها بعض من كان معها: بل تقدمين، فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم، فقالت: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كيف بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوَاب»<sup>(٢)</sup>!

(أول ما وقعت الحرب أن صبيان العسكرين تسابوا، ثم تراموا، ثم تبعهم العبيد، ثم السفهاء فنشبت الحرب). (فكفَّ عليّ يديه حتى بدؤوه بالقتال، فقاتلهم بعد الظهر، فما غربت الشمس وحول الجمل أحد. فقال علي: لا تتموا

(١) موضع في طريق البصرة محاذٍ لماء من مياههم. انظر: ياقوت: معجم البلدان (٢/٣١٤)، ابن عبد الحق: مراصد الاطلاع (١/٤٣٣)، وانظر نقد الحديث في: الذهبي: المغني (٢/٥٤٦) (٥٠٥٩)، الهيثمي: تظهير الجنان والأركان (ص ٥٠).

(٢) أحمد: المسند (٤٠/٢٩٩) (٢٤٢٥٤)، ابن أبي شيبه: المصنف (٧/٥٣٦) (٣٧٧٧١)، الحاكم: المستدرک (٣/١٢٩) (٤٦١٣).

جريحًا، ولا تقتلوا مدبرًا، ومن أغلق بابه، وألقى سلاحه فهو آمن). و(انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي<sup>(١)</sup> إلى عائشة يوم الجمل، وهي في اليهودج، فقال: يا أم المؤمنين، أتعلمين أنني أتيتك عندما قُتل عثمان، فقلت: ما تأمريني؟ فقلت: الزم عليًا، فسكتت، فقال: اعقروا الجمل، فعقروه، فنزلت أنا وأخوها محمد، فاحتملنا هودجها، فوضعناه بين يدي علي، فأمر بها فأدخلت بيتًا). (وكان أول قتيل طلحة، ورجع الزبير رضي الله عنه فقتل).

هذا مما تدمى له القلوب مما جرى من الفتن إثر مقتل الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه ابتلاءً من الله لعباده، ودرسًا للأمة في قادم أيامها. ولا نقول إلا خيرًا. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، في بيان طريقة أهل السنة والجماعة حيال هذه الفتنة: (وَيُمْسِكُونَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ).

وَيَقُولُونَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَثَارَ الْمَرْوِيَّةَ فِي مَسَاوِيهِمْ مِنْهَا مَا هُوَ كَذِبٌ وَمِنْهَا مَا قَدْ زِيدَ فِيهِ وَنُقِصَ وَعُيِّرَ عَنْ وَجْهِهِ، وَالصَّحِيحُ مِنْهُ: هُمْ فِيهِ مَعْدُورُونَ؛ إِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُصِيبُونَ، وَإِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُخْطِئُونَ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعْصُومٌ عَنْ كِبَائِرِ الْإِثْمِ وَصَغَائِرِهِ؛ بَلْ تَجُوزُ عَلَيْهِمُ الذُّنُوبُ فِي الْجُمْلَةِ، وَلَهُمْ مِنَ السَّوَابِقِ وَالْفَضَائِلِ مَا يُوجِبُ مَغْفِرَةً مَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ إِنْ صَدَرَ حَتَّى إِنَّهُ يُغْفَرُ لَهُمْ مِنَ السَّيِّئَاتِ مَا لَا يُغْفَرُ لِمَنْ بَعْدَهُمْ؛ لِأَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ الَّتِي تَمْحُو السَّيِّئَاتِ مَا لَيْسَ لِمَنْ بَعْدَهُمْ، وَقَدْ ثَبَتَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُمْ خَيْرُ الْقُرُونِ»، «وَإِنَّ الْأُمَّدَّ مِنْ أَحَدِهِمْ إِذَا تَصَدَّقَ بِهِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ جَبَلٍ مِنْ جَبَلٍ ذَهَبًا مِمَّنْ بَعْدَهُمْ»، ثُمَّ إِذَا كَانَ قَدْ صَدَرَ مِنْ أَحَدِهِمْ ذَنْبٌ فَيَكُونُ قَدْ تَابَ مِنْهُ، أَوْ أَتَى بِحَسَنَاتٍ تَمْحُوهُ، أَوْ غُفِرَ لَهُ بِفَضْلِ سَابِقَتِهِ، أَوْ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّذِي هُمْ أَحَقُّ النَّاسِ بِشَفَاعَتِهِ، أَوْ أُبْتُلِيَ بِبَلَاءٍ فِي الدُّنْيَا كَفَّرَ

(١) عبد الله بن بديل بن ورقاء بن عمرو بن ربيعة بن عبد العزى، الخزاعي (وقيل: الليثي)، المكي، أبو عمرو: راوٍ، من طبقة أوسط أتباع التابعين، قال فيه ابن حجر: «صدوق يخطئ». انظر: ابن حجر: تقريب التهذيب (ص ٢٩٦)، ابن عبد البر: الاستيعاب (٢/٢٦٨)، الذهبي: تاريخ الإسلام (٢/٣٢٠). (ترجمته).

بِهِ عَنْهُ. فَإِذَا كَانَ هَذَا فِي الذُّنُوبِ الْمُحَقَّقَةِ، فَكَيْفَ بِالْأُمُورِ الَّتِي كَانُوا فِيهَا مُجْتَهِدِينَ: إِنْ أَصَابُوا فَلَهُمْ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا فَلَهُمْ أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَالْخَطَأُ مَعْفُورٌ لَهُمْ؟ ثُمَّ الْقَدْرُ الَّذِي يُنْكَرُ مِنْ فِعْلِ بَعْضِهِمْ قَلِيلٌ نَزَرَ مَعْمُورٌ فِي جَنْبِ فَضَائِلِ الْقَوْمِ وَمَحَاسِنِهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ وَالْهَجْرَةِ وَالنُّصْرَةِ وَالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

وَمَنْ نَظَرَ فِي سِيرَةِ الْقَوْمِ بِعِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ، وَمَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْفَضَائِلِ، عَلِمَ يَقِينًا أَنَّهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ؛ لَا كَانَ وَلَا يَكُونُ مِثْلُهُمْ، وَأَنََّّهُمْ هُمُ الصَّفْوَةُ مِنْ قُرُونِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَمِ وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى<sup>(١)</sup>. وهذا من أحسن النصوص في هذا الباب.

### ❖ فوائد الحديثين:

١ - نسبة الفضل إلى الله تعالى؛ لأنه قال: «لقد نفعني الله بكلمة». وكثير من الناس لا يثني بالفضل على مسديه، تأمل كيف أن سليمان عليه السلام، لما رأى عرش بلقيس مستقرًا عنده، قال: ﴿قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَشَكَرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾ [النمل: ٤٠]؛ فأثنى بالخير على ربه. وبعض من يقال عنهم أنهم «ناجحون»، حين تجرى معهم المقابلات، ويسألون عن سيرهم الذاتية، يأخذ أحدهم بذكر أمجاده الشخصية، وإنجازاته، ولا يقول مرة واحدة: «هذا من فضل ربي»!

٢ - فضل العلم وكبير أثره، ولو قلَّ، لقوله: «لقد نفعني الله بكلمة».

٣ - قصور النساء عن القيام بالولايات العامة، فإن النساء لا ريب دون الرجال في صفاتهن الخلقية والخلقية، فكما أنهن أضعف من الرجال خلقة، فإنهن أيضًا أضعف من الرجال في الصفات الخلقية؛ كالصبر، والضبط، والتحمل؛ لغلبة العاطفة عليهن. وهذا أمر معلوم مشهور، لا ينكره منصف.

(١) مجموع الفتاوى (٣/١٥٤ - ١٥٦).

كما أن النساء من حيث الجملة - حاشا أم المؤمنين، الصديقة بنت الصديق - أسرع إلى الفتنة من غيرهن، ولهذا، لما سئل النبي ﷺ عن الدجال: من أكثر من يتبعه؟ قال: «الأعراب والنساء»؛ فالأعراب لجهلهم، والنساء لسرعة انفعالهن، وتأثرهن. ومن الملاحظ في كثير من النوازل التي تحصل بها فتنة مسارعة النساء إلى الانخراط فيها أكثر من الرجال. وقد جعل الله تعالى شهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فقال: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ مِمَّنْ رَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ فإن الرجال أثبت وأقدر على ضبط الانفعالات، وأحفظ، وهذا أمر مدرك.

٤ - عدم جواز تولي المرأة القضاء، وهذا هو مذهب الجمهور، خلافاً لبعض المالكية.

قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (نقل ابن بطال<sup>(١)</sup> عن المهلب أن ظاهر حديث أبي بكره يوهم توهين رأي عائشة فيما فعلت، وليس كذلك؛ لأن المعروف من مذهب أبي بكره أنه كان على رأي عائشة في طلب الإصلاح بين الناس، ولم يكن قصدهم القتال، لكن لما انتشبت الحرب لم يكن لمن معها بد من المقاتلة، ولم يرجع أبو بكره عن رأي عائشة، وإنما تفرس بأنهم يُغلبون)<sup>(٢)</sup>.

يعني: أن أبا بكره ما أراد باستشهاده بقول النبي ﷺ: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» الطعن في مسعى عائشة في الإصلاح بين الفريقين، فإن هذا هو سبب خروجها، لم تكن تريد حرباً، لا هي ولا طلحة ولا الزبير، رضوان الله عليهم. وإنما استدل بالحديث واستنبط بأنه لا يتم لهم الأمر.

٦ - جواز ارتفاع ذي الأمر فوق من هو أسن منه، وأعظم سابقة في الإسلام.

٧ - فضل عمار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لتواضعه، وإنصافه، وصدق لهجته، وأن الخصومة لا تخرج به عن كلمة الحق، فلا ينتقص خصمه.

٨ - أن الابتلاء قد يقع للمرء من جهة أهل الدين والفضل.

(١) ابن بطال: شرح صحيح البخاري (٥١/١٠).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٥٦/١٣).

## بَابُ

[٥١] (٧١٠١) - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَنِيَّةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ:

قَامَ عَمَّارٌ، عَلَى مَنبَرِ الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ عَائِشَةَ، وَذَكَرَ مَسِيرَهَا، وَقَالَ: «إِنَّهَا زَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا ابْتُلِيَتْمْ».

❦ هذا الحديث كالذي قبله، قال الحافظ: (أراد البخاري بإيراده تقوية حديث أبي مريم لكونه مما انفرد به عنه أبو حصين)<sup>(١)</sup>.



[٥٢] (٧١٠٢: ٧١٠٤) - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، يَقُولُ:

دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ، حَيْثُ بَعَثَهُ عَلَيَّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَنْفِرُهُمْ، فَقَالَا: مَا رَأَيْنَاكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُنْذُ أَسَلَمْتَ؟

فَقَالَ عَمَّارٌ: «مَا رَأَيْتُمْ مِنْكُمْ مُنْذُ أَسَلَمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ»، وَكَسَاهُمَا حُلَّةً حُلَّةً، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ.

(١) ابن حجر: فتح الباري (١٣/٥٩).

[٥٣] [٧١٠٥: ٧١٠٧] - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ

الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ:

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَعَمَّارٍ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ فِيهِ غَيْرَكَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ اسْتِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

قَالَ عَمَّارٌ: «يَا أَبَا مَسْعُودٍ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ وَلَا مِنْ صَاحِبِكَ هَذَا شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتُمَا النَّبِيَّ ﷺ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ». فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ، وَكَانَ مُوسِرًا: يَا غُلَامُ هَاتِ حُلَّتَيْنِ، فَأَعْطَى إِحْدَاهُمَا أَبَا مُوسَى وَالْأُخْرَى عَمَّارًا، وَقَالَ: رُوْحَا فِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ.

#### ❖ معاني الحديث:

قوله: (دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ): كان أبو موسى الأشعري رضي الله عنه يلي لعثمان في الكوفة، وأبو مسعود رضي الله عنه، وهو عقبه بن عمرو الأنصاري <sup>(١)</sup> كان يلي لعلي. وعمار بن ياسر رضي الله عنه معروف بنصرتة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قوله: (وَكَسَاهُمَا حُلَّةً حُلَّةً، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ): كان أبو مسعود رجلاً موسراً جواداً، فكسا أبا موسى وعماراً حلة لكل منهما. والحلة: هي الكسوة الكاملة؛ من إزار ورداء وعمامة. والرواح: هو الذهاب حين الزوال؛ كما بيّنته الرواية الأخرى.

(١) عقبه بن عمرو بن ثعلبة، البدري، الأنصاري، الحَزْرَجِيّ، نزيل الكوفة، أبو مسعود البدري (ت ٤٠هـ): صحابي، لم يشهد بدرًا (على الصحيح)، وإنما نزل ماءً ببدر فنسب إليها، وشهد بيعة العقبة، واستعمله علي بن أبي طالب على الكوفة. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (٥٧/٤) (٣٧١١)، ابن حجر: الإصابة (٢/ ٤٩٠) (٥٦٠٦).

## ❖ فوائد الحديث:

١ - أن كلا الطائفتين كان مجتهدًا، ويرى أن الصواب معه، فلم يكن الباعث لهم في اختلافهم طلب لعاعة الدنيا أو حفظ النفس. فلما كان الأمر جليًا لعمار رأى أن الحق متعين في نصرة علي، وأن من خرج عليه فهو باغ، وأما أبو مسعود وأبو موسى فرأيا أن هذه فتنة بين المسلمين، وأن الذي ينبغي هو الإبطاء وعدم المسارعة فيها.

٢ - أن الخلاف بين المجتهدين لا يفسد المودة، ولا يوجب الطعن في النية. وما أحوج طلبه العلم إلى هذه الفائدة، فإذا وقع خلاف بينك وبين أخيك في أمر من الأمور، فالتمس له المعاذير ولا تعنف عليه، ولا تتهمه، ولا تخنه، فلعله أن يكون أسعد بالحق منك.

نقل الذهبي عن يونس الصديقي، قال: (مَا رَأَيْتُ أَعْقَلَ مِنَ الشَّافِعِيِّ، نَاطِرْتُهُ يَوْمًا فِي مَسْأَلَةٍ، ثُمَّ افْتَرَقْنَا، وَلَقِينِي، فَأَخَذَ بِيَدِي، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُوسَى، أَلَا يَسْتَقِيمُ أَنْ نَكُونَ إِخْوَانًا وَإِنْ لَمْ نَتَّفِقْ فِي مَسْأَلَةٍ. قُلْتُ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ عَقْلِ هَذَا الْإِمَامِ، وَفَقِهِ نَفْسِهِ، فَمَا زَالَ النَّظْرَاءُ يَخْتَلِفُونَ<sup>(١)</sup>).

وقال مرة: ما ناظرت أحدًا قط إلا رجوت أن يجري الله الحق على لسانه. فتعجبوا منه، فقليل له في ذلك، فقال: لأنني أعلم أن الله إذا أجرى الحق على لسانه فإني أقبل الحق، وأخشى أن يجري الله الحق على لساني فتأخذه العزة بالإثم، فيرد الحق. وتجد - للأسف - في صفوف طلبة العلم من يفرح بزلة صاحبه، ويعتبرها من الظفر.

ولما طلب بعض أصحاب الشافعي منه أن يأذن لهم في المناظرة أبا، قالوا: إنك قد ناظرت، فقال: إني أناظر الرجل وإني أخاف أن يزل بكلمة، وإنكم تناظرون وأحدكم يرجو أن يظفر منه بكلمة الكفر.

فيجب أن يتحلى طالب العلم بالشفقة والنصح في نقاشه وخلافه مع

(١) الذهبي: سير أعلام النبلاء (١٦/١٠).

إخوانه . وإذا تحقق ذلك فلن يكون للخلاف أثر سيئ، فإن الخلاف لم يزل: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]، وإنما الشر فيما يترتب على الخلاف . ويحسن بطالب العلم أن يقرأ كتاب «أخلاق العلماء» و«أخلاق حملة القرآن» كلاهما لأبي بكر الأجرى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فإنهما مدونة تربية، تعلم طالب العلم التجرد، والبعد عن حظوظ النفس، وتجنب المغالبة والضراوة التي يقع فيها كثيرٌ من طلبة العلم، فيحملهم على التنازب بالألقاب، وإساءة الظن، وإيغار الصدور .

٣ - أن أبا مسعود وأبا موسى كانا يريان الكف عن القتال في الفتنة؛ لأنهما عتبا على عمار إسراعه في هذا الأمر .



## بَابُ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا

مناسبة الباب لكتاب الفتن: بيان شوْمِ الفتن، وإحاطتها بمن خالطها، وإن لم يكن من أهلها. وذكر فيه حديثًا واحدًا:

[٥٤] [٧١٠٨] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ».

### معاني الحديث:

قوله: (إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا)؛ يعني: عقوبة لهم على سيئ أعمالهم؛ لأن الله تعالى إنما يعذب من أساء.

قوله: (ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ)؛ أي: بُعِثَ كل واحد منهم على حسب عمله؛ إن كان صالحًا فعقباه صالحه، وإن كان مسيئًا فعقباه سيئته. فيكون ذلك العذاب طهرة للصالحين، ونقمة على الفاسقين.

وقد جاء في هذا المعنى أحاديث أخرى، منها:

- حديث عائشة، في ذكر المهدي، مرفوعًا: «العجب! إن ناسًا من أمّتي يؤمون بالبيت برجل من قريش، قد لجأ بالبيت، حتى إذا كانوا بالبيداء خُسِفَ بهم»، فقلنا: يا رسول الله، إنَّ الطريقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ؟ قَالَ: «نعم، فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل، يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ

شَتَى، يَبْعَثُهُمُ اللهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»<sup>(١)</sup>، رواه مسلم.

- حديث عائشة مرفوعاً: «إن الله إذا أنزل سطوته بأهل نقمته، وفيهم الصالحون، فيصابون معهم، ثم يبعثون على نياتهم وأعمالهم»<sup>(٢)</sup>، رواه ابن حبان.

### ❖ فوائد الحديث:

- ١ - مشروعية مفارقة الكفار والظلمة؛ لأن الإقامة معهم من تعريض النفس للتهلكة، فقد يوقع الله بهم سخطه فيهلك معهم.
- ٢ - كمال عدل الله تعالى، حيث يبعثهم على أعمالهم، أما ما نالهم في الدنيا من العذاب فهو تكفيرٌ لهم.
- ٣ - شؤم مداهنة الظالمين ومخالطتهم.
- ٤ - التحذير والتخويف العظيم لمن سكت عن النهي، فكيف بمن داهن! فكيف بمن رضي! فكيف بمن أعان!
- ٥ - لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب؛ فقد يهلكون مهلكاً واحداً لكنهم يُبعثون مصادر شتى.



(١) مسلم: الصحيح (٢٢٠١/٤) (٢٨٨٤).

(٢) ابن حبان: الإحسان (٣٠٥/١٦) (٧٣١٤).

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ<sup>(١)</sup>: «إِنَّ ابْنَ هَذَا لَسَيِّدٌ،  
وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»

مناسبة الباب لكتاب الفتن: ما تضمنه من الإشارة الصريحة إلى وقوع فتنة بين المسلمين، وفضيلة من أطفأها.

[٥٥] (٧١٠٩) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى، وَلَقِيْتُهُ بِالْكُوفَةِ جَاءَ إِلَى ابْنِ شُبْرَمَةَ، فَقَالَ:  
أَدْخَلْنِي عَلَى عَيْسَى فَأَعْظُهُ، فَكَأَنَّ ابْنَ شُبْرَمَةَ خَافَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفْعَلْ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ:

لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ، قَالَ  
عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمُعَاوِيَةَ: أَرَى كِتَابِيَّةً لَا تُؤَلِّي حَتَّى تُدْبِرَ أُخْرَاهَا.

قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَنْ لِدَرَارِيِّ الْمُسْلِمِينَ؟

(١) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ، الْهَاشِمِيُّ، الْقُرَشِيُّ، الْمَدَنِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ (ﷺ) (ت ٤٩٩هـ): سَيِّدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرِيحَانَتُهُ مِنَ الدُّنْيَا، وَشَبِيهَهُ، وَأَحَدُ سَيِّدِي شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. ابْنُ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ (ؑ)، وَأَكْبَرُ أَبْنَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَخَامِسُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ. يَلْقَبُ مَعَ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بِالسَّبْطَيْنِ. وَلِيَ الْخِلَافَةَ (بَعْدَ مَقْتَلِ أَبِيهِ سَنَةَ ٤٠هـ) سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَخَمْسَةَ أَيَّامٍ، ثُمَّ تَنَازَلَ عَنْهَا لِمُعَاوِيَةَ (ﷺ) لِجَمْعِ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَسُمِّيَ الْعَامَ الَّذِي تَمَّ فِيهِ ذَلِكَ بَعَامَ الْجَمَاعَةِ. انظر: ابن تيمية: منهاج السنَّة النبوية (٢/٢٢٥)، ابن الأثير: أسد الغابة (٢/١٠)، ابن حجر: الإصابة (١/٣٢٨).

فَقَالَ: أَنَا.

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ: نَلَقَاهُ فَتَقُولُ لَهُ الصُّلْحَ.

قَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ، قَالَ:

بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، جَاءَ الْحَسَنُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

❖ معاني الحديث:

قوله: (جَاءَ إِلَى ابْنِ شُبْرَمَةَ فَقَالَ: أَدْخِلْنِي عَلَى عَيْسَى فَأَعْظُهُ): ابن شُبْرَمَةَ<sup>(١)</sup> هو قاضي الكوفة في خلافة أبي جعفر المنصور.

ومفاده أن إسرائيل أبا موسى طلب من ابن شبرمة أن يدخله - أي: يشفع له بالدخول - على عيسى بن موسى<sup>(٢)</sup>، وعيسى بن موسى هو والي الكوفة من قبل أبي جعفر المنصور، وهو ابن أخي المنصور، أراد بذلك موعظته. لكن ابن شبرمة أشفق عليه وخاف أن يبطش به، فلم يفعل.

قوله: (لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ﷺ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ): وذلك بعد مقتل علي ﷺ لما قتله عبد الرحمن بن ملجم وآلت الخلافة إلى الحسن بن

(١) عبد الله بن شبرمة بن حسان بن المنذر بن ضرار بن عمرو بن مالك بن زيد بن كعب بن بجالة، الضبي، الكوفي (ت ١٤٤هـ)، القاضي: فقيه، قاضٍ، محدث. انظر: ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل (٢/٨٢)، النووي: تهذيب الأسماء واللغات (١/٢٧١/١)، الذهبي: سير أعلام النبلاء (٦/٣٤٧).

(٢) عيسى بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس القرشي (ت ١٦٧هـ)، أحد مشاهير القواد إبان العصر العباسي الأول، وممن اشترك في توطيد أركانه، كان عمًّا للخليفتين العباسيين السفاح والمنصور، وكان له دور كبير في القضاء على ثورتي محمد ابن النفس الزكية، ثم أخوه إبراهيم بن عبد الله، وكان في خلافة المهدي بين كبار القواد في حرب الروم. انظر: ابن الأثير: الكامل (٥/٧)، ابن العماد: شذرات الذهب (١/٢٦٦).

علي، ودام على ذلك ستة أشهر، وكانت الحرب لا تزال مستعرة بين أهل الشام والعراق. والكتائب: جمع كتيبة: من التكتب، وهو التجمع، والمراد: جماعة الجند.

قوله: (أَرَى كَيْبَةً لَا تُؤَلِّي حَتَّى تُدْبِرَ أُخْرَاهَا)؛ يعني: أرى كتيبة لا تنهزم حتى تدبر من تقابلها، يعني: جند الشام. وكأنما استوحش منها لكثرتها وشجاعتها. وإنما نسبها إليها لتشاركهما في المحاربة.

قوله: (مَنْ لِدِرَارِيِّ الْمُسْلِمِينَ)؛ يعني: من يتكفل بذراري المسلمين بعد هذه المقتلة العظيمة بين الجندين.

قوله: (فَقَالَ: أَنَا): قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (ظاهره يوهم أن المجيب بذلك هو عمرو بن العاص. ولم أرَ في طرق الخبر ما يدل على ذلك، فإن كانت محفوظة فلعلها كانت: «فقال: أني» بتشديد النون المفتوحة، قالها عمرو على سبيل الاستبعاد<sup>(١)</sup>؛ يعني: لا أحد لهم. ولهذا، قيل: إنه قُتِلَ فِي صِفِّينَ<sup>(٢)</sup> سبعون ألفاً من الجانبين.

قوله: (نَلَقَاهُ فَنَقُولُ لَهُ الصَّلْحَ)؛ أي: أن عبد الله بن عامر، وعبد الرحمن بن سمرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أرادا لقاء الحسن للصلح بين الفريقين.

قوله: (بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، جَاءَ الْحَسَنُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»):

وفي رواية عند البخاري: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ

(١) ابن حجر: فتح الباري (٤٦/١٣).

(٢) موضع على شاطئ نهر الفرات بالعراق من الجانب الغربي بين مدينتي الرقة وبالس، دارت على أرضه معركة صفين بين الإمام علي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، سنة (٣٧هـ)، وكانت بعد معركة الجمل. قُتِلَ فِيهَا مِنَ الْجَانِبِينَ نَحْوَ سَبْعِينَ أَلْفًا، ولما رأى الناس كثرة القتلى من الجانبين، رفع جيش «معاوية» المصاحف للاحتكام إليها، ووقف القتال فوراً، وأُتِيَ «معاوية» «عمرو بن العاص»، وأُتِيَ «علي» «أبا موسى الأشعري». انظر: النووي: تهذيب الأسماء واللغات (٢/١٨١)، ابن العديم: بغية الطلب (١/٢٧٩).

عَلَيَّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: فضمه إليه، وقال: «أَلَا إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»<sup>(٢)</sup>.

ولعمر الله إنها لسيادة، وأي سيادة! فقد تنازل ﷺ عن الخلافة لمعاوية وحقن دماء المسلمين. وسمي ذلك العام: عام الجماعة.

### ❖ موقعة صفين:

هذه مقتطفات من كتب التاريخ حول هذه الحادثة الأليمة:

(لما بلغ معاوية غلبة علي على أهل الجمل، دعا إلى الطلب بدم عثمان، فأجابه أهل الشام، فسار إليه علي، فالتقيا بصفين). (قال أبو مسلم الخولاني لمعاوية: أنت تنازع علياً في الخلافة، أوأنت مثله؟ قال: لا، وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر، ولكن أستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً، وأنا ابن عمه، ووليه، أطلب بدمه. فأتوا علياً فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان. فأتوا فكلموه، فقال: يدخل في البيعة، ويحاكمهم إلي. فامتنع معاوية. فسار علي في الجيوش من العراق، حتى نزل بصفين. وسار معاوية حتى نزل هناك، وذلك في ذي الحجة سنة ست وثلاثين، فتراسلوا فلم يتم لهم أمر، فوقع القتال، إلى أن قُتل من الفريقين كما ذكر ابن خيثمة سبعون ألفاً). (قال زياد بن الحارث: كنت إلى جنب عمار، فقال رجل: كفر أهل الشام، فقال عمار: لا تقولوا ذلك، نبينا واحد، ولكنهم قوم حادوا عن الحق، فحق علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا). (فالتقيا بصفين، في العشر الأول من المحرم، وأول ما اقتتلوا في غرة صفر، فلما كاد أهل الشام أن يُغلبوا، رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص، ودعوا إلى ما فيها. فأل الأمر إلى الحكمين، فجرى ما جرى من اختلافهما، واستبداد معاوية بملك الشام، واشتغال علي بالخوارج).

(١) البخاري: الصحيح (٢٧٠٤).

(٢) الحاكم: المستدرک (١٩٢/٣)، البيهقي: دلائل النبوة (٤٤٣/٦)، ابن عساکر: تاريخ دمشق (٢٣٥/١٣).

(ثم تجهز في سنة تسع وثلاثين، فلم يتهياً ذلك لافتراق آراء أهل العراق عليه، ثم وقع الجدل منه في ذلك سنة أربعين). ثم قتل ﷺ، واستخلف الحسن.

(وكان معاوية لما بلغه قتل علي، خرج في عساكر من الشام، وخرج الحسن بن علي حتى نزل المدائن)، فتراسلا، حتى وقع الصلح.

(لما صالح الحسن بن علي، قال له معاوية: قم فتكلم. فقام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: فإن أكيس الكيس التقى، وإن أعجز العجز الفجور. ألا وإن هذا الأمر الذي اختلفت فيه أنا ومعاوية حق لا مرىء كان أحق به مني، أو حق لي تركته لإرادة إصلاح المسلمين، وحقن دمائهم، ﴿وَإِنْ أَدْرَىٰ لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَنْعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الأنبياء: ١١١]. ثم استغفر ونزل).

(سلم الحسن الأمر لمعاوية، وبايعه على إقامة كتاب الله، وسنة نبيه. ودخل معاوية الكوفة، وبايعه الناس، فسميت «سنة الجماعة»؛ لاجتماع الناس، وانقطاع الحرب. وبايع معاوية كل من كان معتزلاً للقتال؛ كابن عمر، وسعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة). (قال رجل لأبي زرعة الرازي: إني أبغض معاوية. قال: لم؟ قال: لأنه قاتل علياً بغير حق. فقال له أبو زرعة: رب معاوية رب رحيم، وخصم معاوية خصم كريم، فما دخولك بينهما؟).

#### ❖ فوائد الحديث:

١ - أن من طريقة بعض السلف الدخول على السلاطين وموعظتهم. فمن دخل على السلطان ليعظه، لا ليتملقه أو ليأخذ منه نوالاً، فحيهلاً، وإلا، فقد عرّض نفسه للفتنة، ولهذا، جاء في حديث: «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ، جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ، عَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ، افْتَنَّ»<sup>(١)</sup>.

٢ - سقوط الأمر والنهي إذا خاف ضرراً.

٣ - فضل معاوية ﷺ بشفقته على ذراري المسلمين، ورأفته بالرعية.

(١) الترمذي: السنن (٤/٥٢٣)، أحمد: المسند (٥/٣٦١) (٣٣٦٢)، وقال الترمذي عقبه: «حديث حسن غريب».

- ٤ - عَلَّمَ من أعلام النبوة، بالإخبار بأمر مستقبل، فوقع كما أخير.
- ٥ - منقبة عظيمة للحسن بن علي حيث ترك الملك لا لقلّة، ولا لذلة، ولا لعلّة؛ بل لرغبته فيما عند الله. فإنه سار بالكتائب العظيمة، التي قال عمرو بن العاص عن إحداها: أرى كتيبة لا تولي حتى تدبر آخرها.
- ٦ - الرد على الخوارج الذين يكفرون الطائفتين، فقد شهد النبي ﷺ لكلا الطائفتين بالإسلام، فقال: «ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين».
- ٧ - فضيلة الإصلاح بين الناس، لا سيما في حقن دماء المسلمين.
- ٨ - ولاية المفضول الخلافة مع وجود الفاضل والأفضل، وذلك أن معاوية ولي مع وجود الحسن، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد.
- ٩ - جواز خلع الخليفة نفسه إذا رأى في ذلك صلاحًا.
- أما عثمان رضي الله عنه فلم يخلع نفسه، فإنه نهى الصحابة أن يدخلوا في الأمر، لئلا يهراق بسببه قطرة دم، وقال: لا أخلع ثوبًا ألبسنيه الله تعالى.
- ١٠ - أن السيادة لا تختص بالأفضل وإنما يستحقها من ينتفع به الناس؛ لأن أمر السيادة أخص من مطلق الفضل، فإن السيادة من شأنها أن يحصل بها نفع عام للناس.
- ١١ - إطلاق الابن على ابن البنت خلافًا لما يفعله بعض الجفأة، يقول: ابني هو ابن ابني، أما ابن بنتي فما هو ابني!
- ١٢ - جواز إطلاق لفظ السيد مُنْكَرًا أو مُضَافًا، على غير الله، وهذا لا يتعارض مع حديث: «السيد الله»<sup>(١)</sup>؛ فيجوز أن يُقال: «السيد» و«سيد» في حق غير الله تعالى، على اعتبار أن السيادة المضافة إلى المخلوق تليق به، والسيادة المضافة للخالق تليق به.
- ١٣ - ثبوت سماع الحسن من أبي بكر؛ فقد قال الحسن هاهنا: «لقد سمعتُ أبا بكر».

(١) أبو داود: السنن (٤/٢٥٤) (٤٨٠٦)، أحمد: المسند (٢٦/٢٣٤) (٣٠٧/١٦)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» رقم (٣٧٠٠).

[٥٦] (٧١٠) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّ حَرْمَلَةَ، مَوْلَى أُسَامَةَ، أَخْبَرَهُ - قَالَ عَمْرُو: وَقَدْ رَأَيْتُ حَرْمَلَةَ - قَالَ:

أَرْسَلَنِي أُسَامَةَ إِلَى عَلِيٍّ وَقَالَ: إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ فَيَقُولُ: مَا خَلَّفَ صَاحِبِكَ؟ فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ: «لَوْ كُنْتَ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ لِأَحَبِّتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ»، فَلَمْ يُعْطِنِي شَيْئًا، فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ، فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي.

#### ❖ معاني الحديث:

قوله: (أَرْسَلَنِي أُسَامَةَ إِلَى عَلِيٍّ)؛ قائل ذلك: حرملة، مولى أسامة بن زيد رضي الله عنه، أرسله إلى علي يسترفده.

قوله: (مَا خَلَّفَ صَاحِبِكَ؟)؛ يعني: أسامة، لماذا تخلف عن نصرتي؟

قوله: (لَوْ كُنْتَ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ)؛ أي: جانب فمه.

قوله: (وَلَكِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ)؛ يعني: لم يتبين لي وجه الحق فيه، ورأيت أنها فتنة، فلا يسعني الدخول فيه، رغم شدة محبتي لك.

قوله: (فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي)؛ يعني: أجزلوا لي في العطاء.

#### ❖ فوائد الحديث:

١ - اعتذار الإنسان عما فعل، وعما ترك.

٢ - على الإنسان ألا يفعل إلا ما يعتقد صحته، وألا تحمله العاطفة، أو المجاملة، على قول أو فعل لم يره.

٣ - كرم أهل بيت رسول الله ﷺ وصلتهم ورفدهم؛ فإن حسناً وحسيناً وابن جعفر أوقروا له راحلته.



## بَابُ إِذَا قَالَ عِنْدَ قَوْمٍ شَيْئًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ بِخِلَافِهِ

✽ مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن القول في الغيبة بخلاف ما في الحضرة نوع غدر، فإذا تعلق بأمر البيعة عظم الأمر، وافتتح باب فتنة. وتقدير الترجمة: إذا قال عند قوم شيئًا، ثم خرج فقال بخلافه، فهو غدر مذموم. وذكر فيه:

[٥٧] (٧١١) - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ:

لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ<sup>(١)</sup>، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبَ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ

(١) يزيد بن معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية، الأموي، القرشي، أبو خالد (ت ٦٤هـ)؛ ثاني ملوك الدولة الأموية في الشام، نشأ بدمشق، وولي الخلافة بعد وفاة أبيه، وأبى البيعة له عبد الله بن الزبير بن العوام، والحسين بن علي ﷺ. فانصرف الأول إلى مكة، والثاني إلى الكوفة، فوجه لهما الجيوش. وفي أيام يزيد كانت فاجعة المسلمين بالسُّبُطِ الحسين بن علي ﷺ، في كربلاء سنة (٦١هـ)، فقتل عبد الله بن زياد، والي الكوفة، الحسين. انظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب (١١/ ٣٦٠) (٦٩٩)، ابن زفر: إنباء نجباء الأبناء (ص ١٠٤، ١٠٧).

خَلَعَهُ وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ.

### ❖ معاني الحديث:

قوله: (لَمَّا خَلَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ): وكان ذلك سنة ثلاث وستين، اجتمع أهل المدينة - أو أكثرهم - على خلع بيعة يزيد بن معاوية، فجردّ لهم جيشًا وحاصر المدينة، وأوقع بهم في وقعة الحرة<sup>(١)</sup> واستباحها ثلاثة أيام، وجرت أحداث عظام مِنْ هُنَاكَ الْأَعْرَاضِ وَقُتِلَ النَّفُوسُ مِنْ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ فيما تقدم من أحاديث؛ كقوله حين أشرف على أطم من أطام المدينة، فقال لأصحابه: «هل ترون ما أرى؟»، قالوا: لا، قال: «فإني أرى الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر»<sup>(٢)</sup>، فوقع ذلك في وقعة الحرة.

قوله: (جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ): المقصود بحشمة: خاصته. وولده: ذريته.

قوله: (يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ)؛ يعني: للتشهير به، وفضحه على رؤوس الخلائق.

قوله: (وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) - يريد: يزيد بن معاوية - : والمقصود ببيع الله ورسوله، يعني: على شرط ما أمر الله ورسوله من بيعة الإيمان، والسمع والطاعة.

قوله: (إِلَّا كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ): «الفَيْصَلُ»؛ أي: القاطعة. عبارة تهديد بمعنى: آخر ما بيني وبينه. فحذر ﷺ أن يكون للإنسان وجهان، وقولان، يناقض أحدهما الآخر.

(١) وقعة الحرة: جرت في خلافة يزيد بن معاوية، حين خلع أهل المدينة طاعته سنة (٦٣هـ)، فأرسل إليهم مسلم بن عقبة المري، فاستباحها ثلاثة أيام، وفعل بها مسلم الأفاعيل القبيحة، وقتل فيها كثيرًا من أبناء الصحابة وخيار التابعين. انظر: ابن كثير: البداية والنهاية (٢٥١/٨، ٢٥٣)، ابن تيمية: مجموع الفتاوى (٤١٢/٣).

(٢) انظر: (١١ - ٧٠٦٠).

❖ فوائد الحديث:

- ١ - تعظيم الغدر، وأن أشده غدر البيعة.
- ٢ - عظم شأن البيعة، ولزوم الوفاء بمقتضاها، وطاعة الإمام.
- ٣ - موعظة الإنسان أهل بيته وتأديبه لهم، والبداءة بهم؛ كما تقدم في قول النبي ﷺ: «من يوقظ صويحبات الحجرات؟»<sup>(١)</sup>.
- ٤ - أن الإمام لا ينخلع بالفسق، فبعض الذين خلعوا يزيد فسقوه، وقد قال النبي ﷺ: «إلا أن تروا كفراً»<sup>(٢)</sup>؛ فالفسق لا يبيح الخروج.



[٥٨] [٧١١٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَيْهَابٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ<sup>(٣)</sup>، قَالَ:

لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ، وَوَتَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوَتَبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ<sup>(٤)</sup>، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ:

يَا أَبَا بَرْزَةَ، أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ!

فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ نَكَلَّمَ بِهِ:

«إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاخِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ.

(١) انظر: (١٩ - ٧٠٦٩).

(٣) سيار بن سلامة، أبو المنهال، البصري، الرياحي (ت ١٢٩هـ)، راوٍ من التابعين. قال فيه ابن حجر: «ثقة». انظر: ابن حبان: الثقات (٤/٣٣٥)، ابن حجر: تهذيب التهذيب (١٢/٢٤٧) (١١٣٥).

(٤) نضلة بن عبيد بن الحارث بن حبان بن ربيعة الأسلمي، أبو برزة (ت بعد سنة ٦٥هـ): صحابي مشهور، أسلم قبل الفتح، وغزا سبع غزوات ثم نزل البصرة، وغزا خراسان ومات بها. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب (٣/٥٤٢)، ابن حجر: تهذيب التهذيب (١٠/٤٤٦) (٨١٥).

إِنَّكُمْ - يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ - كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ، حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلْ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا.

#### ❖ معاني الحديث:

قوله: (أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ)؛ أي: من الفتنة والفرقة والتشردم، كما وصف.

قوله: (وَوَثَبَ الْقُرَاءُ بِالبَصْرَةِ): مراده بالقراء: الخوارج، وكانوا مع سليمان بن صُرد<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عُلْيَةٍ لَهُ مِنْ قَصَبٍ): «العُلْيَةُ»: الغرفة المرتفعة. لهذا قال: «من قصب»؛ يعني: كأنها منصوبة على أعواد. قوله: (فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ)؛ أي: يستحثه أن يحدثه، كمن يستجدي الطعام.

قوله: (إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاخِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ)؛ يعني: أنه يطلب الأجر من الله بسخطه على المذكورين؛ بسبب صنيعهم. ووجه احتسابه، يعني: أنه كره منهم هذا التنافس الذي هو من مبعوضات الله تعالى.

قوله: (إِنَّكُمْ - يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ - كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ): صدق ﷺ، ومصداقه من كتاب الله: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢﴾﴾ [الجمعة: ٢]، ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ

(١) سليمان بن صُرد بن الجون بن أبي الجون عبد العزى بن منقذ، السلولي، الخزاعي، أبو مطرف (ت ٦٥هـ)؛ صحابي، من الزعماء القادة، شهد الجمل وصفين مع علي ﷺ وسكن الكوفة، قتله يزيد بن الحصين بعين الوردة. الذهبي: سير أعلام النبلاء (٣/ ٣٩٤) (٦١).

رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلِ لِفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ [آل عمران: ١٦٤].

قوله: (وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ، حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ): ضَبِطَ فِي بَعْضِ النُّسخ: «نعشكم بالإسلام»، ومعنى «نعشكم بالإسلام»، يعني: رفعكم، «وبمحمد ﷺ»؛ حتى نالوا العزة والكثرة والعلم، والهدى، وغير ذلك من المكارم.

قوله: (وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا): مراده بالدنيا: التنافس على الملك. والذي بالشام: مروان بن الحكم، وكان ذلك بعد معاوية، وزياد ابن أبيه.

ووقع في نسخة من صحيح البخاري زيادة:

(وَإِن هُوَ لَآءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا): الذين بين أظهرهم: القراء؛ لأنه كان في العراق. والذي بمكة؛ يعني: ابن الزبير. هكذا قال ﷺ!

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: (كان رأي أبي برزة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن كل واحد من هؤلاء يقاتل على الدنيا، وكأنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حكم بذلك لِمَا رأى من الفتن العظيمة، وإلا، فالأصل أن البيعة للأول فالأول، كما أمر بذلك النبي ﷺ، وأنا إذا بايعنا الأول، فمن أراد أن يشق العصا فإننا نقاتله مع الذي بايعناه أولاً. ومعلوم أن البيعة الأولى كانت ليزيد بن معاوية؛ لأن والده كان خليفةً على العموم، ثم صار هو من بعده، فتكون البيعة له، وإن كان هؤلاء أتقى منه، وأعلم بالله منه، لكن هذا لا يكفي في خلع الخليفة الأول ما دمنا لم نَرَكُفْرًا بواحا عندنا فيه من الله برهان. ولهذا، يظهر من كلام أبي برزة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه متخلٌّ عن الجميع، وأنه لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء؛ لأنه أقسم أن الجميع يقاتلون على الدنيا، وذلك قوله: «إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا»، و«إِنْ» هنا نافية؛ أي: ما يقاتلون إلا على الدنيا. ولعله أخذ هذا من قرائن الأحوال؛ لأن هؤلاء الذين خرجوا، خرجوا بناءً على ما حصل من يزيد من الفسق والعصيان، فعندهم شيء من التأويل، ويزيد يقاتلهم على أن يبقى

الملك في يده<sup>(١)</sup>.

### ❖ فوائد الحديث:

- ١ - استشارة أهل العلم والدين عند نزول الفتن؛ كما ذهب أهل البصرة إلى أنس بن مالك حين لقوا من الحجاج ما لقوا، فأمرهم بالصبر<sup>(٢)</sup>.
- ٢ - بذل العالم النصيحة لمن استنصحه.
- ٣ - الاكتفاء في إنكار المنكر بالقول ولو في غيبة من ينكر عليه؛ ليتعظ من يسمعه فيحذر من الوقوع فيه.
- ٤ - أن أبا برزة معتزل للفتنة، متخل عن الجميع؛ لأنه أقسم أنهم يقاتلون على الدنيا.



[٥٩] (٧١١٣) - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا يَوْمَئِذٍ يُسْرُونَ وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ».

[٦٠] (٧١١٤) - حَدَّثَنَا خَلَادٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ النَّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ».

### ❖ معاني الحديث:

قوله: (إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ): وجه ذلك ما

(١) ابن عثيمين: التعليق على صحيح البخاري (٦٥٥/١٥).

(٢) ينظر: (١٨ - ٧٠٦٨).

جاء عن أبي وائل، قال: قلت لحذيفة: النفاق اليوم شر أم على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: فضرب بيده على جبهته، وقال: «أوه، هو اليوم ظاهر، إنهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup>؛ يعني: أن المنافقين في عهد النبي ﷺ يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، خوفاً على أنفسهم، أما في الوقت الذي بلغه حذيفة، فقد جاھروا بنفاقهم كما رأى ﷺ. فيحمل كلام حذيفة على أنهم يجھرون عند قوم ويسرون عند آخرين؛ فإن المنافق له وجهان. قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ حُدَيْفَةَ لَمْ يَرِدْ نَفْيَ الْوُقُوعِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ نَفْيَ اتِّفَاقِ الْحُكْمِ؛ لِأَنَّ النَّفَاقَ إِظْهَارُ الْإِيْمَانِ وَإِخْفَاءُ الْكُفْرِ، وَوُجُودُ ذَلِكَ مُمَكِّنٌ فِي كُلِّ عَصْرِ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ الْحُكْمُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَأَلَّفُهُمْ وَيَقْبَلُ مَا أَظْهَرُوهُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَلَوْ ظَهَرَ مِنْهُمْ اِحْتِمَالُ خِلَافِهِ، وَأَمَّا بَعْدَهُ فَمَنْ أَظْهَرَ شَيْئًا فَإِنَّهُ يُؤَاخِذُ بِهِ وَلَا يُتْرَكُ لِمَصْلَحَةِ التَّأَلُّفِ؛ لِعَدَمِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَى ذَلِكَ)<sup>(٢)</sup>.



(١) ينظر: (٣٤ - ٧٠٨٤).

(٢) ابن حجر: فتح الباري (٧٤/١٣).

## بَابُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغَبِّطَ أَهْلُ الْقُبُورِ

مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن كثرة الفتن تستدعي هذه الغبطة. قال القرطبي: (كأن في الحديث إشارة إلى أن الفتن والمشقة البالغة ستقع حتى يخف أمر الدين ويقل الاعتناء به)<sup>(١)</sup>.

(الغبطة): معروفة؛ يقول ابن بطال: (تغبيط أهل القبور وتمني الموت عند ظهور الفتن إنما هو خوف ذهاب الدين؛ لغلبة الباطل وأهله، وظهور المعاصي والمنكر)<sup>(٢)</sup>. وذكر حديثًا واحدًا يدل على معنى الترجمة:

[٦١] (٧١٥) - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ».

### معاني الحديث:

قال الحافظ: (وليس هذا عامًا في حق كل أحد، إنما هو خاص بأهل الخير)<sup>(٣)</sup>. لكن قد روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول: يا ليتني كنت مكان صاحب

(١) ابن حجر: فتح الباري (٧٥/١٣)، والعبارة بنحوها مطولة في القرطبي: التذكرة (ص ١١٤٢).

(٢) ينظر: ابن بطال: شرح صحيح البخاري (٥٨/١٠).

(٣) ابن حجر: فتح الباري (٧٥/١٣).

هذا القبر، وليس به الدين إلا البلاء»<sup>(١)</sup>، وهذا ضبطها: «وليس به الدين»، وليس «الدين» كما توهم بعضهم، «إلا البلاء»؛ يعني: أنها تكثر الفتن والمصائب حتى يتغبط أهل القبور، وهذا خبر صادق من النبي ﷺ لا بد أنه واقع، فيتمنى الرجل الموت.

إشكال وجوابه: نهى النبي ﷺ عن تمني الموت، فقال: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِيُضْرَّ أَصَابُهُ؛ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»<sup>(٢)</sup>، وحديث الباب يدل على تمنيه! وأجيب عن ذلك بأجوبة:

- فقيل: لكونه لا يتعلق بالبدن؛ بل بالدين؛ لشدة تنزل بالناس من فساد الحال في الدين أو ضعفه، أو خوف ذهابه؛ لا لضرر ينزل بالجسم. وهذا جواب ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ.

- وقيل: هذا إخبار عن شدة، وليس بيان حكم، وهذا متوجه؛ يعني: لا يلزم من الإخبار بالإقرار. وهذا فحوى جواب القاضي عياض رَحِمَهُ اللهُ.

فإن قال قائل: أليست مريم رَحِمَهَا اللهُ تمنى الموت، فقالت: ﴿قَالَتْ يَلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا﴾ [مريم: ٢٣]، فكيف يكون هذا من شأن الصديقين؟ ومريم صديقة؛ قال تعالى: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة: ٧٥]. فالجواب: أن يقال: إن مريم رَحِمَهَا اللهُ لم تتمن شيئاً مستقبلاً، وإنما فقالت: ﴿يَلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا﴾ [مريم: ٢٣]؛ أي: فيما مضى. وفي هذا ما لا يخفى من التأدب مع الله رَحِمَهُ اللهُ.



(١) مسلم: الصحيح (٤/٢٢٣١) (١٥٧).  
 (٢) أحمد: المسند (٢٠/٣٢٢) (١٣٠٢٠).

## بَابُ تَغْيِيرِ (١) الزَّمَانِ حَتَّى يَعْْبُدُوا الْأَوْثَانَ

﴿ مناسبة الباب لكتاب الفتن: ما تضمنه من التغير بالكفر والشرك في قصة ذي الخلصة، وللتغير بالفسق والظلم في قصة القحطاني. وذكر فيه حديثين: ﴾

[٦٢] (٧١٦) - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ».

وَذُو الْخَلْصَةِ: طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

[٦٣] (٧١٧) - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ، يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ».

﴿ معاني الحديثين: ﴾

قوله: (حتى تضطرب أليات نساء دوس): «تضطرب»: يضرب بعضها

(١) هكذا! وفي غيرها من النسخ: (تَغْيِيرُ)، وهو أقرب.

بعضًا بسبب الازدحام، أو الحركة. و«أليات»: تصح بفتح اللام، وبسكونها؛ جمع «ألية»: وهي العَجِيزَة؛ أي: المؤخرة. و«دؤس»: قبيلة يمانية معروفة، وإذا قيل: قبيلة يمانية، تناول ما كان جنوب مكة. وموطن دوس ما يسمى الآن بـ «الباحة» وما حولها، ومنهم الطَّفِيل بن عمرو الدَّوسِيَّ (١) رضي الله عنه، وأبو هريرة، راوي الحديث رضي الله عنه. وقد قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ اهد دوسًا وائت بهم» (٢)، فجاءوا مع الطفيل بن عمرو مهتدين.

قوله: (يسوق الناس بعصاه): كناية عن غلبته عليهم، وانقيادهم له، وفي هذا إشارة إلى خشونته وشدة عسفه. وقيل: إنه يسوقهم حقيقة بعصاه كما تُساق الإبل والماشية لشدة عنفه وعدوانه.

إشكال وجوابه: قد قال النبي ﷺ: «إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب» (٣)؟ وحديث الباب يدل على عودة الشرك في جزيرة العرب، وذلك من عبادة الشيطان وطاعته!

فيقال: هذا إخبار عما وجد الشيطان في نفسه؛ لما رأى من عز الإسلام وانتشاره، فبلغ به الأمر حد اليأس، لكن هذا لا يمنع أن يقع ما أخبر به النبي ﷺ من عود طوائف إلى الشرك، فقد أخبر النبي ﷺ أنه لا تقوم الساعة حتى تعبد فئام من أمته الأوثان.

### ❖ فوائد الحديثين:

- ١ - تغير الزمان وأهله بسبب الفتن الواقعة.
- ٢ - الإشارة إلى مسارعة النساء في الفتن والشرك.

(١) الطفيل بن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دؤس، الأزدي، الدوسي، ذو النور (ت ١٢هـ): صحابي، شاعر، كان سيدًا مطاعًا من أشرف العرب، أسلم قبل الهجرة بمكة، واستشهد يوم اليمامة. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب (٢/ ٢٣٠)، ابن كثير: البداية والنهاية (٣/ ٩٨، ١٠١).

(٢) البخاري: الصحيح (٢٩٣٧).

(٣) مسلم: الصحيح (٤/ ٢١٦٦) (٢٨١٢).

٣ - الحذر من إحياء تراث الجاهلية وآثارها، فإن ذلك يؤسس لعودة الشرك. فإذا كان الأثر له صبغة جاهلية، ويذكر بيوم من أيام الجاهلية، وبفعل من أفعال الجاهلية، فإنه يجب إماتته وطمسه. والدليل على ذلك: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: «إني نذرت أن أنحر إبلاً ببؤانة» - و«بؤانة» موضع بأخر ينبع، قريبة من ساحل البحر<sup>(١)</sup>، قال: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟»، قالوا: لا، قال: «هل كان فيها عيد من أعيادهم؟»، قالوا: لا، قال: «أوف بنذرك»<sup>(٢)</sup>، فدل على أن ما كان فيه إحياء لشعار الجاهلية فإنه يجب تركه، ولا يجوز إحياءه.

٤ - علم من أعلام النبوة، بذكر علامتين من علامات الساعة.

٥ - أن كل ما صدر بعبارة: «لا تقوم الساعة حتى...» ونحوها، فهو من أشراط الساعة.



(١) انظر: ياقوت: معجم البلدان (١/٥٠٥).

(٢) أبو داود: السنن (٣/٢٣٨) (٣٣١٣)، البيهقي: السنن الكبرى (١٠/٨٣)، وصححه الألباني.

## بَابُ خُرُوجِ النَّارِ

﴿ مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن التنافس على الدنيا من أعظم أسباب الفتن، وهو مقارن لقرب الساعة وظهور أشراتها. وذكر فيه حديثين:

- وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ نَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ».

[٦٤] (٧١٨) - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى».

﴿ معاني الحديثين:

قوله: (أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ نَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ): أشراف الساعة: علاماتها. قال تعالى: ﴿فَهَلْ يُنظَرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: ١٨]. وهي نوعان: كبرى وصغرى. والنار المذكورة في الحديث الأول من أشراف الساعة الكبرى، ولم تقع بعد. والنار المذكورة في الحديث الثاني من أشرافها الصغرى، وقد وقعت.

عن حذيفة بن أسيد الغفاري رضي الله عنه قال: (اطلع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر، فقال: «ما تذاكرون؟»، قالوا: نذكر الساعة، قال: «إنها لن تقوم حتى

ترون قبلها عشر آيات: فذكر الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف؛ خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم»<sup>(١)</sup>.

إشكال وجوابه: ظاهر حديث حذيفة يعارض حديث الباب من حيث الأولوية والآخرية؛ ففي حديث الباب: «أول أسرار الساعة نار»، وفي حديث حذيفة عند مسلم: «وآخر ذلك نار»!

والجمع بينهما: أن الآخرية في حديث مسلم باعتبار ما معها من الأشرار التسعة، وأما الأولوية في حديث الباب فباعتبار ما يعقبها من التغيرات الكونية، وانتشار نظام العالم.

وهذه النار المشار إليها: نارٌ تنبعث من قعر عدن، فتتبع الناس والناس يفرون منها، فتطردهم؛ تبيت معهم حيث باتوا، وتقبل معهم حيث قالوا، ومن خلف أكلته، حتى يهرب الناس على الإبل، ويعتقب على البعير الاثنان والثلاثة، باتجاه الشام، فتطردهم من المشرق إلى المغرب، فهي من أسرار الساعة الكبرى.

قوله: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى): ظهرت بنواحي المدينة في اليوم الثالث، من شهر جمادى الآخرة، عام ستمائة وأربعة وخمسين للهجرة، وسال من جرائها وادٍ من نار، كما في الانفجارات البركانية. وخشي أهل المدينة أن تصل إليهم، حتى وصلت موضعاً قريباً من البقيع. واحترق جزء من مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب حرها. فهذه النار وقعت كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم. وقد ارتفع لهبها حتى أضاءت له أعناق الإبل في بُصْرَى الشام، من أرض حُورَانَ.



(١) مسلم: الصحيح (٤/٢٢٢٥) (٢٩٠١).

[٦٥] (٧١٩) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا».

قَالَ عُقْبَةُ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ».

#### ❖ معاني الحديث:

قوله: (يُوشِكُ الْفُرَاتُ): «يوشك»؛ بمعنى: يَقْرُبُ. و«الفرات»: هو النهر المشهور الذي يشق أرض العراق، من شمالها إلى جنوبها. و«يحسر»؛ أي: يجزر ماؤه ويقلص عن اليابسة.

قوله: (كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ) و(جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ): وجه تسميته كنزاً لأنه مخبوءٌ، غطاه الماء والطين، ووجه كونه جبلاً أنه حين ينحسر عنه الماء يبدو متراكماً كالجبل. فلكل لفظ توجيه يناسبه.

وهذا شرط لم يقع بعد، وهو لا بد واقع كما أخبر من لا ينطق عن الهوى ﷺ. ولا يحل تحريف النصوص وحملها على معانٍ مجازية متكلفة متعسفة؛ كقول بعضهم: المقصود بالذهب: الذهب الأسود؛ البترول! لما ظهر بأرض العراق. فهذا من التجني على النصوص. والنبى ﷺ أعلم بما قال، وسياق الحديث يدل على جبل حقيقي من ذهب يقتتل عليه الناس.

قوله: (فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا): «شيئاً»: نكرة في سياق نهي، والنكرة في سياق النهي تدل على العموم.

قال الحافظ ابن حجر: (الذي يظهر أن النهي عن أخذه لما ينشأ عن أخذه من الفتنة والقتال عليه)<sup>(١)</sup>، ولهذا، جاء في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يحسر الفرات عن جبل من ذهب، فيقتل عليه الناس، فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون، ويقول كل رجل منهم:» - يعني: في نفسه - «لعلي أكون أنا الذي أنجو»<sup>(٢)</sup>.

ومما يوافق معنى هذا الحديث ما رواه مسلم أيضاً من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطوان» - يعني: الأعمدة المستديرة - «من الذهب والفضة، فيجيء القاتل فيقول: في هذا قتلت! ويجيء القاطع فيقول: في هذا قطعت رحمي، ويجيء السارق فيقول: في هذا قُطِعَتْ يَدِي، ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً»<sup>(٣)</sup>؛ يعني: أنهم لا يبالون بالذهب ولا بالفضة لوفرتهما، أو لانشغالهم بالفتن السائدة، قال الحافظ ابن حجر رحمته الله:

(ذلك يقع في الزمان الذي يستغني فيه الناس عن المال؛ إما لاشتغال كل منهم بنفسه عند طروق الفتنة، فلا يلوي على الأهل فضلاً عن المال، وذلك في زمن الدجال، وإما بحصول الأمن المفرط والعدل البالغ، بحيث يستغني كل أحد بما عنده عما في يد غيره، وذلك في زمن المهدي، وعيسى ابن مريم، وإما عند خروج النار التي تسوقهم إلى المحشر، فيعز حينئذ الظَّهْرُ، وتُباع الحديقة - يعني: البُستان - بالبعير الواحد، ولا يلتفت أحد حينئذٍ إلى ما يثقله من المال؛ بل يقصد نجاة نفسه ومن يقدر عليه من ولده وأهله. وهذا أظهر الاحتمالات، وهو المناسب لصنيع البخاري)<sup>(٤)</sup>؛ لأن البخاري ذكر خروج النار التي تحشر الناس، مع ذكر انحسار الفرات عن جبل من ذهب.

(١) ابن حجر: فتح الباري (٨١/١٣).

(٢) مسلم: الصحيح (٢٢١٩/٤) (٢٨٩٤).

(٣) مسلم: الصحيح (٧٠١/٢) (١٠١٣). (٤) ابن حجر: فتح الباري (٨٢/١٣).

❁ فوائد الأحاديث:

- ١ - وجوب الإيمان بالساعة وأشراتها، وتحريم تحريفها والتجني عليها بحملها على غير ظاهرها.
- ٢ - خطر التنافس على الدنيا، وأنه من أعظم أسباب الفتن.



## بَابُ

مناسبة الباب لكتاب الفتن: ما تضمنه من ذكر الفتن المقارنة  
لأشراط الساعة. وذكر فيه حديثين:

[٦٦] (٧١٣٠) - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا  
مَعْبُدٌ، سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:  
«تَصَدَّقُوا، فَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ، فَلَا يَجِدُ مَنْ  
يَقْبَلُهَا».

قَالَ مُسَدَّدٌ: حَارِثَةُ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ لِأُمِّهِ.

[٦٧] (٧١٣١) - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو  
الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتَلَ فِئْتَانِ عَظِيمَتَانِ، يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ  
عَظِيمَةٌ، دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةٌ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ  
ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ،  
وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ: وَهُوَ الْقَتْلُ، وَحَتَّى يَكْثُرَ  
فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يُهَمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى  
يَعْرِضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ  
النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي

مَكَانَهُ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ - يَعْنِي: آمَنُوا - أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنْتَ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثُوبَهُمَا بَيْنَهُمَا، فَلَا يَتَّبَاعَانِهِ وَلَا يَطُويَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقِحْتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيْطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا».

#### ❖ معاني الحديثين:

قوله: (فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا): ذلك - والله أعلم - في زمن المهدي حين يفيض المال، فلا يجد أحدٌ من يقبل صدقته، وقد جاء مصرحاً به في الحديث الذي بعده أنه يفيض حتى يهيم رب المال من يقبل صدقته.

قوله: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى): تقدم أن هذا التعبير يدل على أن ما بعده من أشرطة الساعة. ولعله من أجمع الأحاديث لأشراط الساعة بأنواعها؛ فقد ذكر فيه أكثر من عشرة أشرطة، بعضها تقدم الحديث عنه وبيانه. قال الحافظ رحمته الله: (هذه المذكورات وأمثالها مما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم بأنه سيقع بعد وقبل أن تقوم الساعة، لكنه على أقسام:

- أحدها: ما وقع على وفق ما قال، وقد تحقق فعلاً من أشرطة الساعة؛ كالنار التي تضيء لها أعناق الإبل في بُصْرَى الشام، هذا قد تحقق في القرن السابع.

- والثاني: ما وقعت مبادئه ولم يستحكم؛ كرفع العلم، ونزول الجهل مثلاً.

- والثالث: ما لم يقع منه شيء ولكنه سيقع<sup>(١)</sup>.

(١) ابن حجر: فتح الباري (١٣/٨٣).

قوله: (حتى تقتتل فتتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة): جرى ذلك بين علي ومن معه، ومعاوية ومن معه، وهما فتتان عظيمتان من المسلمين، وقعت بينهما مقتلة عظيمة في صِفِّين، هلك فيها سبعون ألفاً.

قوله: (وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ): وقد وقع كثيرٌ منه، لكننا لا نقطع بأنه تم العدد. فقد ظهر متنبئون كذابون؛ منهم من ظهر في عهد النبي ﷺ؛ كَمُسَيْلِمَةَ، والأسود العنسي، ومنهم من بعده بقليل كَسَجَّاح<sup>(١)</sup>، ومنهم من ظهر بعد ذلك في غضون التاريخ، في بقاع شتى، ومن أشهرهم في العصور الأخيرة ميرزا غلام أحمد القادياني<sup>(٢)</sup>، مؤسس طائفة القاديانية<sup>(٣)</sup>، التي نشأت في شبه القارة الهندية تحت رعاية الاحتلال الإنجليزي، وأنكرت ختم النبوة، وألغت الجهاد، وسمت نفسها «الأحمدية».

وقد جاء في حديث: «فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ وَدَجَّالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ، مِنْهُمْ

(١) سجاح بنت الحارث بن سويد (ت نحو ٥٥٥هـ): متنبئة، عرافة، من بني تميم، ادعت النبوة بعد وفاة النبي ﷺ. انظر: ابن النديم: الفهرست (ص ١١٠)، حمزة الأصباهاني: الدرر الفاخرة (١/٣٢٥، ٢١٤).

(٢) غلام أحمد بن غلام مرتضى بن عطا محمد، القادياني (ت ١٣٢٦هـ): هندي الجنسية، نسبته إلى «قاديان» من قرى «بنجاب»، ولد بها، وبها هلك، زعيم القاديانية ومؤسس نحلتهن. صنيعه الإنجليز. ادعى على رأس القرن الثالث عشر (الهجري) أنه مجدد المائة، ثم أعلن أنه «المهدي»، وزاد فادعى النبوة، وله كتاب «حقيقة الوحي». انظر: إحسان إلهي ظهير: القاديانية: دراسات وتحليل، الغماري: عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى ﷺ (ص ٤٤)، عبد القادر شيبه الحمد: الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة (ص ٨٧)، محمد الخضر حسين: طائفة القاديانية (ص ٧).

(٣) القاديانية (الأحمدية): نحلة هدامة وطائفة كافرة، أتباع المتنبئ: ميرزا غلام أحمد القادياني. تتخذ من اسم الإسلام شعاراً لستر أغراضها وعقائدها الفاسدة، ومن أخطرها: إنكار ختم النبوة، ودعوى النبوة لزعيمها، وتحريف نصوص القرآن، وإبطال الجهاد، وتكفير المسلمين، وموالة الكفار. انظر: أبو الحسن الندوي: القاديانية ثورة على النبوة المحمدية والإسلام، إحسان إلهي ظهير: القاديانية، دراسات وتحليل. ناصر القفاري وناصر العقل: الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة (ص ١٤٣).

أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»<sup>(١)</sup>؛ يعني: أن المجموع ثلاثون أو واحد وثلاثون؛ لأن العرب تجبر الكسر.

والمقصود بهؤلاء المتنبيين: من يكون له ذكر وأتباع. أما المخبولون والمهووسون وأصحاب الاضطرابات النفسية فلا حصر لهم ولا عدد.

قوله: (وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرَجُ: وَهُوَ الْقَتْلُ): تقدم بيان هذه الأشراف في الباب الخامس. والمقصود بالزلازل: الحسية؛ وهي اضطراب الأرض، والمعنوية؛ وهي البدع والأهواء والفتن التي تزلزل القلوب.

قوله: (وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ، حَتَّى يُهَمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صِدْقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ): هذا الشرط لم يقع، وقد تقدم بيانه في الحديث السابق.

قوله: (وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ): كما في آخر حديث جبريل المشهور: «وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ»<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ): وقد تقدم بيانه في الباب الحادي والعشرين.

قوله: (وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ - يَعْنِي: آمَنُوا - أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا): وهو حَدَثٌ مَفْرَعٌ مَخِيفٌ، دل عليها قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا قُلْ أُنظِرُوا إِنَّا مُنظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وفسرها النبي ﷺ بذلك؛ كما في حديث أبي هريرة مرفوعاً: «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ

(١) أحمد: المسند (٣٨٠/٣٨) (٢٣٣٥٨)، أبو الشيخ: تاريخ أصبهان (١٢٤/٣) بطرفه الأول، الطبراني: المعجم الكبير: (١٦٩/٣) (٣٠٢٦)، وقال محققو المسند: «إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح».

(٢) مسلم: الصحيح (٣٧/١) (٨).

تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا،  
وَالدَّجَالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.

وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم مسجده، والشمس  
تضییف للغروب، فقال: «يَا أَبَا ذَرٍّ، تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ الشَّمْسُ؟»، قُلْتُ: اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهَا، فَتَسْتَأْذِنَ فِي  
الرُّجُوعِ، فَيُؤْذَنَ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ»<sup>(٢)</sup>!  
فبينما الناس يتطلعون لها من جهة المشرق، إذا بها تخرج من وراء  
ظهورهم.

ثم بيّن النبي صلى الله عليه وسلم أربعة شواهد تدل على أن الساعة تقع بغتة:  
قوله: (وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثُوبَهُمَا بَيْنَهُمَا، فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ وَلَا  
يَطُوبِيَانِهِ)؛ يعني: أن البائع والمشتري يدركهما أمر الساعة، فلا يتمكنان مما  
جرت به العادة في البيع والشراء من إمضاء البيع، أو طي الثوب.  
قوله: (وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ أَنْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقْحَتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ):  
اللقحة: الناقة الحلوب ذات اللبن الغزير؛ أي: يدهمه أمر الساعة فلا يشرب  
ما حلب.

قوله: (وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيظُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ)؛ يليظ: أي:  
يسويه بالطين، ويهياه للسقيا، فلا يتم له ذلك.  
قوله: (وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعَمُهَا): وهذا أبلغ  
في بيان سرعة وقوعها؛ لقرب اللقمة من فيه.

### ❖ فوائد الحديثين:

- ١ - الحثّ على المبادرة إلى الخيرات.
- ٢ - اختلاف أحوال الناس قرب قيام الساعة، فبعد الحرص والشفقة

(١) مسلم: الصحيح (١/١٣٨) (١٥٨).

(٢) أحمد: المسند (٣٥/٢٨٢) (٢١٣٥٢)، وقال محققه هناك: «إسناده صحيح على شرط  
الشيخين».

على المال، والاستجداء، لا يلتفتون إليه؛ بل يُعْرَضُ عليهم فيأبون قبوله؛ بسبب الاستغناء.

٣ - علم من أعلام النبوة؛ بذكر أشراف الساعة المستقبلية.

٤ - انقطاع زمن التوبة بطلوع الشمس من مغربها.

٥ - أن الساعة تقوم بغتة؛ كما قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقَيْهَا إِلَّا هُوَ نُنْفِئُكَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾ [الأعراف: ١٨٧].

٦ - أن من علامات الفتن اتفاق الدعوى وخلاف القلوب. وهذا أمر جارٍ حتى بين بعض طلبة العلم، تجد أنهم ينتسبون للسلف، ودعواهم واحدة، فينزغ الشيطان بينهم، فيتنازرون بالألقاب، مع اتفاقهم في الأصول، إلا من عصم الله.

٧ - أن أفعال العباد مخلوقة؛ لقوله ﷺ: «يُبْعَثُ دجالون كذابون»؛ فالله تعالى بعثهم وأضلهم خلافاً لما تدعيه القدرية.



## بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ

﴿مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن الدجال أعظم فتنة قبل قيام الساعة؛ لقول النبي ﷺ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ فِتْنَةٌ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ الدَّجَالِ»<sup>(١)</sup>، وقد كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»<sup>(٢)</sup>.

و«الدجال»: مأخوذ من الدجل، وهو التغطية؛ لأنه يغطي الحق بباطله. وقد حذر النبي ﷺ أمته من الدجال؛ بل قد قال: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ»<sup>(٣)</sup>، وقال معظمًا شأنه وخطره: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ»<sup>(٤)</sup>.

وتقع به فتنة عظيمة، ولهذا، أمرنا أن نستعيد بالله تعالى من فتنته؛ لعظيم خطره، مع أن خروجه من أشراط الساعة الكبرى. ومع ذلك، فإن النبي ﷺ أمر أمته على مر القرون أن تستعيد بالله من فتنته، حتى لا ينقطع ذكره، ويبقى الناس يتوارثون خبره وخطره. وهذا من أوسع أبواب كتاب الفتن، فقد ذكر فيه أحد عشر حديثًا:

والدجال خلق عجب، ولا يظهر أنه من بني آدم؛ بل هو خلق مستقل، أو شيطان من الشياطين.

(١) الحاكم: المستدرک علی الصحیحین (٥٧٣/٤) (١٦١٠). وسکت عنه الذہبی.

(٢) البخاری: الصحیح (٩٩/٢) (١٣٧٧). (٣) صحیح مسلم (٢٢٤٨/٤) (٢٩٣٣).

(٤) مسلم: الصحیح (٢٢٦٦/٤) (٢٩٤٦).

واختلف أهو مخلوق الآن، أم أن الله يخلقه حين خروجه؟

فقيل: إنه يخلق في حينه، وأنه حينما يُخلق يتسامع به أهل الأرض. لكن حديث أبي رقية، تميم بن أوس الداري<sup>(١)</sup> في «صحيح مسلم»، المشهور بحديث الجساسة<sup>(٢)</sup>، يدل على أنه موجود، ونصه: (فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرِغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجَدَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجَ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ أَرْفُؤُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِيَتْهُمُ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبْرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقَالُوا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ، انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا، حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا، وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا، مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ، قُلْنَا: وَيْلَكَ مَا أَنْتِ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَى خَبْرِي، فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا:

(١) تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن جذيمة، الداري، أبو رقية (ت ٤٠هـ): صحابي، كان عظيم التجارة، يركب البحر في تجارته في جاهليته وإسلامه، وكان مجاهدًا محتسبًا، وكان كثير التلاوة للقرآن، وهو أحد الذين جمعوا القرآن في حياة النبي ﷺ. انظر: ابن حجر: الإصابة (١/١٨٤)، ابن الأثير: أسد الغابة (١/٢٥٧)، الذهبي: تاريخ الإسلام (٢/٣٤٤، ٣٤٨).

(٢) دابة الأرض (الجساسة): من أشرط الساعة. ذكرت في القرآن الكريم وفي السنة الصحيحة. انظر: ابن كثير: نهاية البداية والنهاية (١/١٩٠، ١٩٥)، الفيروزآبادي: بصائر ذوي التمييز (٢/٥٨٥).

نَحْنُ أَنَا مِنْ الْعَرَبِ، رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ، فَلَعَبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا، ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ، فَجَلَسْنَا فِي أَقْرَبِهَا، فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ، فَلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لَا يُدْرَى مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ، فَقُلْنَا: وَيْلِكَ مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ، قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: اعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ، فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا، وَفَرَعْنَا مِنْهَا، وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً، فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوْشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِيَّةِ، قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوْشِكُ أَنْ يَذْهَبَ، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ، هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا، قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ، قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَيَّ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ، قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي، إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ، وَإِنِّي أُوْشِكُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ، فَأَخْرَجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدَعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً - أَوْ وَاحِدًا - مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلِكٌ بِيَدِهِ السَّيْفِ صَلْتًا، يَصُدُّنِي عَنْهَا، وَإِنَّ عَلَيَّ كُلَّ نَفْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا»، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمُخَصَّرَتِهِ فِي الْمَنْبَرِ: «هَذِهِ طَيْبَةٌ، هَذِهِ طَيْبَةٌ، هَذِهِ طَيْبَةٌ» - يَعْنِي: الْمَدِينَةَ - «أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟»، فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ، أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أَحَدْتُكُمْ عَنْهُ، وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا؛

بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ، مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ<sup>(١)</sup>.

ومن أجمع ما روي في أخبار الدجال حديث النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ، حَتَّى طَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّحْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ، حَتَّى طَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّحْلِ، فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَاْمُرُّوْا حَاجِبِ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَائِفَةٌ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعُرَى بْنِ قَطَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاتَّبِعُوا»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا لَبَّئُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا؛ يَوْمٌ كَسَنَتِهِ، وَيَوْمٌ كَشَهْرِهِ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَتِهِ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَتِهِ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، أَقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْعَيْثِ اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَحْيِبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فْتُمْطِرُ، وَالْأَرْضَ فْتَنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمَحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْحَرَبِيَّةِ؛ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ، فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيْبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسِّيفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةَ الْعَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ، يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ،

(١) مسلم: الصحيح (٤/٢٢٦٢) (٢٩٤٢).

بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جَمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَجُلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُوَدِّعَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

وقد تساءل بعض أهل العلم: لِمَ لَمْ يُذكَرِ الدجال في القرآن مع شديد خطره وعظيم أمره؟ فأجيب عن ذلك بأجوبة، منها:

- أنه مذكور، لكن من طرفٍ خفيٍّ، في قول الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]. ولكن هذا البعض قد فسره النبي ﷺ بطلوع الشمس من مغربها.

- والجواب الثاني: أنه مشار إليه في قوله في شأن المسيح ابن مريم: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ [النساء: ١٥٩]، ومعلوم أن المسيح ابن مريم هو الذي يقتل المسيح الدجال.

- وقيل: إنه مذكور في قول الله تعالى: ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [غافر: ٥٧].

- وقيل: إنه تُرِكَ ذكره احتقاراً! ولكن الواقع أن النبي ﷺ عَظَّمَ شأنه، وقال: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أعظم من الدجال»؛ يعني: في خطره.

- وقيل: إن المذكورين من المفسدين في القرآن، كانوا ممن مضى دون من يأتي.

وأياً ما كان، فذكره في السُّنَّةِ كافٍ في إثباته، وقد ذكر في صحيح البخاري ومسلم، وفي السنن، والمعاجم، وسائر دواوين السُّنَّةِ<sup>(٢)</sup>.



(١) مسلم: الصحيح (٢٢٥١/٤) (٢٩٣٧).

(٢) انظر في هذا: تحقيقي لرسالة الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ اللهُ فِي «فتنة الدجال»، وبيان معاني أحاديثه. ط: دار ابن الجوزي: (١٩ - ٢٦).

[٦٨] (٧١٢٢) - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: قَالَ لِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ:

مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتُهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: «مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ»؟

قُلْتُ: لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خُبْرٌ، وَنَهْرٌ مَاءٌ. قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

٧١٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَعْوَرُ عَيْنِ الْيَمْنَى؛ كَأَنَّهَا عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ»<sup>(١)</sup>.

[٦٩] (٧١٢٤) - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«يَجِيءُ الدَّجَالُ، حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ تَرَجُّفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».

٧١٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَلَهَا يَوْمٌ سَبْعَةٌ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أثبت هذا الحديث من: حاشية السلطانية، وهو مثبت في كثير من طبعات «صحيح البخاري» ضمن النص، وهو مثبت ضمن النص - أيضًا - في تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي المطبوع مع فتح الباري، ويحمل الرقم (٧١٢٣).

(٢) أثبت هذا الحديث من: حاشية السلطانية، وهو مثبت في كثير من طبعات «صحيح =

[٧٠] (٧١٣٦) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

«لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ؛ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٌ».

- قَالَ: وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:  
قَدِمْتُ الْبَصْرَةَ، فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - بِهَذَا.

#### ❖ معاني الأحاديث:

قوله: (مَا يَضْرُكُ مِنْهُ؟): لما رأى النبي ﷺ من المغيرة هذا الاهتمام، سأله عن سبب قلقه، فأخبره أنهم يقولون: إن معه جبل خبز ونهر ماء، وأنه يخشى فتنته.  
قوله: (هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ)؛ أي: هو أهون من أن يجعل ما يخلقه الله على يديه، مضلاً للمؤمنين؛ يعني: أنه مهما أتى به من فتن، فإن المؤمن لا يتزحزح ولا يتزلزل عن إيمانه بسبب ما يقع على يديه. وقد جاء في رواية عند مسلم: «وما ينصبك منه»<sup>(١)</sup>؛ أي: ما الذي يغمك منه حتى يهولك الدجال.

قوله: (كَأَنَّهَا عِنْبَةٌ طَافِيَةٌ): «طافية»، بياء غير مهموزة؛ أي: بارزة ناتئة نتوء حبة العنب بين أخواتها. قال ابن الأثير: (الحبة الطافية من العنب: هي التي قد خرجت عن حد نبات أخواتها في العنقود ونأت)<sup>(٢)</sup>، وبعضهم ضبطها «طافئة»، بالهمز؛ يعني: ذهب ضوءها؛ يعني: انطفأ.

= البخاري» ضمن النص، وهو مثبت ضمن النص - أيضًا - في تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي المطبوع مع فتح الباري، ويحمل الرقم (٧١٢٥).

(١) مسلم: الصحيح (٣/١٦٩٣) (٢١٥٢).

(٢) ابن الأثير: جامع الأصول: (٣٤٦/١٠).

قوله: (ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ): قيل: إن الرجفة هذه ليس المقصود بها الزلزلة، فإن المدينة بمنأى عن ذلك، وإنما المراد بالرجفة ما يقع عند الناس من الشائعات، فيرتجف لها المنافقون والكافرون، ويتضعضعون، فيخرجون، ويسلمون أنفسهم إليه، ويبقى المؤمنون. فيظهر حينئذ معنى قول النبي ﷺ عن المدينة: «إنها تنفي خبثها»<sup>(١)</sup>.

قوله: (لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ): «الرعب»: الخوف والفرع، فيُنزل الله سكينته وطمأنينته على ساكنيها من المؤمنين.

قوله: (وَلَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ؛ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٍ): ملكان قد سَلَّا وشهرا أسلحتهما، فكلما همَّ أن يدخل من نقب من أنقابها تلقته الملائكة، فيرجع أدراجه، وجاء في بعض الآثار: إنه يصعد على جبل أحد، فيشرف منه، ويرى مسجد النبي ﷺ، فيقول: هذا القصر الأبيض، هذا قصر أحمد.

#### ❖ فوائد الأحاديث:

١ - أن الإيمان الراسخ يقضي على الفتن العظيمة؛ لقوله ﷺ: «هو أهون على الله من ذلك».

٢ - كمال نُصح النبي ﷺ لأُمَّته في تحذيره من الدجال، وكشفه بأبلغ وصف، حتى قال مرة لأصحابه: «إن يخرج وأنا فيكم، فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج ولست فيكم، فامرؤٌ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم»<sup>(٢)</sup>، ولما ظهر ابن صياد<sup>(٣)</sup>، وهو دجال من الدجالين في المدينة، من يهود، خرج إليه النبي ﷺ يختله ختلاً، يتخفى بجذوع النخل؛ ليكشف أمره، فسأله النبي ﷺ أسئلة، تبين له منها أنه ليس الدجال الأكبر.

(١) البخاري: الصحيح (١٨٨٣)، مسلم: الصحيح (١٠٠٦/٢) (١٣٨٣).

(٢) مسلم: الصحيح (٢٢٥١/٤) (٢٩٣٧).

(٣) عبد الله بن صياد، ويقال له: ابن صياد، وابن صائد، اشتبه في كونه المسيح الدجال، وليس هو. ابن حجر: الإصابة (٣/١٣٣، ١٣٥)، الذهبي: تجريد أسماء الصحابة (٣١٩/١).

٣ - بيان فضيلة من فضائل المدينة، على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، وأن الدجال لا يدخلها، وأنها تنفي خبثها، وينصع طيبها.

٤ - مسارعة أهل النفاق في الفتن، وهذا أمر مشهود في كل زمان ومكان، فإذا جرت فتنة، فإن أول من يستشرفها أهل النفاق، ويطيرون بها فرحًا، ويجرون وراءها، أما أهل الإيمان فيعتصمون بنطاق الكتاب والسنة، ولا يحيدون عنهما.

٥ - أن الإيمان الصادق يثمر الثبات.



[٧١] (٧١٢٧) - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ:

قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأُنذِرْكُمْوَهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

[٧٢] (٧١٢٨) - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ يَنْطُفِ - أَوْ يَهْرَاقُ - رَأْسُهُ مَاءً، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرِيَمَ، ثُمَّ ذَهَبَتْ أَلْتَفْتُ، فَإِذَا رَجُلٌ جَسِيمٌ أَحْمَرُ جَعَدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ الْعَيْنِ؛ كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنِ، رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ».

[٧٣] (٧١٢٩) - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا  
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ  
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

«سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ».

[٧٤] (٧١٣٠) - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ  
عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فِي الدَّجَالِ:  
«إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ».

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[٧٥] (٧١٣١) - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ  
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ  
رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ».

فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

#### ❖ معاني الأحاديث:

قوله: (إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ): هذا ما قاله النبي ﷺ لأُمَّتِهِ،  
ولم تقله الأنبياء لأُمَّمِهَا. وهي علامة فارقة، وعيب بين، ينافي الكمال. قال  
ابن فارس: (العين والواو والراء أصلان: أحدهما: يدل على تداول الشيء،  
والآخر: يدل على مرض في إحدى عيني الإنسان، وكل ذي عينين، ومعناه:  
الخلو من النظر)<sup>(١)</sup>.

وذلك أن الدجال يدعي أنه الله، فجعل الله فيه علامة واضحة تدل على

(١) ابن فارس: معجم مقاييس اللغة (٦٩٣).

زيف دعواه؛ وهي كون إحدى عينيه معيبة، فهو أعور، والعور عيب وآفة ينزه الله عنه. واستنبط العلماء من هذا أن الله ﷻ متصف بصفة العينين؛ فله عينان كريمتان، يُبصر بهما ويرى، لا تماثلان أعين المخلوقين. قال تعالى: ﴿تَجَرَّى بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]، وقال: ﴿فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطور: ٤٨]، وجاء في حديث فيه ضعف: «إذا قام العبد يصلي قام بين عيني الرحمن»<sup>(١)</sup>، وحديث الباب يغني في الدلالة على الثنية.

قوله: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ): رؤيا الأنبياء حق.

قوله: (فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطُ الشَّعْرِ يَنْطُفُ - أَوْ يَهْرَاقُ - رَأْسُهُ مَاءً): «آدم»؛ يعني: لونه لون الأدمة، وهو الجلد، يضرب إلى ما هو أكثر من البياض.

«وسبط الشعر»: قال ابن الأثير: (المنبسط المسترسل)<sup>(٢)</sup>.

«ينطف أو: يهراق - رأسه ماء»؛ يعني: يتقاطر منه الماء.

قوله: (قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ): كأنه سأل من إلى جواره في المنام، أو سأل ملكًا. وهذه صفة عيسى عليه السلام، كما وصف النبي ﷺ نزوله على المنارة البيضاء شرقي دمشق بقوله: (إِذَا طَاطَأَ رَأْسُهُ قَطْرًا، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ)<sup>(٣)</sup>، (كأنما خرج من ديماس)<sup>(٤)</sup>؛ يعني: من مغتسل.

قوله: (فَإِذَا رَجُلٌ جَسِيمٌ أَحْمَرُ جَعَدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ الْعَيْنِ؛ كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنْبَةٌ طَافِيَةٌ): «جسيم»؛ يعني: عظيم الجسم؛ كما جاء في حديث الجساسة المتقدم: (فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْتَاهُ قَطُّ خَلَقًا).

«جعده الرأس»: قال ابن فارس: (الجيم والعين والذال أصل واحد،

(١) العقيلي: الضعفاء (٧٠/١)، الثعلبي: التفسير (٣٨/٧)، وقد أورده العقيلي في ترجمة إبراهيم بن يزيد الخوزي، ونقل عن ابن معين قوله فيه: «ليس بشيء»، وقوله في رواية أخرى: «ليس بثقة».

(٢) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث (٣٣٤/٢).

(٣) مسلم: الصحيح: (٤/٢٢٥١) (٢٩٣٧).

(٤) البخاري: الصحيح (٣٣٩٤).

وهو تقبض في الشيء، يقال: شعر جعد، وهو خلاف السَّبَطِ<sup>(١)</sup>. وتقدم بيان صفة العين. وفي رواية عند مسلم: «جُفَالُ الشَّعْرِ»<sup>(٢)</sup>؛ أي: كثيره.

قوله: (يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ): الاستعاذة: طلب العوذ. وهو الالتجاء. وذلك أنه يستعيد بالله من أربع؛ كما في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»<sup>(٣)</sup>.

فحقيق بكل مؤمن أن يستعيد بالله من تلك الفتنة، فإنه لا فتنة أعظم منها؛ يأتي الرجل يظن أنه مؤمن، فلا يزال به حتى يرتد عن دينه، وقد قال النبي ﷺ: «من سمع بالدجال فليأمن عنه»<sup>(٤)</sup>، وأمر من لقيه أن يقرأ عليه فواتح سورة الكهف؛ لأن هذا أذى لثبات قلبه.

قوله: (إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا؛ فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ): جاء في رواية عند البخاري: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ، مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ: إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَالَّتِي يَقُولُ: إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ»<sup>(٥)</sup>، وعند مسلم: «إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ؛ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ»<sup>(٦)</sup>.

قوله: (وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ): هذه علامة أخرى فارقة، قاطعة، وفي رواية عند مسلم: «يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَعَيْرِ كَاتِبٍ»<sup>(٧)</sup>. وإنما أبلغ النبي ﷺ في صفته لعظيم فتنته؛ ليتقى.

(١) ابن فارس: معجم مقاييس اللغة (٢٠١).

(٢) مسلم: الصحيح: (٢٢٤٨/٤) (٢٩٣٤).

(٣) البخاري: الصحيح (٩٩/٢) (١٣٧٧).

(٤) أبو داود: السنن (١١٦/٤) (٤٣١٩).

(٥) البخاري: الصحيح (١٣٤/٤) (٣٣٣٨).

(٦) مسلم: الصحيح (٢٢٥٠/٤) (٢٩٣٥).

(٧) مسلم: الصحيح (٢٢٤٩/٤) (٢٩٣٤).

وختلاصة الروايات المتعلقة بصفته، والجمع بينها:

- رواية مالك: أنه جعد قطط أعور<sup>(١)</sup>، والقطط: (الشديد الجعودة)<sup>(٢)</sup>.
- وفي رواية شعيب: «أعور العين اليمنى»<sup>(٣)</sup>.
- وفي رواية حنظلة: «رأيت رجلاً أحمر، جعد الرأس، أعور»<sup>(٤)</sup>.
- وفي حديث سُمرة عند الطبراني: «مسوح العين اليسرى؛ كأنها عين أبي يحيى»<sup>(٥)</sup>؛ لرجل شيخ من الأنصار.
- وفي حديث عبادة: «أنه رجل قصير أفحج»<sup>(٦)</sup>.
- وفي رواية: «جعد، أعور مطموس عين اليسرى، ليس بناتئة ولا حجراً»<sup>(٧)</sup>.
- وفي حديث عبد الله بن مَعْقَل<sup>(٨)</sup> وسُمرة<sup>(٩)</sup> بلفظ: «مسوح عين اليسرى».

- وفي مسلم من حديث حذيفة: «أعور العين اليسرى»<sup>(١٠)</sup>.

- أما حديث الباب: «أعور العين اليمنى».

قال الحافظ ابن حجر: (وَقَدْ اتَّفَقَا عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ، فَيَكُونُ أَرْجَحَ. وَالْيَ دَلِيلُ أَشَارَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ. لَكِنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا الْقَاضِي عِيَاضُ فَقَالَ:

- 
- (١) مالك: الموطأ (٢/٩٢٠) (١٦٤٠)، البخاري: الصحيح (٦٩٩٩).
- (٢) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث: (٢/٣٣٤).
- (٣) البخاري: الصحيح (٧٠٢٦). (٤) مسلم: الصحيح (١٥٦/١) (١٦٩).
- (٥) الطبراني: المعجم الكبير (٧/١٨٩) (٦٧٩٧).
- (٦) أبو داود: السنن (٤/١١٦) (٤٣٢٠)، وأحمد: المسند (٣٧/٤٢٣) (٢٢٧٦٤)، قال محققوه: «إسناده ضعيف».
- (٧) أبو داود: السنن (٤/١١٦) (٤٣٢٠)، النسائي: السنن الكبرى (٤/٤١٩) (٧٧٦٤) (واللفظ له)، أحمد: المسند (٣٧/٤٢٣) (٢٢٧٦٤)، وقال محققو المسند: «إسناده ضعيف».

(٨) الطبراني: المعجم الأوسط (٥/٢٧) (٤٥٨٠)، العقيلي: الضعفاء (٤/١٣٣).

(٩) أحمد: المسند (٣٣/٣٤٩) (٢٠١٧٨)، ابن أبي شيبة: المصنف (٧/٤٩٦) (٣٧٥١٣)،

الحاكم: المستدرک (١/٤٧٨) (١٢٣٠)، البيهقي: السنن الكبرى (٣/٣٣٩).

(١٠) مسلم: الصحيح (٤/٢٢٤٨) (٢٩٣٤).

تُصَحَّحُ الرَّوَايَتَانِ مَعًا؛ بِأَنَّ تَكُونَ الْمَطْمُوسَةَ وَالْمَمْسُوحَةَ هِيَ الْعَوْرَاءُ الطَّافِيَّةُ؛ بِالْهَمْزِ؛ أَيِ: الَّتِي ذَهَبَ ضَوْؤُهَا، وَهِيَ الْعَيْنُ الْيُمْنَى؛ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ. وَتَكُونُ الْجَا حِظَّةُ الَّتِي كَانَتْهَا كَوَكَبٌ، وَكَانَتْهَا نُحَاعَةٌ فِي حَائِطٍ، هِيَ الطَّافِيَّةُ؛ بِلَا هَمْزٍ، وَهِيَ الْعَيْنُ الْيُسْرَى؛ كَمَا جَاءَ فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى. وَعَلَى هَذَا، فَهُوَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى وَالْيُسْرَى مَعًا، فَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَوْرَاءُ؛ أَيِ: مَعِيْبَةٌ؛ فَإِنَّ الْأَعْوَرَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ الْمَعِيْبُ. وَكَيْلًا عَيْنِي الدَّجَالِ مَعِيْبَةٌ؛ فَإِحْدَاهُمَا مَعِيْبَةٌ بِذَهَابِ ضَوْئِهَا حَتَّى ذَهَبَ إِذْرَاكُهَا، وَالْآخَرَى بِنْتُوئِهَا. انْتَهَى. قَالَ النَّوَوِيُّ: هُوَ فِي نَهَايَةِ الْحُسْنِ<sup>(١)</sup>.

وقد أخبر النبي ﷺ أنه: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا، عَلَيْهِمُ الطِّيَالِسَةُ»<sup>(٢)</sup>. واليهود كثر اليوم في أصبهان، أو أصفهان، من بلاد إيران، بين طهران وشيراز، وهم أهل الثراء والذهب في تلك المدينة. واليهود يترقبون خروج شخص في آخر الزمان يقاتلون المسلمين معه، ويزعمون أنه ينقذهم. وإنما ينتظرون مسيح الضلالة الدجال، وأما المؤمنون فينتظرون مسيح الهدى، عيسى ابن مريم عليه السلام.

فتقع المعركة العظيمة التي يسميها اليهود «هرمجدون»، فيقتل عيسى ابن مريم المسيح الدجال بحربته، ويرى المسلمين أثر دمه. ويقاتل المسلمون أتباع المسيح الدجال الذين حشدتهم معه، حتى قال النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود، حتى يقول الحجر - وراءه اليهودي -: يا مسلم، هذا يهودي ورائي فاقتله»<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن حجر: فتح الباري (٩٧/١٣).

(٢) مسلم: الصحيح (٢٢٦٦/٤) (٢٩٤٤). والطِّيَالِسَان، و: الطَّلِيسَان: من ألبسة العرب. ضربٌ من الأوشحة، يُلبس على الكتف، أو يُحيط بالبدن، خالٍ من التفصيل والخياطة. وجمعه: طَيَالِسٌ وَطَيَالِسَةٌ. وهو لفظ فارسي معرَّب: تالسان، أو: تالشان. مجمع اللغة العربية، القاهرة: المعجم الوسيط (ص٥٦١).

(٣) البخاري: الصحيح (٢٩٢٦).

وقد جمع الإمام مسلم الأحاديث المتعلقة بالدجال في مقامٍ واحد على طريقته في التصنيف، استوعب فيها معظم أخباره<sup>(١)</sup>.

### ❖ فوائد الأحاديث:

- ١ - مشروعية الثناء على الله في افتتاح الخطب. فينبغي لمن تحدث وخطب وكتب، في أمر ذي بال، أن يستهله بحمد الله تعالى والثناء عليه، ولا يستنكف عن ذلك، كما يفعل بعض المتحدثين، يظنون أن هذا مما يختص به المشايخ وطلبة العلم؛ بل هذا عام لكل موفق.
- ٢ - شهرة أمر الدجال في الأمم السابقة. ومن اطلع على ما في أيدي أهل الكتاب مما يسمونه: «العهد القديم» و«العهد الجديد»، وجد فيه ذكر الدجال، فهذا ليس بمستنكر؛ بل هو مشهور عندهم.
- ٣ - شفقة النبي ﷺ على أمته، ونصحه لها.
- ٤ - إثبات صفة العينين لله تعالى.
- ٥ - اختصاص بعض الأنبياء بعلم زائد على سائرهم.
- ٦ - أن الإله المعبود لا بد أن يكون متصفاً بصفات الكمال الثبوتية، منزهاً عن النقص والعيب ومماثلة المخلوقين.
- ٧ - إبطال دعوى الدجال الربوبية والألوهية.
- ٨ - أن رؤى أهل الصلاح تحكي ما يفعلونه في اليقظة ويحبونه.
- ٩ - الرد على من يزعم أن الله تعالى يُرى في اليقظة، فإن بعض المتصوفة يزعمون أنهم يرون الله ﷻ، وبعض وضاع الحديث يروون أحاديث موضوعة باطلة أن الله تعالى يأتي يوم عرفة على جمل أورك<sup>(٢)</sup> - تعالى الله عما يقولون -، وأن النبي ﷺ رآه في بعض سكك المدينة، وقد قال النبي ﷺ:

(١) ينظر: مسلم: الصحيح (كتاب الفتن وأشراط الساعة) (٤/٢٢٠٧، ٢٢٧١).

(٢) ابن عساکر: تاريخ دمشق (٢٧/٣٩٦)، وقال عقبه: «كتبه أبو بكر الخطيب الحافظ عن الأهوازي متعجباً من نكارتة، وهو حديث موضوع لا أصل له».

«واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا»<sup>(١)</sup>؛ فمن ادعى رؤية الله تعالى في الدنيا فدعواه كاذبة، وحين قال موسى ﷺ لربه ﷻ: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]؛ يعني: في الدنيا، ولما سئل النبي ﷺ: رأيت ربك؟ قال: «نور، أنى أراه!»<sup>(٢)</sup>، وقال في رواية: «رأيت نوراً»<sup>(٣)</sup>؛ لأنه رأى الحجاب، «حجابه النور، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»<sup>(٤)</sup>. أما في الآخرة، فإن الله تعالى يُرى قطعاً: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ [٢٢] إِلَى رِبِّهَا نَظَرَةٌ﴾ [٢٣] [القيامة: ٢٢ - ٢٣]، وفي الحديث الصحيح المتواتر: (كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ، إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال: «أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته»)<sup>(٥)</sup>. فيراه المؤمنون في موضعين: في عرصات القيامة؛ يعني: في مواقف الحساب، ويرونه أيضاً: في الجنة، نسأل الله ﷻ أن يرزقنا لذة النظر إلى وجهه والشوق إلى لقاءه.



(١) ابن ماجه: السنن (١٣٦٠/٢) (٤٠٧٧)، أحمد: المسند (٤٢٤/٣٧) (٢٢٧٦٤)، الحاكم: المستدرک (٥٨٠/٤) (٨٦٢٠)، بنحوه، قال محققو المسند: «إسناده ضعيف».

(٢) مسلم: الصحيح (١٦١/١) (١٧٨).

(٣) مسلم: الصحيح (١٦١/١) (١٧٨).

(٤) مسلم: الصحيح (١٦١/١) (١٧٩).

(٥) البخاري: الصحيح (٥٧٣)، مسلم: الصحيح (٤٣٩/١) (٦٣٣)، واللفظ له.

## بَابُ: لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن من البقاع ما يكون عصمة من الفتن، كما أن منها ما يكون مظنة الفتن، كما تقدم. وذكر فيه ثلاثة أحاديث:

[٧٦] (٧١٣٢) - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيمَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ:

«يَأْتِي الدَّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْزِلُ بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمِئِذٍ رَجُلٌ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ: مِنْ خِيَارِ النَّاسِ - فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ، مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ».

[٧٧] (٧١٣٣) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ، وَلَا الدَّجَالُ».

[٧٨] (٧١٣٤) - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ»، قَالَ: «وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

#### ✽ معاني الأحاديث:

قوله: (حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ): تقدم في حديث النواس بن سمعان قوله: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ عَدَاةٍ، فَحَفَّضَ فِيهِ وَرَقَّعَ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ»<sup>(١)</sup>، وذلك لكمال شفقتة ونصحه لأمته. فاقتطع أبو سعيد جزءًا من الحديث الطويل.

قوله: (فَيَنْزِلُ بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ): تقدم في رواية: «حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ». والسباح: جمع سبخة، قال ابن الأثير: (السباح: الأراضي التي لا تنبت المرعى)<sup>(٢)</sup>، وذلك لملوححتها. وورد تسميتها بأنها «الجرف»، قرب المدينة.

قوله: (فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ): وفي رواية مسلم: «ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ، يَضْحَكُ»<sup>(٣)</sup>.

قوله: (فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ): جاء في بعض الأحاديث أنه يضع السيف على مفرق رأسه، فيشقه نصفين حتى يقع شقاه، ويمشي بينهما، ويفعل به ذلك ثلاثًا، والشاب كلما أعاده قام يتهلل ويقول: والله ما ازددتُ فيك إلا بصيرة؛ كما قال هاهنا: «ثم يحييه فيقول: والله ما كنت فيك أشد بصيرة مني اليوم»، الله أكبر! لله دره، ما أعظم ثباته وإيمانه!

(١) مسلم: الصحيح (٢٢٥١/٤) (٢٩٣٧).

(٢) ابن الأثير: جامع الأصول (٣٥٠/١٠).

(٣) مسلم: الصحيح (٢٢٥١/٤) (٢٩٣٧).

وفي حديث أبي سعيد عند مسلم: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ - مَسَالِحُ الدَّجَالِ - فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمَدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمَدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْتَظِلُّونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيَشْبَحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشَجُّوهُ، فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤَمِّرُ بِهِ فَيُؤَسِّرُ بِالْمُشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: فَمَنْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أزدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَدَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ»<sup>(١)</sup>.

وهذا الإقدام لا يعارض قول النبي ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالِدَّجَالِ فَلِينَا عَنْهُ، فَوَاللَّهِ، إِنْ الرَّجُلُ لِيَأْتِيَهُ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَيَتَّبِعُهُ مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ - أَوْ: لِمَا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ -»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية عند أحمد: «مَنْ سَمِعَ بِالِدَّجَالِ فَلِينَا مِنْهُ؛ مَنْ سَمِعَ بِالِدَّجَالِ، فَلِينَا مِنْهُ، مَنْ سَمِعَ بِالِدَّجَالِ، فَلِينَا مِنْهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيَهُ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، فَلَا يَزَالُ بِهِ لِمَا مَعَهُ مِنَ الشُّبُهَةِ حَتَّى يَتَّبِعَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) مسلم: الصحيح (٢٢٥٦/٤) (٢٩٣٨).

(٢) أبو داود: السنن (٣٧٤/٦) (٤٣١٩)، سنن أبي داود: ت الأرنؤوط (٣٧٤/٦)، وقد جَوَّدَ إِسْنَادَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «النهاية» (١٦٣/١).

(٣) أحمد: المسند (١٠٧/٣٣)، وقال محققوه: إسناده صحيح على شرط مسلم.

فإنه خطاب لعموم الناس؛ لأن أكثرهم ضعاف الإيمان، رفاق الدين، أما هذا الشاب فقد علم من نفسه إيماناً راسخاً، فحمله ذلك على مواجهة الدجال. ولهذا، أثنى النبي ﷺ عليه هذا الثناء العطر؛ لعظيم إيمانه وثباته.

قوله: (عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ): جمع نقب: وهي طرفها وفجاجها ومداخلها. وتقدم: «وَلَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ؛ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٍ».

قوله: (لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ): ربما أريد به المرض المعين المعروف بهذا الاسم، وربما أريد به عموم الأوبئة.

#### ❖ فوائد الأحاديث:

- ١ - جواز رواية بعض الحديث، شرط عدم الإخلال بالمعنى.
- ٢ - شفة النبي ﷺ وكمال حرصه ورأفته ورحمته بالمؤمنين.
- ٣ - خضوع الدجال لأمر الله الكوني، فلا يدخل المدينة.
- ٤ - ذكر فضيلتين للمدينة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام.
- ٥ - فضل الصدع بالحق، والشهادة في سبيله.
- ٦ - انفضاح أمر الدجال بعدم تسليطه إلا بإذن الله.
- ٧ - إثبات الملائكة الكرام، وما يكل الله إليهم من مهام.
- ٨ - التبرك بذكر المشيئة، ولو في الأمور القطعية.



## بَابُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

﴿مناسبة الباب لكتاب الفتن: أن خروج يأجوج ومأجوج من الفتن الكبار التي تدهم الناس، وأنه يترتب على فتح الردم شر قريب يحيق بالعرب.﴾

خروج يأجوج ومأجوج أحد أشراط الساعة الكبرى، لما تقدم في حديث حذيفة بن أسيد الغفاري، قال: اطلع علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر الساعة، قال: «فِيمَ تَذَاكُرُونَ؟»<sup>(١)</sup>، قلنا: نتذاكر الساعة، قال: «إنكم لن تروها حتى تروا قبلها عشر آيات»، وذكر منها: يأجوج ومأجوج.

يأجوج ومأجوج: قبيلتان من بني آدم، والدليل على ذلك: ما جاء في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «يقول الله ﷻ يوم القيامة: يا آدم. يقول: لبيك ربنا وسعديك، فينادى بصوت: إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار. قال: يا رب وما بعث النار؟ قال: من كل ألف - أراه قال: - تسعمائة وتسعة وتسعين. فحينئذ تضع الحامل حملها، ويشيب الوليد ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكْرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكْرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢٢]. فشق ذلك على الناس حتى تغيرت وجوههم، فقال النبي ﷺ: «من يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعة وتسعين، ومنكم واحد، ثم أنتم في الناس كالشعرة السوداء في جنب الثور الأبيض، أو: كالشعرة البيضاء في جنب الثور الأسود»<sup>(٢)</sup>.

فيأجوج ومأجوج كسائر بني آدم من حيث الخلقة، ولا صحة لأوهام

(١) مسلم: الصحيح (٤/٢٢٢٥) (٢٩٠١).

(٢) البخاري: الصحيح (٤٧٤١).

بعض العوام، وخرافات القصاصين؛ قديماً وحديثاً، أن خلقهم يخالف خلق بني آدم، حتى ذكر ابن كثير - رحمه الله تعالى - في «البداية والنهاية»<sup>(١)</sup> أن من الناس من يعتقد في بعضهم الطول المفرط كالنخلة السحوق، وأن في بعضهم قصر مفرط حتى يتراكب بعضهم على بعض، فلا يبلغوا ذراعاً! فهم بشر آدميون لا يختلفون عن سائر البشر إلا بما تختلف به أمة عن أمة، كما يختلف العرب - مثلاً - عن الترك، أو الروم عن الأفارقة. فإن لكل أمة من بني آدم سمات وصفات تميزهم. فهم شعوب يقطنون مشرق الأرض.

وقد جاء في قصة ذي القرنين أنه لما بلغ موضعاً دون السدين شكا إليه أهل تلك الأرض أن يأجوج ومأجوج يخرجون من منفذ بين جبلين، ويغيرون عليهم، ويسلبونهم، ويهلكون الحرث والنسل؛ كما قال الله ﷻ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا ۗ ﴿٩٣﴾ قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ۗ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ۗ ﴿٩٤﴾ [الكهف: ٩٣ - ٩٥]؛ أي: أني في غنى عن مالكم، ولكن أعينوني بالرجال، قال تعالى: ﴿ءَاتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ ءَاتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ۗ ﴿٩٦﴾ [الكهف: ٩٦]؛ أي: أنه راكم قطع الحديد حتى بلغ بها ذروة الجبلين، ثم أتى بالنحاس فأذابه فوق هذه الكتل الحديدية، حتى عبأ خللها وثغراتها، فصار سدًّا منيعًا. قال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَطَاعُوا أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا ۗ ﴿٩٧﴾ [الكهف: ٩٧]؛ يعني: لما جاء يأجوج ومأجوج، على عادتهم، يريدون النفاذ من هذا المنفذ كي يأخذوا زروع القوم وثمارهم وبهائمهم، جوبهوا بهذا السد المنيع، ما استطاعوا أن يتسلفوه وما استطاعوا أن ينقبوه، فقال ذو القرنين: ﴿قَالَ هَذَا رَمْمَةٌ مِنْ رَبِّي فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا ۗ ﴿٩٨﴾ [الكهف: ٩٨]. وذكر فيه حديثين:

(١) ينظر: ابن كثير: البداية والنهاية (١١٠/٢).

[٧٩] (٧١٣٥) - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ  
- ح: وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ  
أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ  
جَحْشٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرِغًا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،  
وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُحِ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ  
مِثْلَ هَذِهِ، وَحَلَقَ بِإِصْبَعِيهِ؛ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا».

قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَهْلِكُ وَفِينَا  
الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْثُ».

[٨٠] (٧١٣٦) - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا  
ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:  
«يُفْتَحُ الرَّدْمُ - رَدْمُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ - مِثْلَ هَذِهِ، وَعَقَدَ وَهَيْبٌ  
تِسْعِينَ.



تقدم بيان معاني الحديث وفوائده في الباب الرابع من كتاب الفتن:  
(باب قول النبي ﷺ: «ويل للعرب من شر قد اقترب»، بما أغنى عن  
إعادته<sup>(١)</sup>).

وفي حديث النواس بن سمعان الطويل: «فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ أَوْحَى اللَّهُ  
إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرَّزْ عِبَادِي إِلَى  
الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ

(١) ينظر: (١٠ - ٧٠٥٩).

عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِدِهِ مَرَّةً مَاءً، وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَتَنُّهُمُ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنُ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يَقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِئِي نَمْرَتِكَ، وَرُدِّي بَرَكَتِكَ، فَيَوْمئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ، حَتَّى أَنْ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِقَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقْرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْعَنَمِ لَتَكْفِي الْفُخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ أَبْطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»<sup>(١)</sup>.

فائدة حديثية: لعل سند حديث الباب، حديث أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها، برواية إسماعيل عن أخيه، أطول سند في صحيح البخاري، فإنه «تساعي»؛ فيه تسعة رواة.



هذا، ونسأل الله تعالى أن يعصمنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأن يرزقنا علماً نافعاً، وعملاً صالحاً، وتجارة لا تبور، وأن يحسن عاقبتنا في جميع الأمور، وأن يهب لنا من أمرنا رشداً، وأن يهيئ لنا من أمرنا مرفقاً، وألا يكلنا إلى أنفسنا ولا إلى أحد من خلقه طرفة عين.

(١) مسلم: الصحيح (٤/٢٢٥١) (٢٩٣٧).

ورحم الله الإمام البخاري على ما أودع في هذا الكتاب من الأحاديث النيرة النافعة المباركة التي عصم الله تعالى بها فتامًا من المؤمنين من الوقوع في الفتن واستشرافها. ورحم الله الأئمة الذين عنوا بشرحه، وبيان دلالاته وفقهه وفوائده.

وصلى الله على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.





## فهرس المراجع

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - أبجد العلوم، المؤلف: صديق حسن خان؛ أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٣ - ابن قيم الجوزية: حياته آثاره، مؤارده، المؤلف: بكر عبد الله أبو زيد، الناشر: دار العاصمة، الرياض - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ.
- ٤ - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، المؤلف: البوصيري؛ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي، تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، المحقق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٥ - الأثمار الجنية في أسماء الحنفية، المؤلف: الملا علي القاري، المحقق: عبد المحسن عبد الله أحمد، الناشر: الوقف السني، العراق، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٦ - الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، المؤلف: ابن حبان؛ محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، السستييلي، ترتيب: ابن بلبان الفارسي، الأمير علاء الدين، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٩٨م.
- ٧ - الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة، المؤلف: عبد القادر شيبه الحمد، الطبعة: الرابعة، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- ٨ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف: الألباني؛ محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

- ٩ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: ابن عبد البر؛ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ١٠ - أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: ابن الأثير؛ أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، المحقق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ١١ - الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: ابن حجر؛ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٢ - الاعتصام، المؤلف: الشاطبي؛ إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، المحقق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ١٣ - اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، المؤلف: فخر الدين الرازي؛ أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، خطيب الري، المحقق: علي سامي النشار، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ١٤ - أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، المؤلف: الخطابي؛ أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، المحقق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، الناشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- ١٥ - إغاثة اللهفان من مصادب الشيطان، المؤلف: ابن قيم الجوزية؛ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية.
- ١٦ - أبناء نجباء الأبناء، المؤلف: ابن ظفر؛ محمد بن أبي محمد بن ظفر المكي الصقلي، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

- ١٧ - الأنساب، المؤلف: السمعاني؛ عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وآخرون، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م.
- ١٨ - بحوث «ندوة جهود الشيخ محمد العثيمين العلمية»، المؤلف: اللجنة العلمية للندوة، الناشر: جامعة القصيم، القصيم - السعودية، ١٤٢٢هـ - ٢٠١١م.
- ١٩ - البداية والنهاية، المؤلف: ابن كثير؛ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، الناشر: دار الفكر، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ٢٠ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، المؤلف: الفيروزآبادي؛ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، المحقق: محمد علي النجار، وعبد العليم الطحاوي، الناشر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٢١ - بغية الطلب في تاريخ حلب، المؤلف: ابن العديم؛ كمال الدين عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، المحقق: د. سهيل زكار، الناشر: دار الفكر، بيروت.
- ٢٢ - تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين، المؤلف: ابن شاهين؛ أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي، المحقق: أبو عمر محمد بن علي الأزهري، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٢٣ - تاريخ الإسلام وَوَفِيَاتِ المشاهير وَالأعلام، المؤلف: الذهبي؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣م.
- ٢٤ - تاريخ بغداد، المؤلف: الخطيب البغدادي؛ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٢٥ - تاريخ دمشق، المؤلف: ابن عساكر؛ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

- ٢٦ - تجريد أسماء الصحابة، المؤلف: الذهبي؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- ٢٧ - تذكرة الحفاظ، المؤلف: الذهبي؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٢٨ - تذكرة الموضوعات، المؤلف: الفتنّي؛ محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتنّي، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة: الأولى، ١٣٤٣هـ.
- ٢٩ - التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، المؤلف: القرطبي؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي، تحقيق ودراسة: الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٣٠ - التعليق على صحيح البخاري، المؤلف: ابن عثيمين؛ محمد بن صالح العثيمين، الناشر: مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، القصيم - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩هـ.
- ٣١ - تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، المؤلف: ابن كثير؛ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٣٢ - تقريب التهذيب، المؤلف: ابن حجر؛ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٣٣ - التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، المؤلف: ابن نقطة؛ محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٣٤ - تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: النووي؛ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

- ٣٥ - تهذيب التهذيب، المؤلف: ابن حجر؛ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦هـ.
- ٣٦ - الثقات، المؤلف: ابن حبان؛ محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن والهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ٣٧ - الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)، المؤلف: معمر بن راشد؛ أبو عروة معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي البصري، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٣٨ - جامع الأصول في أحاديث الرسول، المؤلف: ابن الأثير؛ المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، المحقق: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ٣٩ - جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري)، المؤلف: الطبري؛ أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤٠ - الجرح والتعديل، المؤلف: ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن - الهند؛ دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.
- ٤١ - الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، المؤلف: السخاوي؛ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

- ٤٢ - حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، المؤلف: السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- ٤٣ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، المؤلف: أبو نعيم الأصبهاني؛ أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- ٤٤ - الدررة الفاخرة في الأمثال السائرة، المؤلف: حمزة بن الحسن الأصبهاني، الناشر: دار المعارف، مصر، ١٩٧٢م.
- ٤٥ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، المؤلف: البيهقي؛ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجِرْدِي الخراساني، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٤٦ - ذيل وفيات الأعيان المسمى «درة الحجال في أسماء الرجال»، المؤلف: ابن القاضي؛ أبو العباس أحمد بن محمد المكناسي، تحقيق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، الناشر: دار التراث (القاهرة) - المكتبة العتيقة (تونس)، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.
- ٤٧ - رسالتان في: فتنة الدجال وأجوج ومأجوج، تأليف: الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق وتعليق: أ.د. أحمد بن عبد الرحمن القاضي، الناشر: دار ابن الجوزي، الدمام - السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- ٤٨ - الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، المؤلف: السهيلي؛ أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، المحقق: عمر عبد السلام السلامي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤٩ - السُّنَّة، المؤلف: المَرَوَزِي؛ أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرَوَزِي، المحقق: سالم أحمد السلفي، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٥٠ - سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه؛ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، الناشر: دار الفكر، بيروت.

- ٥١ - سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود؛ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: دار الرسالة العالمية، بيروت - لبنان، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٥٢ - سنن الترمذي (الجامع الكبير)، المؤلف: الترمذي؛ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م.
- ٥٣ - السنن الكبرى، المؤلف: البيهقي؛ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرؤجردي الخراساني، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٥٤ - السنن الكبرى، المؤلف: النسائي؛ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٥٥ - السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها، المؤلف: أبو عمرو الداني؛ عثمان بن سعيد بن عثمان، المحقق: د. رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، الناشر: دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٥٦ - سير أعلام النبلاء، المؤلف: الذهبي؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف: الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٥٧ - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، المؤلف: محمد بن محمد بن عمر بن علي بن سالم مخلوف، علق عليه: عبد المجيد خيالي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٥٨ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: ابن العماد؛ أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٥٩ - شرح صحيح البخاري لابن بطلال، المؤلف: ابن بطلال؛ أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

- ٦٠ - الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، المؤلف: مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي المقدسي الحنبلي، المحقق: نجم عبد الرحمن خلف، الناشر: دار الفرقان - مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٦١ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: الجوهري؛ أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، المحقق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٦٢ - صحيح ابن حبان، المؤلف: ابن حبان؛ محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٦٣ - صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، المؤلف: البخاري؛ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر عن نسخة الإمام أبي الحسن اليونيني بروايات الأصيلي وأبي ذر الهروي وأبي الوقت السجزي وأبي القاسم ابن عساكر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٦٤ - صحيح الجامع الصغير وزياداته، المؤلف: الالباني؛ أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين ابن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٦٥ - صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٦٦ - الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، المؤلف: ابن بشكوال؛ أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.

- ٦٧ - الضعفاء الكبير، المؤلف: العقيلي؛ أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٦٨ - طائفة القاديانية، المؤلف: محمد الخضر حسين، الناشر: المكتبة السلفية، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥١هـ.
- ٦٩ - طبقات الحفاظ، المؤلف: جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٧٠ - طبقات الحنابلة، المؤلف: ابن أبي يعلى؛ محمد بن محمد (أبي يعلى) ابن الحسين بن محمد، أبو الحسين ابن الفراء، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت.
- ٧١ - طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: السبكي؛ تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.
- ٧٢ - الطبقات الكبرى، المؤلف: ابن سعد؛ أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري البغدادي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٧٣ - طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، المؤلف: أبو الشيخ الأصبهاني، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري، المحقق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٧٤ - طبقات المفسرين، المؤلف: الداودي؛ محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداودي المالكي، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف: الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٧٥ - عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى ﷺ، المؤلف: الغماري؛ عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري الحسني الإدريسي، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض - السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٧٦ - غاية النهاية في طبقات القراء، المؤلف: ابن الجزري؛ محمد بن محمد بن محمد علي بن الجزري الدمشقي الشافعي شمس الدين أبو الخير، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

- ٧٧ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: ابن حجر؛ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٣٧٩هـ.
- ٧٨ - الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، المؤلف: الثعالبي؛ محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ٧٩ - الفهرست، المؤلف: ابن النديم؛ أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي، المحقق: إبراهيم رمضان، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٨٠ - القاديانية، ثورة على النبوة المحمدية والإسلام، المؤلف: أبو الحسن علي الحسيني الندوي، الناشر: المختار الإسلامي، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- ٨١ - القاديانية، دراسات وتحليل، المؤلف: إحسان إلهي ظهير، الناشر: إدارة ترجمان السنّة، باكستان، الطبعة: السادسة عشر، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٨٢ - الكامل في التاريخ، المؤلف: الشيباني؛ أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٨٣ - كتاب الأمثال في الحديث النبوي، المؤلف: أبو الشيخ الأصبهاني، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري، المحقق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: الدار السلفية، بومباي - الهند، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- ٨٤ - كتاب الإيمان «ومعالمه، وسننه، واستكمالها، ودرجاته»، المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٨٥ - الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: ابن أبي شيبه، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العسبي، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.

- ٨٦ - الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: الثعلبي؛ أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، المحقق: علي بن عاشور، وأبو محمد، مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٨٧ - مجمع الأمثال، المؤلف: النيسابوري؛ أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- ٨٨ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (مجموع الفتاوى)، المؤلف: ابن تيمية؛ أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضمر النميري الحراني، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد السعودية - مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٨٩ - مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، المؤلف: ابن عبد الحق؛ صفی الدين عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٩٠ - المستدرك على الصحيحين، المؤلف: الحاكم؛ أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ٩١ - مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أحمد بن حنبل؛ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٩٢ - مسند البزار (المنشور باسم البحر الزخار)، المؤلف: البزار؛ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

- ٩٣ - المعارف، المؤلف: ابن قتيبة؛ أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، المحقق: ثروت عكاشة، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٩٢م.
- ٩٤ - المعجم الأوسط، المؤلف: الطبراني؛ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٩٥ - معجم البلدان، المؤلف: ياقوت؛ شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م.
- ٩٦ - معجم الصحابة، المؤلف: البغوي؛ أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي، المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني، الناشر: مكتبة دار البيان، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٩٧ - المعجم الكبير (معجم الطبراني الكبير)، المؤلف: الطبراني؛ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة - مصر، الطبعة: الثانية.
- ٩٨ - المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ٩٩ - معجم مقاييس اللغة، المؤلف: ابن فارس؛ أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ١٠٠ - المغني في الضعفاء، المؤلف: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، المحقق: الدكتور نور الدين عتر، الناشر: دار إحياء التراث، ١٩٩٤م.
- ١٠١ - المفردات في غريب القرآن، المؤلف: الراغب الأصبهاني؛ أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم - الدار الشامية، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

- ١٠٢ - منهاج السُّنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، المؤلف: ابن تيمية؛ تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، المحقق: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٠٣ - المنهاج السوي في ترجمة الإمام النووي، المؤلف: السيوطي؛ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن السُّيوطي، المحقق: أحمد شفيق دمج، الناشر: دار ابن حزم للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ١٠٤ - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: النووي؛ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
- ١٠٥ - الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة، المؤلف: ناصر القفاري، وناصر العقل، الناشر: دار الصمعي، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ١٠٦ - موطأ الإمام مالك، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- ١٠٧ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: الذهبي؛ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
- ١٠٨ - نهاية الأرب في فنون الأدب، المؤلف: النويري؛ أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري، شهاب الدين النويري، الناشر: دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ١٠٩ - النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: ابن الأثير؛ مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، المحقق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ١١٠ - هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري، المؤلف: ابن حجر؛ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٧٩هـ - ١٩٥٩م.

- ١١١ - هدية العارفين: أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، المؤلف: البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
- ١١٢ - الوافي بالوفيات، المؤلف: الصفدي؛ صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ١١٣ - الوجيز في فضائل الكتاب العزيز، المؤلف: القرطبي؛ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، المحقق: علاء الدين علي رضا، الناشر: دار الحديث، القاهرة.
- ١١٤ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: ابن خلكان؛ أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت.



## فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
* المقدمة	٣
٩٢ - كِتَابُ الْفِتَنِ	
١ - مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأْتَفُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَذِّرُ مِنَ الْفِتَنِ	٩
٢ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَتْرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكَرُونَهَا»	١٨
٣ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أَعْيِلِمَةِ سَفَهَاءَ»	٢٦
٤ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ افْتَرَبَ»	٣٠
٥ - بَابُ طُهُورِ الْفِتَنِ	٣٥
٦ - بَابٌ: لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ	٤٣
٧ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»	٥٠
٨ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»	٥٦
٩ - بَابٌ: تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ	٦٦
١٠ - بَابٌ: إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسِنْفَيْهِمَا	٧٠
١١ - بَابٌ: كَيْفَ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً	٧٤
١٢ - بَابٌ مِنْ كَرِهَةِ أَنْ يُكْثَرَ سَوَادُ الْفِتَنِ وَالظُّلْمِ	٨٠
١٣ - بَابٌ إِذَا بَقِيَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ	٨٣
١٤ - بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ	٨٨
١٥ - بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ	٩٣
١٦ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ»	٩٧
١٧ - بَابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ	١٠٣

١١٧	.....	١٨ - بَابُ
١٢٣	.....	١٨ م - بَابُ
١٢٧	.....	١٩ - بَابُ: إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا
		٢٠ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ
١٢٩	.....	يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»
١٣٦	.....	٢١ - بَابُ: إِذَا قَالَ عِنْدَ قَوْمٍ شَيْئًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ بِخِلَافِهِ
١٤٣	.....	٢٢ - بَابُ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُعْبَطَ أَهْلُ الْقُبُورِ
١٤٥	.....	٢٣ - بَابُ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى يَعْبُدُوا الْأَوْثَانَ
١٤٨	.....	٢٤ - بَابُ خُرُوجِ النَّارِ
١٥٣	.....	٢٥ - بَابُ
١٥٩	.....	٢٦ - بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ
١٧٥	.....	٢٧ - بَابُ: لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ
١٧٥	.....	٢٨ - بَابُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ
١٨٥	.....	* فهرس المراجع
١٩٩	.....	* فهرس الموضوعات



# العَوَاصِمُ مِنَ الْقَوَاصِمِ الْفِتْرِ

كتبه

أ.د. أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة بجامعة القصيم سابقاً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، القائل: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (٢٥) [الأنفال: ٢٥]، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، القائل: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ»<sup>(١)</sup>، أما بعد:

فإن من سُنَّةِ الله في الأولين والآخرين أن يبتلي ما في صدورهم، ويمحص ما في قلوبهم، بأنواع الفتن الكاشفة، والمحن القاهرة؛ ليعلم الذين نافقوا، ويعلم المؤمنين. والله عليم بذات الصدور. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ (٢) [العنكبوت: ١ - ٣]. وما أنزل الله فليعلمن الله الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِينَ﴾ (٣) [العنكبوت: ١ - ٣]. وما أنزل الله من داء إلا وأنزل له دواء، ولا كان من قاصمة إلا ولها من الله عاصمة.

### تعريف الفتنة:

قال الراغب الأصفهاني رَحِمَهُ اللهُ: (أصل الفتن: إدخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته)<sup>(٢)</sup>. وقال ابن منظور: (قال الأزهري وغيره: جماع معنى الفتنة: الابتلاء والامتحان والاختبار. وأصلها مأخوذ من قولك: فتنت الفضة والذهب، إذا أذبتهما بالنار؛ لتمييز الرديء من الجيد)<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم رقم (٢٨٦٧).

(٢) المفردات، للراغب الأصفهاني (٣٧٢).

(٣) لسان العرب (٣٣٤٤)، مادة (فتن).

✽ أنواع الفتن:

قال ابن القيم رحمته الله: (الفتنة نوعان: فتنة الشبهات، وهي أعظم الفتنتين، وفتنة الشهوات. وقد يجتمعان للعبد، وقد ينفرد بإحدهما)<sup>(١)</sup>، وميدان الصراع لهذه الفتن: القلوب؛ فعن حذيفة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ؛ عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخِرُ أَسْوَدٌ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ مُجْحِيًّا، لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

والفتن أقسام؛ باعتبار ذاتها، ومآلاتها، ومتعلقاتها، فمنها: فتنة الشهوات، وفتنة الشبهات؛ فتنة المؤمن، وفتنة الكافر؛ فتنة المحيا، وفتنة الممات؛ فتنة القبر، وفتنة النار؛ فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره؛ وفتن تموج كموج البحر.

ومرادنا هذا النوع الأخير الذي يعصف بعموم الناس، ويجتاح الخاص والعام، ويتابع، ويتراكم كموج البحر، وينشأ عنه الهرج والمرج، حتى يدع الحليم حيراناً. فعن حذيفة رضي الله عنه، قال: (كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رضي الله عنه، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْفِتْنَةِ، قُلْتُ: أَنَا كَمَا قَالَ، قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيٌّ، قُلْتُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ»، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أَرِيدُ، وَلَكِنِ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُعْلَقًا، قَالَ: أَيُّكُسْرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذَا، لَا يُعْلَقُ أَبَدًا، قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْعَدِ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَعَالِيطِ. فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حَذِيفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ،

(١) إغاثة اللفهان (٢/١٦٠).

(٢) أخرجه مسلم رقم (١٤٤).

فَقَالَ: الْبَابُ: عُمَرُ<sup>(١)</sup>.

فمنذ ذلك الحين، والفتن تتابع في هذه الأمة، تذكو تارة، فتلتهم من استشرفها، وتخبو أخرى، فيعافي الله من شاء. وقد جعل الله تعالى لعباده المؤمنين سبلاً وأسباباً تقيهم من الوقوع في أتونها. وحذر النبي ﷺ أمته من مقدماتها، ونضاعيفها، وآثارها. ولم يحدث النبي ﷺ أصحابه، ومن ثم أمته، بهذه الأخبار، لتكون مجرد علامة من علامات النبوة فحسب، ولا يستدفع بها قدر الله المحتوم الذي لا بد كائن، وإنما ليستنقذ بها من سبقت له من الله الحسنى، ويأخذ بحُجَزِهِم عن النار، إن هم اعتصموا بعواصم الشرع من قواصم الفتن.

وفيما يلي جملة من العواصم والعرى الوثقى، المستمدة من ناطق الكتاب، وصحيح السنة، لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد:

## ١ - الاعتصام بالله

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ﴿١٠١﴾ [آل عمران: ١٠١]؛ قال ابن كثير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (الاعتصام بالله، والتوكل عليه، هو العمدة في الهداية، والعدة في مباحة الغواية، والوسيلة إلى الرشاد، وطريق السداد، وحصول المراد)<sup>(٢)</sup>. وقال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ ﴿٧٨﴾ [الحج: ٧٨]، قال السعدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (أي: امتنعوا به، وتوكلوا عليه في ذلك، ولا تتكلوا على حولكم وقوتكم، هو مولاكم الذي يتولى أموركم، فيدبركم بحسن تدبيره، ويصرفكم على أحسن تقديره. فنعم المولى لمن تولاه فحصل له مطلوبه، ونعم النصير لمن استنصره فدفَع عنه المكروه).

ومن الاعتصام بالله: الفرع إلى الصلاة، ف«الصَّلَاةُ نُورٌ»<sup>(٣)</sup>. وكان رسول الله ﷺ (إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة)<sup>(٤)</sup>؛ فعن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، قالت: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ

(١) أخرجه البخاري رقم (٥٢٥). (٢) في تفسيره (٢/٨٦).

(٣) أخرجه مسلم رقم (٢٢٣).

(٤) فتح الباري، لابن حجر (٣/٢٠٥)، وحسنه.

اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ، مَاذَا أُنزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، مَنْ يُؤَفِّظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ؟ يَا رَبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(١)</sup>.

ومن الاعتصام بالله: دعاؤه سبحانه، والاستعاذة به من الفتن، فعن أنس رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا»، قَالَ أَنَسُ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي»، فَقَالَ أَنَسُ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «النَّارُ»، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ»، قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي سَلُونِي»، فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آتِفًا، فِي عُرْضِ هَذَا الْحَاظِطِ، وَأَنَا أَصْلِي، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «عائذًا بالله من سوء الفتن - أو قال: - أعوذ بالله من سوى الفتن»، فينبغي للمؤمن أن يفرع إلى ربه ومولاه، ويسأله العافية من كل فتنة عمياء.

## ٢ - الاعتصام بكتاب الله

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]. وقد ختم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطبته يوم عرفة بقوله: «وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابُ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري رقم (١١٢٦).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٧٢٩٤)، ومسلم رقم (٢٣٥٩).

(٣) أخرجه مسلم رقم (١٢١٨).

وَعَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: (مَرَرْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَخْوَضُونَ فِي الْأَحَادِيثِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا تَرَى أَنَّ النَّاسَ قَدْ خَاضُوا فِي الْأَحَادِيثِ، قَالَ: وَقَدْ فَعَلَوْهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً». فَقُلْتُ: مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ وَخَبْرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الْفَضْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلُقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذْ سَمِعْتُهُ حَتَّى قَالُوا: ﴿...إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ۝ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾ [الجن: ١، ٢]، مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»<sup>(١)</sup>.

فالواجب الاعتصام بكتاب الله، والرد إليه عند الاختلاف ونزول الفتن، كما أمر تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].

### ٣ - الاعتصام بالسُّنَّة

عن أبي نجيح العرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: (وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، دَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِّعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي رقم (٢٩٠٦)، والدارمي (٣٣٧٤).

(٢) أخرجه أبو داود رقم (٤٦٠٧)، والترمذي رقم (٢٦٧٦).

ومن أسباب الاعتصام بالسُّنة: إفشاء العلم؛ فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»، قالوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَأَيَّامًا، يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ»<sup>(٢)</sup>، وفي أخرى: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرْجِ، يَزُولُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيَظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ»<sup>(٣)</sup>. فبين زوال العلم أو نقصه، وظهور الفتن تلازم ظاهر، فيكون استدفاع الفتن بإفشاء العلم وبيته.

ومن الاعتصام بالسُّنة: الحذر من الابتداع، والإحداث، والتبديل؛ فعن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، لِيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ، حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ لِأَنَاوِلِهِمْ اخْتَلَجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَصْحَابِي، يَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ»<sup>(٤)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: (تضمن حديث الباب الوعيد على التبديل والإحداث؛ فإن الفتن، غالبًا، إنما تنشأ عن ذلك)<sup>(٥)</sup>.

#### ٤ - لزوم جماعة المسلمين

قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا؛ فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قَيْلٌ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه البخاري رقم (٦٠٣٧).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٧٠٦٦).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٧٠٤٩)، ومسلم رقم (٢٣٠٤).

(٤) فتح الباري لابن حجر بتصرف يسير (٧/١٣).

(٥) أخرجه مسلم رقم (١٧١٥).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>(١)</sup>.  
قال ابن أبي جمرة: (المراد بالمفارقة: السعي في حل عقد البيعة التي حصلت لذلك الأمير، ولو بأدنى شيء، فكنى عنها بمقدار الشبر؛ لأن الأخذ بذلك يؤول إلى سفك الدماء بغير حق)<sup>(٢)</sup>.

وعن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: (كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنْتِنَا»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>.

قال الطبري: (والصواب: أن المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره؛ فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة)<sup>(٤)</sup>.

فدلت هذه النصوص المحكمة على وجوب لزوم جماعة المسلمين، وتحريم مفارقتهم والشذوذ عنهم، وأن يسع المرء ما وسع علماءهم، وفضلاءهم، وأهل الحل والعقد منهم. وأن يتهم رأيه فيما خالف فيه أمر الجماعة.

(١) أخرجه البخاري رقم (٧١٤٣)، ومسلم رقم (١٨٤٩).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٠/١٣). (٣) أخرجه البخاري رقم (٣٦٠٦).

(٤) فتح الباري لابن حجر (٤٧/١٣).

هذا، وإن من توهين عقد الجماعة: التفرق والتحزب، وتصنيف المسلمين، والتنازب بالألقاب التي تشتت وحدتهم، وتفرق جماعتهم، وتزرع العداوة والشحناء في نفوسهم. كما أن من تقوية الجماعة: جمع الكلمة، والدعوة إلى الائتلاف، ونبذ الخلاف، ونشر المحبة، وحسن الظن بالمسلمين.

### ٥ - طاعة ولاة الأمر بالمعروف، وعدم الخروج عليهم

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (قال لنا رسول الله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ، وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ»<sup>(١)</sup>).

وعن جنادة بن أبي أمية، قال: (دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَضَلَّكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا، عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشِطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ)<sup>(٢)</sup>. فدل الحديث على أمرين:

\* أحدهما: وجوب السمع والطاعة في مختلف الأحوال، بمقتضى عقد البيعة.

\* الثاني: تحريم الخروج على ولاة الأمر، إلا بشروط أربعة:

الأول: الرؤية المحققة. فلا يُعتمد على الإشاعات والبلاغات غير الموثقة.

(١) أخرجه البخاري رقم (٧٠٥٢)، ومسلم رقم (١٠٦١).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٧٠٥٥).

الثاني: كونه كفرًا لا فسقًا. فلا يحل الخروج بمجرد المعصية، أو الظلم.

الثالث: كونه بواحا. قال الخطابي: (معنى قوله: بواحا: يريد: ظاهرًا بادياً؛ من قولهم: باح بالشيء يباح به بواحا وبواحا، إذا أذاعه وأظهره)<sup>(١)</sup>. فلا يحل الخروج في أمور مستترة غير ظاهرة.

الرابع: وجود البرهان، وهو الدليل القاطع من آية محكمة، أو سنة ثابتة. فإن كانت مسألة خلافية، أو ظنية، لم يُبَحَّ الخروج. قال الحافظ في معنى البرهان: (أي: نص آية، أو خبر صحيح، لا يحتمل التأويل. ومقتضاه: أنه لا يجوز الخروج عليهم ما دام فعلهم يحتمل التأويل)<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>(٣)</sup>.

وعن يزيد بن سلمة الجعفي رضي الله عنه، أنه قال: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ مِنْ بَعْدِكَ، يَأْخُذُونَ بِالْحَقِّ الَّذِي عَلَيْنَا، وَيَمْنَعُونَا الْحَقَّ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا، نُقَاتِلُهُمْ وَنَعَصِيهِمْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ»<sup>(٤)</sup>). وفي رواية عن أم سلمة رضي الله عنها: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا». ومن حديث عوف بن مالك رضي الله عنه: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُوهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»<sup>(٥)</sup>.

فدللت هذه النصوص النبوية المحكمة على وجوب طاعة الولاة بالمعروف، والصبر على ما قد يكون من جورهم، وتحريم الخروج عليهم

(١) فتح الباري، لابن حجر (١١/١٣). (٢) فتح الباري، لابن حجر (١١/١٣).

(٣) أخرجه مسلم رقم (١٨٥١).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير رقم (٦٣٢٣).

(٥) أخرجه مسلم رقم (١٨٥٥).

لمجرد مظلمة لا تبلغ حد الكفر البواح. وقد دأب أهل السُّنة والجماعة على تدوين هذه القضية في مصنفاتهم العقدية؛ لعظيم خطرها، وكبير أثرها على الأمة. قال الحافظ ابن حجر: (أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب، والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه؛ لما في ذلك من حقن الدماء، وتسكين الدهماء)<sup>(١)</sup>.

وليس من مقتضى ذلك ترك النصيحة لأئمة المسلمين وولاتهم، ولا هجر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كلا! بل تنسجم القضيتان في منظومة البناء الاجتماعي للأمة، في إطار المحبة، والثقة، والتناصح بين الراعي والراعية، لا في سياق تصيد الأخطاء، والظفر بالزلزلات، التي تسود المجتمعات ذات الطبيعة الحزبية.

## ٦ - تعظيم حرمان المسلمين

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم عرفة فقال: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضْعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي سَعْدِ فَقَتَلْتَهُ هَذَا، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رَبَّا أَضْعُ رَبَانَا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٣)</sup>، وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ،

(٢) أخرجه مسلم رقم (١٢١٨).

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠/١٣).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٦٨٧٤).

فَأِنَّهُ لَا يَدْرِي، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>، وعن جابر: (أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ أَبْدَى نُصُولَهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا، لَا يَخْدِشُ مُسْلِمًا)<sup>(٢)</sup>، وعن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوْقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا، - أَوْ قَالَ: فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ -، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ»<sup>(٣)</sup>. قال ابن العربي: (إذا استحق الذي يشير بالحديدة اللعن، فكيف الذي يصيب بها؟)<sup>(٤)</sup>.

فمن قر في قلبه معاني هذه النصوص، أحجم عن أذية أخيه المسلم بقول أو فعل؛ في نفسه، أو ماله، أو عرضه، وعظّم حرمة، ورعى حقه.

## ٧ - الرجوع إلى أهل العلم

قال تعالى: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [النحل: ٤٣]، وقال: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، قَالَ: (لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ، وَوَثَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوَثَبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرزَةَ الأَسْلَمِيِّ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عُلْيَةٍ لَهُ مِنْ قَصَبٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: يَا أبا بَرزَةَ، أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟ فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ: «إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاخِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ، كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ، حَتَّى

(١) أخرجه البخاري رقم (٧٠٧٢).

(٢) أخرجه البخاري رقم (٧٠٧٤)، ومسلم رقم (٢٦١٤).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٧٠٧٥)، ومسلم رقم (٢٦١٥).

(٤) فتح الباري، لابن حجر (٣٢/١٣).

بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ، وَاللَّهُ  
إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا  
عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ، وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

فينبغي الرجوع إلى أهل العلم الراسخين، الذين شابت أصداعهم في طلب العلم، وانقطعت أطماعهم عن الدنيا، وعظمت شفقتهم على الأمة، فإن الله أحال عليهم؛ فقال: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ [النحل: ٤٣]، وأرى رأيهم، فقال: ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [سبأ: ٦]، وقرن شهادتهم بشهادته، وشهادة ملائكته، فقال: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَابِئًا بِأَلْسِنَةٍ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

## ٨ - النظر في العواقب

قال ابن عيينة عن خلف بن حوشب: كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند الفتن؛ قال امرؤ القيس:

الحربُ أولُ ما تكونُ فتيةً      تسعى بزينتها لكل جهول  
حتى إذا اشتعلت وشب ضرامها      ولت عجوزاً غيرَ ذاتِ حليل  
شمطاءً ينكر لونها وتغيرت      مكروهةً للشم والتقبيل

وكان خلف رضي الله عنه يقول: (ينبغي للناس أن يتعلموا هذه الأبيات في الفتنة).

وعن أبي وائل، قال: (قِيلَ لِأَسَامَةَ: لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا فَكَلَّمْتَهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِّمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ، إِنِّي أَكَلِّمُهُ فِي السَّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ)<sup>(٢)</sup>. قال الحافظ: (يعني: لا أكلمه إلا مع مراعاة المصلحة، بكلام لا يهيج الفتنة)<sup>(٣)</sup>. وقال عياض: (مراد أسامة: أنه لا يفتح

(٢) أخرجه البخاري رقم (٣٢٦٧).

(١) أخرجه البخاري رقم (٧١١٢).

(٣) فتح الباري، لابن حجر (٦٥/١٣).

باب المجاهرة بالنكير على الإمام؛ لما يخشى من عابه ذلك؛ بل يتلطف به، وينصحه سرّاً، فذلك أجدر بالقبول<sup>(١)</sup>.

وكثيراً ما تستخف بعض المقدمات العاطفية، والحماس الفائر، بعض الناس، فتعميه عن النظر في العواقب، وتقدير النتائج، فتزل به قدم، ويندم ولات ساعة مندم.

## ٩ - الحذر من فتنة المال

عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، قالت: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ، مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ؟ يَا رَبِّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ»<sup>(٢)</sup>. قال ابن بطال: (في هذا الحديث: أن الفتوح في الخزائن، تنشأ عنه فتنة المال؛ بأن يتنافس فيه فيقع القتال بسببه، وأن يبخل به فيمنع الحق، أو يبطر صاحبه فيسرف)<sup>(٣)</sup>.

وعن عمرو بن عوف الأنصاري: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، وَقَالَ: «أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ؟»، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسْرُكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

(١) فتح الباري، لابن حجر (٦٧/١٣).

(٢) أخرجه البخاري رقم (١١٢٦).

(٣) فتح الباري، لابن حجر (٣٠/١٣).

(٤) أخرجه البخاري رقم (٣١٥٨)، ومسلم رقم (٢٩٦١).

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ؛ فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: (لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَافُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، قُلْتُ: أَجَلٌ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ، فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَيْتُنَا تَرَكَنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لِيَذْهَبَ بِهِ كُلُّهُ، قَالَ: فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ»<sup>(٢)</sup>).

هذا، وإن الترف من أعظم دواعي الفتنة والهلاك؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾<sup>(١٦)</sup> [الإسراء: ١٦]، وقال: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَافَهَا اللَّهُ لِإِسَاسِ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(١٧)</sup> [النحل: ١١٢].

## ١٠ - اعتزال الفتنة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ؛ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَادًا فَلْيَعُدْ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ: (وفيه التحذير من الفتنة، والحث على اجتناب الدخول فيها، وأن شرها يكون بحسب التعلق بها)<sup>(٤)</sup>.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَكُونُ فِتْنَةٌ؛ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمُضْطَجِعِ، وَالْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ،

(١) أخرجه البخاري رقم (٧١١٩)، ومسلم رقم (٢٨٩٤).

(٢) أخرجه مسلم رقم (٢٨٩٥).

(٣) أخرجه البخاري رقم (٣٦٠١)، ومسلم رقم (٢٨٨٦).

(٤) فتح الباري، لابن حجر (٤٠/١٣).



اللَّهُمَّ أرنا الحقَّ حقًّا، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً، وارزقنا اجتنابه، ولا تجعله مستبهاً علينا، فنهلك. اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك من الفتن ما ظهر منها وما بطن. اللَّهُمَّ إنا نعوذ بك أن نُضِلَّ أو نُضَلَّ، أو نَزِلَّ أو نَزَلَ، أو نُظلم أو نُظلم، أو نجهل أو يجهل علينا. ولا تكلنا إلى أنفسنا، ولا إلى أحد من خلقك طرفة عين، وکلنا إليك وحدك، فإنك نعم المولى ونعم النصير. وصلى الله على نبيِّنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

د. أحمد بن عبد الرحمن القاضي

عنيزة، في: ٢٠/٥/١٤٢٥هـ





## فهرس الموضوعات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
١	العَوَاصِمِ مِنَ قَوَاصِمِ الْفِتَنِ
٥	١ - الاعتصام بالله
٦	٢ - الاعتصام بكتاب الله
٧	٣ - الاعتصام بالسُّنَّة
٨	٤ - لزوم جماعة المسلمين
١٠	٥ - طاعة ولاة الأمر بالمعروف، وعدم الخروج عليهم
١٢	٦ - تعظيم حرمة المسلمين
١٣	٧ - الرجوع إلى أهل العلم
١٤	٨ - النظر في العواقب
١٥	٩ - الحذر من فتنة المال
١٦	١٠ - اعتزال الفتنة
١٩	* فهرس الموضوعات